# نظام الأسرة

## بين الاقتصاد والدين

### الجماعات البدائية • بنو إسرائيل

تأليف

ثروت أنيس الأسيوطى

دكتور فى الحقوق ( القاهرة ) ـ دكتور فى القانون ( ميونخ )
أستاذ فى فلسفة القانون ( نيويورك )
الأستاذ (م) بجامعة القاهرة

الناشر

دار الكاتب العربي للطباعة والنشر
بالقاهرة

# نظام الأسرة

## بين الاقتصاد والدين

### الجماعات البدائية • بنو إسرائيل


تأليف

**ثروت أنيس الأسيوطي**

دكتور فى الحقوق ( القاهرة ) ـ دكتور فى القانون ( ميونخ )
استاذ فى فلسفة القانون ( نيويورك )
الأستاذ (م) بجامعة القاهرة

# مقدمة

١ ـ المعالجة الشاملة للظواهر :

تتطلب النظرة العلمية من الباحث أن يقوم بمعالجة شاملة للظواهر ، حتى يحيط بكافة نواحى الموضوع المطروح للبحث ، ويحصل على نتائج سليمة ، فيربط بين الظواهر ربطا عاما وعالميا .

ذلك الارتباط مشاهد فى الطبيعة ذاتها ، انه يتعذر تفسير ظاهرة فيضان النيل فى القاهرة شهر سبتمبر من كل عام ، ما لم تدرس حركة الرياح فوق المحيط ، وما تحمله من سحب كثيفة على جبال الحبشة وهضبة أوغندا ، حيث تهطل الأمطار الغزيرة ، وتتجمع مجارى المياه عند الخرطوم ، لتتدفق فى خط لولبى يخترق الصحراء الكبرى ، ثم يخصب أرض مصر . ان ظاهرة تحدث فى القاهرة تتوقف على ظواهر أخرى عديدة ، أهمها حركة الرياح وسقوط الأمطار على بعد أربعة آلاف كيلومتر الى الجنوب ، ثم تدرج التضاريس فى القارة الأفريقية من هضبة خط الاستواء الى ساحل البحر الأبيض ، ثم طبيعة المياه فى الاندفاع الى أسفل نتيجة لجاذبية الأرض ، الى غير ذلك .

وكما أن الظواهر الطبيعية تتشابك فيما بينها تشابكا عالميا ، كذلك الحال بالنسبة الى الظواهر الاجتماعية . فالانسان يعيش فى مجتمع كائن فى طبيعة معينة ، ومن ثم يرتبط فكر الانسان وعاداته وأخلاقه بظروف المجتمع ، وهذه بعناصر الطبيعة التى تتفاعل فيها . انظر كيف يتميز مجتمع الزراع بالرغبة فى الاستقرار ، لرعاية الزرع ، وكيف يغلب على مجتمع الرعاة كثرة التنقل ، سعيا وراء العشب . لقد

اختلفت عقلية الانسان بناء على اختلاف المجتمع الذى يعيش فيه ، طبقا لتباين ظروف الطبيعة ذاتها .

٢ — من جهة أخرى ، ان الربط العالمى للظواهر يقتضى الربط بين فروع العلم المختلفة . ان نظم القانون نابعة من ظروف المجتمع ، ويصدق ذلك على الأخص فى مجال نظام الأسرة . ومن ثم يتعين على الباحث الكشف عن العلاقة بين القانون ونظمه ، وبين الظروف الاجتماعية التى نشأ فيها القانون ونبعت منها نظمه . ثم يجتهد فى الربط بين القانون ونظمه من ناحية ، وبين فروع النتاج الفكرى الأخرى مثل علم الاجتماع ومبادىء الاقتصاد والتاريخ العالمى ونفسية الشعوب[1] .

ولا يقتصر المنهج العلمى على الربط العالمى للظواهر ، والمعالجة الشاملة للموضوع ، بل يهتم أيضا بنشأة الظواهر وتطورها ، سابرا غور الزمان ، سائلا التاريخ حكمته . فالأرض فى دورانها حول الشمس هى نتيجة تطور بطىء تم عبر ملايين السنين . والجبال الشاهقة تتآكل تدريجيا من تفاعل عوامل الطبيعة ، وسواحل البحر تتقدم فى المياه أو تنحسر الى الداخل ، طبقا لتقلصات القشرة الأرضية . والوضع لا يختلف بالنسبة الى الفصائل الحيوانية ، هى فى تطور مستمر وان كانت توحى بالثبات . والمجتمعات البشرية أيضا تتحول من القنص الى الرعى الى الزراعة الى التجارة فالصناعة . والأنظمة الاجتماعية تتبدل هى الأخرى من شريعة الغاب الى الملكية الجماعية للارض ، الى الاقطاع ، الى الرأسمالية ، فالاشتراكية . ان الظواهر العالمية كالسفينة البعيدة فى بحر الزمان ، تبدو للناظر المتعجل أنها ثابتة لا تريم ، فى حين أنها تمخر عباب البحر فى حركة دائمة ، فان سنة الحياة التطور .

---

(١) انظر على سبيل المثال فى ضرورة المعالجة الشاملة للظواهر ، من المراجع الحديثة فى علم الاجتماع : چورچ جورڤيتش ، المطول فى علم الاجتماع ( باللغة الفرنسية ) جـ١ ، الطبعة الثانية باريس ١٩٦٢ ، بريس أونيفرستير دى فرانس ، ص ٢٥ ـ ٢٦ .

لا علم من غير نظرة شاملة للظواهر ، تعتمد على الربط العـالمى وتحلل التطور التاريخى ، فتمد بساط البحث عرضا وعمقا .

٣ ـ ربط القانون بالاجتماع :

لا يفلت القانون باعتباره نتاجا فكريا ، من ضرورة النظرة الشاملة ومراعاة الارتباط المتبادل بين الظواهر . ومن ثم يختلف المنهج العلمى فى البحث القانونى ، تماما عن المنهج المتبع من الفقه التقليدى . فبينما يتمسك هذا الأخير بالجانب الشكلى ، ويفصل بين مبادىء القانون وواقع الحياة ، ويكتفى بتفسير النصوص على طريقة الشرح على المتون، يتوخى المنهج العلمى المعالجة الشاملة للظواهر ، فيربط بين القـانون من جهة ، وبين الاجتماع والاقتصاد والدين والسياسة من الجهةالأخرى، ثم يتتبع الجذور التاريخية للانظمة القانونية ليدرس نشأتها ومراحـل تطورها . ان الأنظمة القانونية باعتبارها نتاجا فكريا تعكس أوضـاع الأزمان التى تنبتفيها ،ولايصح فصلهاعنالظروف الاجتماعية الملابسة لنشأتها . ان القانون لا يمكن أن ينظر اليه باعتباره وحدة ذات كيان مستقل قائم بذاته ، بل يجب أن يدرس من خلال الظروف الاجتماعية التى يظهر فيها والدور الذى يقوم به هناك[1].

والا كيف نفسر فى ظل القرن العشرين اختلاف نظام الأسرة من شعب الى شعب ، بين تعدد الزوجات أو الاقتصار على زوجة واحدة ، واباحة الطلاق أو تحريمه ، واقرار نظام المهر أو الأخذ بنظام الدوطة . هل يمكن ايضاح هذا التباين فى الأنظمة ، دون الرجوع الى الظروف

---

(١) فى هذا المعنى : چون ديوى ، فلسفة القانون ، فى مجموعة موريس ، كبار فلاسفة القانون ، ( باللغة الانجليزية ) فيلادلفيا ١٩٥٨ ، ص٥٠٦ ( ٥٠٧ ع١ ) .

الاجتماعية لكل شعب من الشعوب ؟ ثم كيف نفسر اختلاف أحكام الزواج داخل المجتمع الواحد فى الزمن الواحد ، كما هو الحال بالنسبة الى الطوائف المسيحية المصرية ، من غير الكشف عن الظروف التاريخية التى تكونت فيها تلك الطوائف وتميزت عقائدها .

٤ ــ ان المنهج التجريدى فى البحث القانونى ، الذى يعزل القانون عن الحياة ، وينظر الى النصوص على أنها كل قائم بذاته ، ويضرب صفحا عن التطورات التاريخية السابقة والأوضاع الاجتماعية الحالية، ليس فى استطاعته أن يجلو الغموض الذى يكتنف بعض الأنظمة القانونية القائمة ، التى تبلورت بعد تطور تاريخى دام آلاف السنين . لماذا يتطلب انعقاد الزواج عند المسيحيين مراسم دينية معينة ، فى حين لا تقتضى الشريعة الاسلامية أى اجراء شكلى فى هذا الصدد ؟ وكيف يشترك اليهود مع المسلمين فى اباحة تعدد الزوجات ، على خلاف كافة الطوائف المسيحية فى الوقت الحاضر ، ولم يسمح اليهود الربانيون للرجل أن يتزوج بنت أخته وبنت أخيه ، ويلتقون فى ذلك مع القانون الألمانى الذى لا يحرم زواج البنت عمها أو الفتى خالته ؟ وكيف قررت الشريعة اليهودية فى فترة من الفترات التزام الرجل بالزواج بامرأة أخيه المتوفى ، ثم تطورت الى اعفاء الرجال من هذا الالتزام ، ثم الى تحريم هذا النوع فى الزواج وفقا لبعض الآراء ؟

كل هذه الأمور يتعذر على مدرسة الشرح على المتون أن تزيل عنها حجب الابهام . لذلك تضطر هذه المدرسة كارهة الى أن تغسل أيديها وتنفض عنها المسئولية ، مدعية أن هذه المواضيع من اختصاص رجال الدين أو علماء الاجتماع ، ومكتفية بسرد النصوص والتعليق عليها . وقد نسيت هذه المدرسة أن شرح النصوص أو تفسيرها فى

حد ذاته ، يصعب دون فهم جوهر الأنظمة القانونية وتحـديد الدور الذى تقوم به فى المجتمعات البشرية .

لابد اذن من احـداث ثورة شـاملة فى منهج البحث العلمى ، والانتقال من طريقة الشرح على المتون الى ربط القانون بالاجتماع ، مع اسـتعانة بـكافة العلوم الاجتماعيـة ، بما فى ذلك الدراسـة التاريخية ، والتركيز على النظم الاقتصادية والعقائد الدينية .

٥ ــ منهج التطور التاريخى :

قد يتردد الذهن فى الدراسات القانونية بين طريقتين . اما أن يفحص الباحث قواعد نظام الأسرة القاعدة تلو الأخرى مقارنا بالنسبة الى كل منها بين القوانين المختلفة بعضها وبعض ، وهذه هى الطريقة المقارنة . كأن يتعرض المرء لأهلية الزواج ، فيعالجها فى كل من الشرائع اليهودية والمسيحية والاسلامية ، ثم ينتقل الى موانع الزواج ، وهكذا . واما أن يتعمق البـاحث كل نظام قانونى على حـدة برمته ، ثم ينتقل بعد أن يفرغ منه الى غيره ، مراعيا التسلسل التاريخى للأنظمة ، وهـذه هى الطريقـة التطورية . كأن يلم المرء بأهلية الزواج عند اليهود فموانع الزوج لديهم فآثار الزواج عنـدهم الخ . حتى اذا ما انتهى من اليهود دفعة واحدة ، تدرج الى المسيحيين ، ثم الى المسلمين .

ولكل طريقة اتباع وخصوم ، كما أن لكل منهما مزايا وعيوب ، فى مجال العلوم الاجتماعية قاطبة ، لا فى نطاق علم القانون وحده .

٦ ــ فمن علماء الاجتماع من يؤثر اتباع الطريقة المقارنة méthode comparative . مثلا ، يختار للبحث موضوعا مثل عادة تقديم الذبائح

الآدمية — كعادة قدماء المصريين فى تقديم عروس النيل — ويدرسه فى كافة المجتمعات . فيتبين آن هـذه العادة كانت تمارس فى أوقات الحروب قبل المعركة أو أثناء الحصار ، وكذلك خلال انتشار الأوبئة أو استفحال المجاعات أو استمرار الجفاف أو خطورةالفيضانات أو مرض الشخصيات البارزة كالقادة والملوك . ويستنتج الباحث مما سلف أن الذبيحة الأدمية كانت تستخدم وسيلة للتأمين على الحياة ، لتوقى غضب الآلهه وحفظ الشعب من الكوارث . ويضيف اتباع الطريقة المقارنة أن منهجهم يعين على اجلاء ما غمض من أعراف البشر، فمتى حددت معالم عادة معينة شائعة بين عدد من الشعوب ، أمكن القاء الضوء على عادة أخرى قريبة منها موجودة فى شعب آخر(١) .

غير أن عيب هذه الطريقة ، ويسلم به المتشيعون لها أنفسهم ،أنها تنتزع ظاهرة اجتماعية من المجال الاجتماعى الذى نبعت فيه ، أى تجردها عن الظروف المحيطة بها وتدرسها كما لو كانت كلاقائمابذاته ومن ثم تعرضها للبحث فى ضوء خاطىء ، يخفى معالمها الحقيقية .اذ تشرع هذه المدرسة فى شرح ظاهرة معينة ، كنظام المهر أو نظام الدوطة ، مقارنة بين الشعوب المختلفة ، دون أن تكشف عن الأسباب الاقتصادية أو الاجتماعية التى تجعل كل شعب يأخذ بنظام دون آخر. فالظواهر الاجتماعية ليست ظواهر منعزلة ، بل ترتبط الى حد كبير بالظروف المحلية والمجال الطبيعى وشروط المعيشة وعادات الشعب وخصائصه العقلية . كل هذه العوامل يمكن بسهولة ابرازها والاهتمام

---

(١) انظر من أنصار هذه الطريقة فى نطاق نظام الأسرة : ادوارد ويسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى ( باللغة الانجليزية ) ، الطبعة الخامسة جـ١ لندن ١٩٢٥ مكميلان ص١ و ص٧ .

وقد تأثر به بعض المصريين ، مثل : محمود سلام زناتى ، النظم القانونية الافريقية وتطورها ، جـ١ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٦ ، ص٩ .

بها اذا انصبت الدراسة على شعب واحد ، ويتعذر اعطاؤها نصيبها من العناية اذا عمد الباحث الى تجريد القواعد القانونية وعزلها عن واقع الحياة ، تمهيدا لاستخدام الطريقة المقارنة (١) .

ولا عجب أن أنصار مدرسة الشرح على المتون فى الفقه التقليدى ، يفضلون الطريقة المقارنة فى دراسة نظام الأسرة . انهم يفترضون ــ سلموا بذلك أم لم يسلموا ــ صحة نظرية « كيلسن » فى أن القانون مجموعة من القواعد المجردة ، كل مايهم الفقيه هوالكشف عن الصلة بينها اذ يشرعون فى مقارنة قواعد بقواعد ، كموانع الزواج فى الطوائف المختلفة من غير أدنى اشارة الى الظروف الاجتماعية الملابسة .

٧ ــ لكننا نؤثر اتباع الطريقة الأخرى ، أى المنهج التطورى الذى يعتمد على البحث التاريخى méthode évolutionniste (٢) . فنعالج كل قانون على حدة ودفعة واحدة ، ونربط بين القواعد القانونية والظروف الاجتماعية التى أدت الى نشأتها ، مسلطين الضوء على دور القاعدة القانونية فى الحياة الانسانية .حتى اذا ما فرغنا من قانون بأسره ، مثل الشرائع البدائية ، ودرسنا أركان الزواج من حيث شروطه الايجابية كالرضا وموانعه السلبية كالقرابة ، ثم آثاره ثم انحلاله ، انتقلنا الى قانون آخر لاحق للأول فى الزمن ، مثل الشريعة اليهودية ، فنعرض لها بنفس الطريقة ، وهكذا .

---

(١) راجع : جيمس جورج فريزر ، التوتمية والزواج من الخارج ( باللغة الانجليزية ) ، جـ١ لندن ١٩١٠ ، مكميلان ص١٠ من التمهيد ؛ ويسترمارك ، المرجع المذكور جـ١ ص ١٤ ــ ١٥ .

(٢) انظر فى ضرورة اتباع المنهج التطورى ، فى فروع مختلفة من العلوم الاجتماعية : ادوارد ب. تايلور ، الحضارة البدائية ( باللغة الانجليزية ) ، الطبعة الرابعة جـ١ لندن ١٩٠٣ ، مارى ، ص ١٩ وما بعدها ؛ اميل دوركايم ، الأشكال الأولية للحياة الدينية ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثانية ، باريس ١٩٢٥ ، الكان ، ص٤ وما بعدها ؛ ا. أدامسون هوبل ، قانون الانسان البدائى ( باللغة الانجليزية ) ، كيمبريدج ، ماساشوستس ١٩٥٤ ، مطبعة جامعة هارفارد ، ص٢٨٨ .

وفى كل ذلك يجب أن نلم الماما تاما بنظرية مصادر القانون فى كل قانون من القوانين التى نرغب فى دراستها . يجب أن نعرف أين نعثر على القاعدة القانونية ، ثم كيف نفسرها ونطبقها ، فنستخدم فى كل قانون طرق التفسير الخاصة به لابغيره من القوانين (١) . ونرجىء الآن نظرية مصادر القانون ، نعالجها فى بداية كل شريعة على حدة .

ان المنهج التطورى وحده قادر على ايضاح خفايا الأنظمةالقانونية التى تبلورت قواعدها عبر آلاف السنين ، كما هو الحال فى نظام الأسرة لماذا يتكون جزع الشجرة من دوائر عديدة يحيط بعضها ببعض ولا يشتق من لبابة واحدة متجانسة ؟ سؤال محير لو أننا تجاهلنا ماضى الشجرة . ان هذه الدوائر تكونت على مر السنين ، كل دائرة خلال ربيع جديد انضمت الى الدوائر السابقة . كذلك الحال فى الظواهر الاجتماعية ، يتعذر اجلاء ماهيتها دون الرجوع الى الظروف التاريخية الملابسة لنشأتها . والا كيف نفسر أن الكاثوليك ، دون الأرثوذكس والبروتستانت ، يحرمون على الكهنة الزواج ، ولا يبيحون الطلاق مهما تكن الأسباب ، بالرغم من أن المذاهب الثلاثة تعتمد على أساس مشترك هو الانجيل ؟

غير أن الأخذ بالمنهج التطورى لايعنى اهدار الطريقة المقارنة اهدارا تاما . بل انه يجدر الاستعانة بها من حين الى آخر وفقا لمقتضيات الحال ، للاستفادة من مزيتها الجوهرية ، وهى القاء الضوء على نظام معين عن طريق مقارنته بأنظمة مماثلة لدى شعوب أخرى(٢).

---

(١) رينى دافيد ، المطول المبدئى فى القانون المقارن ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٥٠ ، بيشون ، ص١١ وما بعدها .

(٢) راجع فى هذا الصدد : أ. دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ( باللغة الفرنسية ) ، الطبعة الثالثة ، باريس ١٩٠٤ ، الكان ص١٥٣ وما بعدها .

كذلك ان العيب المحتمل نشوبه فى المنهج التطورى ، وهو اضطرار الباحث الى التكرار ، يمكن تفاديه عن طريق الربط بين القواعد التى يتميز بها كل نظام عن النظم السابقة عليه ، وبين الظروف الاجتماعية التى جدت ودفعت الى تبلور قواعد متميزة . فيكون التكرار بهذه الكيفية مفيدا للغاية ، اذ يعاون على ابراز الصلة بين الظروف الاجتماعية والقواعد القانونية ، ويوضح كيف أن كل تبدل فى الظروف يدفع الى تغير فى القواعد .

ومن ثم يتعين أمران . أولا : الاهتمام بدراسة نظم قانون الأسرة وأسسه العامة ، دون الغرق فى التفاصيل ، لأن زحمة الجزئيات كثيرا ما تلهى الأنظار عن الحقائق الجوهرية . ثانيا : تجنب طريقة الشرح على المتون ، والبحث عن أصل نشأة الأنظمة وأهدافها ، لأن أى نظام ــ كما قال أوجست كومت ــ لايمكن معرفته جيدا الا عن طريق تاريخه (١) .

٨ ــ نبذ مدرسة سافينى :

غير أن ضرورة البحث التاريخى لاتعنى أن منهج المعالجة الشاملة للظواهر يلتقى مع طريقة المدرسة التاريخية المنسوبة الى سافينى ، بل هو عكس هذه المدرسة تماما . ان سافينى وبوختا وغيرهما من أقطاب ذلك الاتجاه يرجعون القانون الى عامل مثالى أسطورى هو مايسمونه «روح الشعب» فيدعون أن القواعد القانونية تنشأ عن طريق العرف،

---

(١) أوجوست كومت ، الفلسفة الوضعية ( باللغة الفرنسية ) ، الدرس الأول ، طبعة ليفرييه ، باريس ، جارنيه ، جـ١ ص٤ • على أن المنهج العلمى لا يلقى عرض الحائط دفعة واحدة بنتائج البحوث العلمية السابقة ، ولا ينكر انكارا تاما أهمية التفسير الشكلى • ان طريقة الشرح على المتون يجب أن تنزل منزلتها الصحيحة ، وتقدر التقدير المناسب ، باعتبارها تقوم بدور ثانوى فى تفسير القانون وتطبيقه ، دور ثانوى فحسب •

بأن يتولد الاحساس بلزومها فى ضمير الجماعة . ثم ان المدرسة التاريخية تقنع بدور الوصف ، فتكتفى باستعراض التطور التاريخى، دون أن تصل الى نتائج معينة ، الا تلك النتيجة السلبية البحتة وهى تقاعس الانسان عن تطوير القانون ، تاركا الأمور تسير فى مجراها الطبيعى . فى حين أن المنهج العلمى يهدف من وراء التحليل التاريخى الى الوصول الى نتائج علمية ، أى الكشف عن أسباب الظواهر ، والوقوف على القواعد التى تحكم نشأتها وتسير تطورها ، بغية استخلاص التطور المحتمل فى المستقبل ، والتكهن بمآل الأنظمة ، واكتشاف طرق التأثير فيها وتطويرها . فاذا كان الماضى يفسر الحاضر، فان الحاضر بدوره يمهد للمستقبل .

ان موضوع كل علم هو الكشف العلمى [1] . والمهمة الحقيقية للعلوم الانسانية — ومنها علم القانون — هى الكشف عن الأسباب التى أدت الى نشأة النظم وتطورها [2] ، أى الاجابة على سؤال : « لماذا ؟ » [3] لماذا كانت هذه الأنظمة الغريبة للأسرة فى بعض المجتمعات دون البعض الآخر ؟

---

(١) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ، المرجع السابق ص ٥ من التمهيد .

(٢) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ص١١٠ وما بعدها ، والأشكال الأولية للحياة الدينية ص ١ — ٢ ؛ فوستيل دى كولانج ، المدينة القديمة ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٠٨ هاشيت ، ص٣ ؛ ألفريد فوييه ، الفكرة الحديثة عن القانون (باللغة الفرنسية) الطبعة السادسة ، باريس ١٩٠٩ ، هاشيت ، ص٣ من التمهيد ؛ رودلف شتاملر ، الاقتصاد والقانون طبقا للمادية التاريخية ( باللغة الألمانية ) ، الطبعة الثالثة لايبزج ١٩١٤ ، فايت وشركاه الفقرة ٥٦ ص٢٩٩ وما بعدها والفقرة ٥٨ ص٣٠٧ وما بعدها ؛ فريدريش ألبيرت لانجى ، تاريخ المادية ( باللغة الألمانية ) ، الطبعة العاشرة من هيرمان كوهين ، لايبزج ١٩٢١ براند شتيتر ، جـ ٢ ص ٦٧ ، ويسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى جـ١ ص٢ ؛ جون ديوى ، فلسفة القانون ، المرجع السابق ص٥٠٧ ؛ برتراند راسل ، تاريخ الفلسفة الغربية ( باللغة الانجليزية ) ، الطبعة ١٤ نيويورك ١٩٦٠ ، سيمون وشوستر ص٩ من التمهيد و ص٧٨٧ الى ٧٨٨ .

(٣) ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص٢ .

كما أنه يجدر التمييز بين السبب الذى يؤدى الى ظهور نظـــام معين ، وبين الوظيفة التى يقوم بها هذا النظام فى الحياة الاجتماعية [1] فان بعض النظم تتغير وظيفتها على مر الزمان ، وتشبع اليوم حاجـــة أخرى غير ماكانت تفعله بالأمس .

٩ ـ التجـــرد عن الأفـــكار القبـــلية :

وفى صدد البحث عن العوامل المؤثرة على نشأة النظم القـــانونية وتطورها ، يجب النظر الى الوقائع الاجتماعية ، أى الى أنماط السلوك الانسانى ، على أنها وقائع طبيعية تخضع لقـــوانين طبيعية [2] . فان الانسان اذا وضع فى ظروف محددة يتصرف بطريقة معينـــة ، يكشف عنهـــا الاختبـــار والمشـــاهدة .

ومن ثم يجدر استبعاد كل فكرة قبلية يعوزها الدليل العلمى [3]. نحن نتحمس لمعتقداتنا حماسا يكسب مضمون هذه المعتقدات نفوذا أدبيا يمانع فى أية مناقشة لها . وهكذا نعامل كل رأى مضاد معـــاملة الأعداء . ونجابهه « بدفع بعدم القبـــول » يصدنا عن الاســـتماع اليه مهما كانت وجاهة حججه [4] .

ان الحقيقة ، شأن الملكية والصداقة ، تمتد جذورها فى الزمان . من العسير على الانسان أن ينتزع نفسه من المغاور الصخرية التى قبع فيها طويلا ، دون أن يغلب عليه الاحساس بأنه يعتدى عليه فى حياته ذاتها . ان مايؤمن به المرء ويفضله يرتبط بالسنين الأولى ، ويمـــرق

---

(١) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ص١١٠ وما بعدها على الأخص ص١١٧ .

(٢) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ص٢٠ وما بعدها .

(٣) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ص٤٠ وما بعدها .

(٤) دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ص٤١ .

من كل جدال . وهو يحاول أن يسكت من يخالفه فى الرأى ، والأولى أن يفسح له صدره ، ويسعى الى تفهمه (١) .

ان حقائق الحياة يجب أن تقدم كما هى من غير تهيب أو تحفظ . فالحقيقة مثل ذلك التمثال العارى فى حديقة الزمان ، يراه الفنان، فيعجب بدقته ، ويمر به العاشق فيغرم بجماله ، ويتوقف عنده الشاعر يستلهمه بعض أبياته . أما المتحذلق ، فيسرع الى القاء ثوب يوارى به عورة التمثال .

١٠ ــ واذا صادفنا فى مجال قانون الأسرة تشابها فى الأنظمة بين مجتمع وآخر ، يجب الاحتراز من رد ذلك التشابه دائما الى عامل نقل الشعوب بعضها عن بعض . حقا ان الشعوب المقهورة كثيرا ماتنقل أنظمة الشعوب التى قهرتها ، متأثرة بهالة التفوق التى تحيط بكل منتصر . الا أن تكون الشعوب المغلوبة على مستوى أعلى من المدنية بالنسبة الى من غلبوها فيحدث العكس ويتبنى المنتصر حضارة المهزوم (٢) . كل هذا صحيح . غير أن هناك عاملا آخر يشترك فى تفسير التقارب بين الأنظمة لدى المجتمعات المختلفة ، ذلك أن العقل البشرى يعمل بطريقة مشابهة اذا وضع فى ظروف مماثلة (٣) . ان « المايا » فى المكسيك ، قبل اكتشاف أمريكا ، وصلوا الى درجة من المدنية تقترب فى بعض النواحى من مدنية الفراعنة ، بالرغم من انقطاع الصلة بين العالمين القديم والحديث قبل كريستوف كولومبس ، بدليل تلك الأهرامات الأثرية التى تقف شامخة كعلامات الطريق ، فى كل من وادى النيل وأرض المكسيك .

---

(١) اوليفر ويندل هولمز ، القانون الطبيعى ( باللغة الانجليزية ) ، المجلة القانونية لهارڤارد ج٣٢ (١٩١٨) ص٤٠ وما بعدها .

(٢) راجع بصفة عامة فى ظاهرة نقل الشعوب بعضها عن بعض : ج. تارد ، قوانين التقليد ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الرابعة ، باريس ١٩٠٤ ، ألكان ، ص٢٧٢ وما بعدها ، ص٣٣٦ وما بعدها ص ٣٩٧ .

(٣) راجع فى مناقشة هذين العاملين فى نطاق نظام الأسرة : ويسترمارك ، المرجع السابق ج١ ص٢ وما بعدها .

فما هى العوامل التى تؤثر على المجتمعات البشرية وتدفعها الى اتهاج مسالك معينة فى نطاق نظام الأسرة ؟

## ١١ ــ الاقتصاد والدين والجنس :

ماهى الأسس التى يقوم عليها نظام الأسرة ؟

لاشك أن الرغبة الجنسية ليست الأساس الوحيد للزواج ولاالعامل الغالب فيه ، بل ان العامل الاقتصادى يتعذر اغفال أهميته ، كما أن هناك عوامل أخرى ترجع الى التكوين الجسمانى والعاطفى للانسان (١) .

ان الانسان يميل الى الاجتماع بالآخرين والعيش فى الجماعة ، ويرتبط هذا الميل فى نفسية المرء ارتباطا داخليا بالرغبة الجنسية (٢). غير أن الانسان فى حاجة الى أن يأكل ليعيش ، ومن غير الطعام لما عاش الانسان ولما كانت الجماعة . ومن ثم يحتل العامل الاقتصادى الأهمية الكبرى بالنسبة الى الحياة الجماعية ، على الأخص فى نظام الأسرة . فاذا كانت بعض قواعد الزواج ترجع الى تنظيم غريزة الجنس مثل انحلال الزواج بسبب العنة أو النفور ، فان القواعد الهامة فيه تنظم الجانب الاقتصادى ، مثل المهر والنفقة . حتى ان التزام النفقة مازال فى بعض الشرائع الالتزام الوحيد الذى يمكن تنفيذه بحبس المدين . هذا ويتصور قيام الزواج بدون علاقات جنسية ، كما لومرض

---

(١) الفريد فيركاند ، نظرية المجتمع ( باللغة الألمانية ) ، الطبعة الثانية شتوتجارت ١٩٢٨ انكى ، ص ٤٥٠ ؛ و. هـ. ر. ريفرز ، التنظيم الأجتماعى ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٢٦ كيجان ص٣٧ .

(٢) انظر من علماء الاجتماع : ڤيلهلم ڤوند ، نفسية الشعوب ( باللغة الألمانية ) جـ٧ المجتمع لايبزج ١٩١٧ ، كرونر ، ص ٨٣ ــ ٨٤ ؛ ڤيركاند ، المرجع السابق ص١٧٧ وما بعدها .

أحد الزوجين مرضا طويلا ، لكن لايحتمل استمرار الحياة من غير طعام، فبين الجنس والاقتصاد ، يتعين افساح الأولوية للعامل الأخير .

والى جوار الاقتصاد ، يوجد عامل آخر لا يصح اغفاله . ذلك أن الانسان جبل منذ القدم على اتباع عقائد معينة ؛ والايمان بوجود قوى خارقة للطبيعة تتحكم فى مصيره . ومن ثم قام الدين برسالة حيوية فى المجتمعات البشرية .

هناك اذن عوامل ثلاثة رئيسية تهيمن على نظام الزواج : عامل بيولوجى يتعلق بالتكوين الجسمانى والنفسى للانسان ، وعامل اقتصادى يتصل بمصادر الطعام وكميته ، وعامل عقائدى يؤثر على عادات الزواج ويعاون على تثبيتها (١) .

١٢ ـ العامل الاقتصادى :

يعيش كل مجتمع بشرى فى بيئة معينة ، تتكون فى جوهرها من طعام ومناخ . ان البيئة environment تشكل عاملا رئيسيا فى حياة البشر يتعذر تجاهله أو التقليل من شأنه ، لما له من صلة مباشرة بالطعام . فالمناخ يحدد نوع النبات وبالتالى فصائل الحيوان ، ومن ثم يتحكم فى وسيلة التعيش للانسان ، الأمر الذى ينعكس على تكوين المجتمعات ، على الأخص فى المراحل البدائية الأولى قبل نشأة المدنيات الكبرى (٢).

---

(١) فى هذا المعنى : ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص ٢٢ ــ ٢٣ .

(٢) راجع : موريتس هورنيس ، طبيعة الانسان وتاريخه الأول ( باللغة الألمانية ) ، جـ١ فيينا ولايبزج ١٩٠٩ ، هارتليين ص٤٦٩ وما بعدها ؛ لوسيان فيفر ، الأرض والتطور الانسانى ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٣٨ ، ألبان ميشيل ص٩٨ ؛ داريل فورد ، البيئة والاقتصاد والمجتمع ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٦٣ ميتوان يونيفرستى بيبرباك ص٤٦٠ وما بعدها .

وليس هذا الموضوع بجديد ، فلقد تنبه اليه العلمـــاء فى كافة العصور ، وان لاحظوا بادىء ذى بدء عامل التضاريس وعلى الأخص المناخ . عالج العامل الأول الطبيب الاغريقى هيبوقريطس فى القـرن الخامس قبل الميلاد ، فأبرز أثر الجبال والوديان على التكوين الجسمانى والعقلى للانسان (١) .

كما تحدث ابن خلدون عن أثر المناخ على أحـوال البشر ، فذكر المعتدل من الأقاليم والمنحرف ، وبين تأثير الهواء فى ألوان الأجســام فالأقاليم الاستوائية تطول فيها مسامتة الشمس ويكثر الضـوء ويلح القيظ فتسود الجلود لافراط الحر . والأقاليم الشمالية لا ترتفع فيها الشمس الى المسامتة فيضعف الحر ويشتد البرد ، فتبيض الألوان بما يصحبها من زرقة العيون وبرش الجلود وصهوبة الشعور . والحر يدفع الناس الى الخفة والطيش وكثرة الطرب ، لأن الحرارة مفشية للهـواء والبخار مخلخلة له زائدة فى كميته فتكون الأرواح أكثر تفشيا وأسرع فرحا وأكثر انبساطا . أما أهل التلول الباردة فيسيرون مطرقين اطراق الحـزن ويفرطون فى النظـــر الى العـــواقب . كذلك ان الخصب والجـوع يؤثران فى أبدان البشر وأخـلاقهم فالخصب يؤدى الى السمنة والبلادة والفقر الى الرشاقة والذكاء (٢).

ومن أشهر من عنيوا بابراز الصلة بين البيئة والمناخ وبين النظم القانونية العلامة مونتسكيو فى القرن الثامن عشر . ان نقطة البـداية عنده هى طبيعة الأشياء . ان المناخ بصفة خاصة ، البرد والحر ، يولد آثارا متباينة على الأجهزة الفزيولوجية ، وبالتالى على طبائع النفس وانفعالات العاطفة . ويورد مونتسكيو أمثلة عديدة ، يستنتج منها

---

(١) راجع فى آراء هيبوقريطس : أرنولد ج. توينبى ، دراسة فى التاريخ ( باللغـــة الانجليزية ) جـ١ لندن نيويورك تورنتو ١٩٦٢ ، مطبعة جامعة أكسفورد ص٢٥١ – ٢٥٢ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ، الفصل الأول من الكتاب الأول المقدمة الثالثة الى الخامسة المطبعة الأديبية فى بيروت ١٨٨٦ ص٧٢ وما بعدها .

أن القوانين يجب أن تناسب هذه الانفعالات وتلك الطبـائع . فالرق المدنى والعبودية السياسية ومركز المرأة بل حتى تعـدد الزوجات وأسباب الطلاق ، كل ذلك يرتبط بالمناخ وبطبيعة الأرض . وهناك صلة بين القوانين وبين التجارة واستخدام النقد وعدد السـكان والدين المستقر (١) .

والمهم فى كل ذلك أن الانسان فى حاجة الى أن يكرس جزءا كبيرا من جهده للحصول على القوت (٢) . ومن ثم لعبت مصادر التعيش دورا جوهريا فى تطـور المجتمعات وتقسيمها الى مراحل محـددة للتقـدم البشرى (٣) . ان علم الانسـان ــ بما فيـه نظـام الأسرة ــ يجب أن يولى مشـكلة الطعـام اهتماما خاصـا (٤) .

١٣ ــ غير أن خضوع الانسان للبيئة ليس خضوعا تاما كما كـان يظن مونتسكيو . فان ما يميز الانسان عن سائر الحيوان هو القـدرة على اختراع الآلات . وهذا مكنه دون غيره من السيطرة الى حد كبير على انتاج الطعام وعلى تسخير البيئة واستغلالها . ويكفى أن نذكـر على سبيل المثال النتائج المهولة التى تترتب على مشروع مثل السـد العالى ، بما فيها انتزاع مساحات شاسعة من الصـحراء وتحـويلها الى أراض زراعية . فان مصر اذا كانت هبة النيل على حـد تعبـير «هيرودوت» ، فهى أيضا من صنع الانسان .

---

(١) مونتسكيو ، روح القوانين ( باللغة الفرنسية ) ١٧٤٨ طبعة جارنييه جـ ١ ص١ ص٢٢٢ وما بعدها ص ٢٣٦ وما بعدها ص٢٥٤ وما بعدها ص ٢٦٧ وما بعدها ص ٢٧٤ وما بعدها ص٢٩٩ وما بعدها ص٣٢٣ وما بعدها ، جـ٢ ص١ وما بعدها .

(٢) انظر فى أهمية الطعام بالنسبة الى الاقتصاد : ڤيرنر زومبارت ، الرأسمالية الحديثة ( باللغة الألمانية ) جـ١ ميونخ ولايبزج ١٩٢٨ دونكروهومبلوت ص٣ .

(٣) لويس مورجان ، المجتمع القـديم ( باللغة الانجليزية ) نيـويورك ١٨٧٧ هولت وشركاه ص١٩ .

(٤) برونسلاف مالينوفسكى ، الحياة الجنسية للوحشية ( باللغة الانجليزية ) ، لنـدن ١٩٣٩ راتليدج ص٣٥ من التمهيد .

ان الانسان لاتتحداه الضرورات بقدر ماتحيط به الامكانيات . والمرء هو سيد الامكانيات المقرر لاستخدامها . وهذه الامكانيات نفسها قد تصحو وتنمو ، أو تذبل وتموت ، طبقا لسعى الانسان واقدامه ، أو تقاعسه وسكونه . ومن ثم فان البيئة الواحدة يتأرجح مصيرها بين المد والجزر ، بين الازدهار والاضمحلال ، حسبما يحشد الانسان جهوده فى استغلالها ، أو يترك نفسه ضحية مؤثراتها (١) .

من جهة أخرى ، هناك حدود لامكانيات الانسان فى تطويع البيئة ، تمثل فى المناخ والتضاريس وما يغطى الأرض من نبات وما يحتويه باطنها من معادن . فما زال الانسان الى اليوم عاجزا عن استغلال القطب الجنوبى وأجزاء كبيرة من الصحراء الكبرى . وان كان الانسان حرا فى اختيار امكانيات البيئة ، فان هذه الامكانيات محددة بظروف البيئة الجغرافية ، فالتأثير بين البيئة والانسان تأثير متبادل ، كل منهما يترك طابعه على الآخر (٢) .

على أية حال ، لابد من توافر عاملين لاستقرار الجماعات البشرية: سند نباتى وحيوانى يوفر لها الطمأنينة على الغد ، ثم مكنة استغلال هذا النبات والحيوان لصالحها (٣) . وسوف نرى أن ذلك كله قد انعكس على تطور نظام الأسرة وعاون على تبلور أحكامه .

---

(١) لوسيان فيفر ، الأرض والتطور البشرى ، المرجع السابق ص٥٣ ص١٠٦ ص٢٢٥ ص٢٨٥ ، ص٤٢٥ ، على الأخص ص٢٠٣ وما بعدها . أرنولد توينبى ، دراسة فى التاريخ المرجع السابق جـ٢ ص ١ ـ ٢ .

(٢) جوستاف شمولر ، موجز النظرية العامة للاقتصاد الشعبى ( باللغة الألمانية ) جـ١ ميونخ لايبزج ١٩٢٠ ، دونكر وهومبلوت ، ص١٤٠ ؛ ڤيدال دى لا بلاش وجالوا ؛ الجغرافية العالمية ( باللغة الفرنسية ) ، جـ١ باريس ١٩٢٧ أرمان كولان ، ص٦ من التمهيد .

أيضا : محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع الطبعة الثالثة القاهرة ١٩٦٣ مكتبة الأنجلو المصرية ص٣٨ وما بعدها .

(٣) فيفر ، المرجع السابق ص٢٢٥ .

١٤ ــ العامل الدينى :

الدين لغة معناه الجزاء والطاعة والقهر والغلبة ، والديان القهار القاضى والحاكم والمجازى الذى لا يضيع عملا بل يجزى بالخير والشر . ويشتق من نفس الأصل الثلاثى كلمة الدَيْن أى القرض (١) وعبارة religion فى اللغات الأوربية مأخوذة من اللاتينية religio ، وهذه من ligare وتعنى الربط والقيد (٢). وقد اشتقت منها أيضا كلمة obligatio ، أى الالتزام والدين (٣) . ومجمل القول ان اصطلاح « الدين religion » ، سواء فى العربية أم فى الأوربية ، يعنى من الناحية اللغوية القيد والقهر واحساس المرء بوجود قوة غالبة مسيطرة عليه (٤) .

كيف نشأت فكرة الدين لدى الانسان قبل نزول الرسالات السماوية ؟ ما الذى دعا المرء الى التدين قبل أن يهبط الوحى بالكتب المقدسة ؟.

١٥ ــ ان الأديان الأولى التى عرفتها المجتمعات البدائية ارتكزت على دعامتين : ايمان بوجود قوى خارقة للطبيعة ، فوق طاقة البشر ، تؤثر فى حياة الانسان ، ثم نشاط فى صورة طقوس شكلية للتقرب من الآلهة واسترضائها croyances et rites (٥) .

---

(١) انظر : القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى ، الطبعة الثانية القاهرة ١٩٥٢ البابى الحلبى جـ٤ ص ٢٢٦ ــ ٢٢٧ .

(٢) قاموس « تشامبرز » للقرن العشرين عند كلمة religion

(٣) البير دوزا ، القاموس الاتيمولوجى للغة الفرنسية باريس ١٩٣٨ لاروس ص ٥٠٦ ــ ٥٠٧ .

(٤) انظر أيضا : ف. ماكس مولر ، مجموعة أعماله ( باللغة الانجليزية ) جـ١ الديانة الطبيعية لندن ١٩٠٧ لونجمانز وجرين ص٣٣ وما بعدها .

(٥) اميل دوركايم ، الأشكال الأولية للحياة الدينية ص٥٠ وما بعدها .

كان الانسان البدائى يعيش فى صراع دائم مع عوامل الطبيعة. فالوحوش الضارية تتربص داخل الغابات ، والزواحف السامة تتخفى بين الأحراش ، والجراثيم الميتة تلوث المستنقعات . حيثما ولى المرء جابهه الموت ، فالخطر محدق فى كل زاوية ومنعطف ، لا يسير الرجل الا والرمح فى يده ، متأهبا فى كل لحظة للذود عن النفس من الوحوش والأعداء على السواء .

وقد تصفر فجأة من خلف الغابة تلك الأشباح غير المرئية ،وتمسك بالأشجار فتهزها هزا عنيفا حتى تقتلعها من جذورها ، وتتفتح ينابيع الفضاء فتهطل السيول الجارفة كاسحة كل شيء فى طريقها . وقد يخيم الليل البهيم بظلامه الدامس ، فتستحيل الغابة الى كتلة من السواد الفاحم لاتلمع فيها سوى عيون الوحوش ، وتلتف الأشجار بآفاق داكنة تبرق فيها عن بعد عيون النجوم كأنها الجن الساهم ، ثم تنطفىء تلك العيون البعيدة تدريجيا ، وتنحسر ستائر الظلام ، ويغرق الكون فى نور دافىء يتحول عند الظهيرة الى سعير ملتهب ، وهكذا .

لغز عجيب هذا الكون ، شيء يحير الألباب ويؤرق المنام .. ولا يقل عنه غموضا وابهاما لغز الموت ، الذى يحوم شبحه دائما أبدا حول البشر . وما السر الغريب خلف الحياة ، كيف يفسر مولد الطفل وخروجه الى الدنيا ؟

ذلك « الخوف من الكون » (١) تجاه العالم المجهول ، دفع الانسان البدائى الى « البحث عن الخلاص » ومحاولة الفكاك من تلك القيود التى تحيط به فى كل مكان . ان عوامل الطبيعة قوى خارقة تقهر المرء وتولد فيه الاحساس بالعدم والخجل والرهبة ، والشعور

---

(١) Weltangst ، على حد تعبير الفيلسوف الألمانى « شبينجلر » انظر الهامش التالى.

بارتباط مصيره تلك القوى المجهولة ، التى تعصف به كما تشاء من غير حساب . تلك القوى الجبارة لابد من استعطافها واسترضائها ، حتى يأمن المرء غضبها ويطمع فى رحمتها . وعلى الناس أن يفوزوا برضاها، مثلما يخطبون ود بعضهم بعضا بنحر الذبائح وبذل المديح .

وهكذا أخذت فى الظهور عادات محددة من الابتهالات والتضرعات أضفى عليها التكرار طابعا من الجدية ، وأحاطها القدم بهالة من القدسية، وتبلورت تدريجيا فى شكل شعائر وطقوس . فاكتملت عناصر الدين لدى الانسان البدائى : عقيدة راسخة فى هيمنة قوى مجهولة على مصائر البشر ، وشعائر مقدسة غايتها استرضاء تلك القوى . عنصران يترجمان عن عاملين هما أساس الشعور الدينى : الخوف والأمل [1] . وسنرى دور العامل الدينى فى تاريخ نظام الأسرة ، على الأخص فى تثبيت عادات الزواج واستقرار أحكامه .

١٦ ــ خطة البحث :

قلنا ان الطريقة التى تتبعها فى الدراسة هى المنهج التطورى الذى يعتمد على الفحص التاريخى ، ليكشف عن الأسباب التى تؤدى الى نشأة النظم القانونية وتطورها ، وانه لاغنى عن هذا المنهج فى نطاق

---

(١) راجع فى كل ذلك على الأخص : أو سفالد شبينجلر ، أفول الغرب ( باللغة الالمانية ) جـ٢ الطبعة ١ ـ ١٥ ميونخ ١٩٢٢ بيك ص٣٢٣ وما بعدها . أيضا على سبيل المثال : جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى ( باللغة الفرنسية ) باريس فلاماريون ص٧٥ وما بعدها ؛ ادوارد ويسترمارك ، نشأة الأفكار الخلقية وتطورها ، جـ٢ ، لندن ١٩٠٨ ، ماكميلان ، ص٥٨٢ وما بعدها ؛ ج.ف. هاور ، الأديان ( باللغة الالمانية ) جـ١ برلين وشتوتجارت ولايبزج ١٩٢٣ كولهامر ص٢٧ وما بعدها ؛ چاك فاينجان ، آركيولوجيا أديان العالم ( باللغة الانجليزية ) ، برنستون ١٩٥٢ مطبعة جامعة برنستون ص ١٠ وما بعدها ؛ بول ويرنر ، أديان ما قبل التاريخ ( باللغة الفرنسية ) ـ فى مجموعة تاريخ الأديان اشراف بريان وايجران ، جـ١ (١٩٥٣) بلو وجى ص١٣٨ .

قارن فى رأى عكسى بالنسبة الى أصل نشأة الأديان الأولى : دوركايم ، الأشكال الأولية للحياة الدينية ص٣٢٠ وما بعدها .

قانون الأسرة ، مادامت قواعده قد تبلورت على مر آلاف السنين .ومن ثم يجب أن نبدأ موضوعنا بعرض التطور التاريخى لنظام الأسرة ،لدى الجماعات البدائية الأولى وقبل عهد الرسالات السـماوية . ولما كانت الشريعة اليهودية يرجع تاريخ تكوينها الى حوالى ٤٠٠٠ سنة ، ومرت على مراحل مختلفة بعضها قبل رسالة سيدنا موسى عليه السلام ، فانا نؤثر دراستها عقب الجماعات البـدائية مباشرة .

ومن ثم ينقسم هذا المؤلف الى مايلى :

الباب الأول : الجمـاعات البـدائية .

البـاب الثـانى : بنـو اسرائيل .

# الباب الأول

## الجماعات البدائية

## ١٧ ـ مراحل الجماعات البدائية :

قد يتجه الذهن فى دراسة حياة الشعوب الى اتباع التسلسل الزمنى لظهورها . غيرأن تلك الطريقة لاتجدى من الناحية العلمية ، لعدم انتظام تطور البشرية فى مراحل تاريخية متتابعة . فما زالت بعض القبائل فى جنوب أفريقيا وأواسط أستراليا تعيش الى اليوم فى مرتبة من البدائية تخطتها الشعوب الأخرى منذ آلاف السنين . لذلك يحسن اختيار منهج آخر للبحث والتنقيب ، يعتمد أساسا على المقومات الجوهرية للمجتمعات البشرية . ولما كان الانسان فى حاجة الى أن يأكل ليعيش ، فان نمو المجتمعات ارتبط بنوع الطعام وكميته ، حتى انه يمكن اتخاذ « وسيلة التعيش » معيارا صالحا لتحديد مراحل التطور (١) .

---

(١) يرجع الفضل فى ابراز أهمية وسيلة التعيش فى دراسة الشعوب البدائية الى العالم الأمريكى «لويس مورجان» فى كتابه «المجتمع القديم» (١٨٧٧) . وقد تبعه كثير من علماء الاقتصاد والاجتماع

قسم مورجان المجتمع القديم الى ثلاث مراحل ، الوحشية savagery ، والهمجية barbarism والمدنية civilization . وفرع كلا من العصرين الأولين الى ثلاثة فروع ، على التفصيل الآتى :

الوحشية السفلى ، منذ فجر الجنس البشرى ، وكان الانسان يعتمد فى تعيشه على التقاط الثمار والديدان والجذور .

الوحشية الوسطى ، منذ التعويل على صيد السمك واكتشاف النار، الى اختراع القوس والسهم .

الوحشية العليا ، منذ اختراع القوس والسهم الى صنع الأوانى الفخارية

الهمجية السفلى ، منذ صنع الأوانى الفخارية الى اكتشاف الزراعة وممارسة الرعى .

الهمجية الوسطى ، منذ الزراعة وتربية الماشية الى صهر الحديد .

الهمجية العليا ، منذ صهر الحديد الى اختراع الكتابة .

المدنية ، منذ استخدام الكتابة الى اليوم .

انظر : لويس هـ . مورجان ، المجتمع القديم (باللغة الانجليزية) نيويورك ١٨٧٧ هولت وشركاه ص ٨ وما بعدها وعلى الأخص ص ١٢ .

حقا لقد استعان مورجان فى تقسيماته تلك بعوامل أخرى غير وسيلة التعيش ، مثل عامل صنع الآنية الذى يفصل عنده بين الوحشية والهمجية ، وعامل استعمال الكتابة الذى يميز بين الهمجية والمدنية . غير أن مورجان نفسه كان يرى أن طرق

١٨ — ويمكن تقسيم المجتمعات القديمة ، طبقا لوسيلة تعيشها، الى ما يلى :

مجتمع الالتقاط ، حيث كان الانسان يعيش على التقاط الثمار والديدان والجذور ويقوم بصيد بعض الحيوانات ، وتسمى هذه المرحلة أيضا بجامعى القوت .

مجتمع الصيد ، وفيه اعتمد الانسان على صيد الحيوان بصفة أساسية .

مجتمع الرعى ، حيث عرف الانسان تربية الماشية وتعيش على رعى البقر أو الابل أو الخيل .

مجتمع الزراعة البدائية ، وقد أخذ الانسان يزرع الأرض بالعصا المعقوفة ، متنقلا بين قطعة وأخرى دون أن يقر له قرار .

مجتمع الزراعة الراقية ، بعد أن استخدم الانسان المحراث وزرع القمح والشعير واستقر فى القرى .

مجتمع البرونز والحديد ، حيث اكتشف الانسان المعادن وتخصصت طائفة فى صناعتها فظهرت التجارة . وان كانت هذه المرحلة تخرج من صميم مراحل الجماعات البدائية ، وتندمج فى مرحلة المدنية.

---

التعيش هى خير أساس لاجراء التقسيم ، ويعترف بأنه اضطر الى ادخال عناصر اخرى نظرا لعدم كفاية المعلومات العلمية فى ايامه عن طرق التعيش . المرجع السابق ص ٠٩

أما اليوم ، بعد انتشار الدراسات الانثروبولوجية وكثرة مراجعها وغزارة معلوماتها ، فيمكن اقامة التقسيم المنشود بصفة جوهرية على وسيلة التعيش بناء على ما لها من أثر عميق فى تكييف المجتمعات .

ويلاحظ أن عصر الوحشية أو مجتمع الالتقاط والصيد يقابل ما يطلق عليه الجيولوجيون « العصر الحجرى القديم old stone age » حيث كان الانسان يستعمل ادوات من الحجر والعظام دون صقلها أو بعد تهذيبها قليلا ، وأن عصر الهمجية بما عرف من زراعة ورعى ، يقابل العصر الحجرى الحديث (عصر صقل الأدوات ) وكذلك غالبية عصر المعادن الذى اكتشف فيه الانسان صهر المعادن واستخدامها . انظر فى صناعات العصر الحجرى : جاك دى مورجان ، الانسانية ما قبل التاريخ ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٢٤ ، لارينسانس دوليفر ص ٣٥ وما بعدها .

وليست هذه التقسيمات متميزة ومنفصلة كحد السيف ، بل هى متداخلة يسيل بعضها فى بعض كالمياه المنسابة فى النهر تحمل الى مصبه مختلف الأتربة من حوضه ، ويخف أثر هذه الأتربة كلما امتد بها الطريق ، حتى يكاد يتلاشى فى المسافات البعيدة . ان الشعوب كلها عرفت عند الضرورة كيف تنسج على أكثر من منوال وتنهج أكثر من سبيل . فمجتمع الصيد يظل يمارس الالتقاط ، ومجتمع المعادن لم يستغن عن الزراعة ، وهكذا . كما أنه يتعذر الجزم بأسبقية مجتمع الرعى على مجتمع الزراعة ، ويحتمل أن يكون العكس قد حدث فى بعض المناطق من العالم ، وأن يكون كل من رعى الماشية والزراعة الراقية قد تفرع عن الزراعة البدائية فى وقت واحد . ولم يكن الانتقال من مرحلة الى أخرى حتميا ، اذ قد تنفرط من عقد التطور بعض الحلقات ، فأمريكا قبل الفتح عرفت مجتمعات الالتقاط والصيد والزراعة ، دون مرحلة تربية الماشية . كذلك قد ينقل مجتمع عن آخر فيخطو فى فترة قصيرة نسبيا مراحل كاملة من التطور [1] .

غير أنا نعتمد فى تقسيم المجتمعات القديمة على الوسيلة الرئيسية للتعيش لما تحمله من طابع خاص يترك أثره على الأنظمة الاجتماعية.

١٩ ــ منهج البحث :

والذى يعنينا من الجماعات البدائية هو نظام الأسرة . غير أنه يتعذر فهم نظام بذاته فهما كاملا دون الاحاطة بالأنظمة الأخرى المرتبطة به ،

---

(١) راجع فى كل ذلك : ارنست جروسى ، أشكال الاسرة وأشكال الاقتصاد ( باللغة الألمانية ) فرايبورج ١٨٩٦ مور ص ٢٥ ؛ موريتس هورنس ، طبيعة الانسان وتاريخه القديم ( باللغة الألمانية ) ج ١ ، فيينا ولايبزج ١٩٠٩ هارتليبن ص ٤٨٣ ؛ لوسيان فيفر ، الارض والتطور الانسانى ، ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٣٨ ألبان ميشيل ص ٢٩٢ ـ ٢٩٣ ؛ أدامسون هوبل ، قانون الانسان البدائى ( باللغة الانجليزية ) كيمبريدج مساشوستس ١٩٥٤ مطبعة جامعة هارفارد ص ٢٨٨ و ص ٢٩٢ ؛ داريل فورد ، البيئة والاقتصاد والمجتمع ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٦٣ ميتوان يونيفرستى بيبرباك ص ٤٦٠ وما بعدها .

اذ تتداخل الأنظمة الاجتماعية فيما بينها مثل فروع الشجرة الواحدة ، وتتعاون كلها فى اعطاء الشجرة شكلها النهائى (١) .

لذا سنتبع منهجا للبحث يقوم على أربعة أركان :

أولا : عرض الحالة الاقتصادية من خلال البيئة الجغرافية .

ثانيا : شرح العقيدة الدينية وأثرها على السلوك الجماعى .

ثالثا : تحليل الأنظمة القانونية مثل فكرة الملكية ونظام الحكم فى ضوء ظروف الحالة الاقتصادية .

رابعا : ايضاح مدى انعكاس العوامل السابقة على نظام الأسرة.

كما نقتصر فى نظام الأسرة على المسائل الجوهرية ، ونعنى لا

شكل الأسرة ، أموية أم أبوية .

مقدمات الزواج ، مثل الخطبة والاختلاط .

انعقاد الزواج ، كالرضا والموانع والمهر والطقوس والمراسم .

آثار الزواج ، بالنسبة الى الزوجين والأولاد والأقارب .

انحلال الزواج ، بالطلاق أو الفرار أو الموت .

ونعرض الآن للمراحل السابق ذكرها لتطور البشرية ، وهى مراحل كشفت عنها الأبحاث العلمية فى المائة عام الأخيرة ، وتستند الى الدليل المباشر من واقع الدراسات التى أجريت على الشعوب البدائية الحالية. غير أنه يجدر البدء بمرحلة يعتقد بعض العلماء أنها سبقت كافة المراحل المعروفة ، توصلوا اليها عن طريق الاستنتاج والتخمين وليس بناء على المشاهد المباشرة ، وتصوروا أنها أصل المجتمعات الانسانية قاطبة،تلك هى مرحلة الشيوعية الجنسية .

---

(١) فى هذا المعنى أيضا المنهج الذى اتبعه العالم الأمريكى لويس مورجان بالنسبة الى الجماعات البدائية : لويس مورجان، المرجع السابق التمهيد ص ٦-٧.

وانظر فى ضرورة النظرة الشاملة فى نطاق علم القانون بوجه عام ، ووجوب الاستعانة بالاقتصاد والانثروبولوجيا والأخلاق الخ :

أوليفر ونديل هولمز ، القانون باعتباره مهنة (باللغة الانجليزية) فى مجموعة جيروم هول ، قراءات فى أصول القانون ، انديانا پولس ١٩٣٨ بوب ميريل ص٦٦٧.

# الفصل الأول

## مرحلة الشيوعية الجنسية

٢٠ ـ تمهيد : نظام الزواج :

تكتسب بعض العادات الاجتماعية قدرا من الأهمية يجعلها تحتل مكانة أساسية فى التنظيم الاجتماعى ، ومن ثم تنفصل فى أذهان الناس عن سائر العادات الأخرى وتسمى « نظما Institutions » (١)

من هذه النظم أو العادات الاجتماعية الهامة ، نظام الزواج أو عادة الاقتصار على أنثى واحدة . على أنه يجدر فى الدراسات الاجتماعية، ومنها دراسة النظم القانونية ، أن نحدد معالم كل ظاهرة نرغب فى تمحيصها ، ونضع لها تعريفا دقيقا ، حتى تتبين بوضوح ما نعنيه منها(٢)

وباستقراء المجتمعات الحديثة يمكن القول بصفة عامة ان « نظام الزواج » يتميز بمعالم ثلاثة : قيام رابطة بين رجل وامرأة يقصد بها الدوام تقتضى معيشة واحدة وممارسة علاقات جنسية قاصرة عليهما . ثم اعتراف المجتمع بهذه الرابطة بصورة أو بأخرى . ثم نشوء مجموعة من الحقوق والالتزامات تدور حول تعاون الزوجين اقتصاديا وروحيا فى طريق الحياة وتربية الأولاد .

---

(١) انظر : و.هـ.ر.ريفرز ، التنظيم الاجتماعى ( باللغة الانجليزية ) الطبعة الثانية ، لندن ١٩٢٦ كيجان ص ٥ .

(٢) فى هذا المعنى : ا.دوركايم ، قواعد المنهج الاجتماعى ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثالثة باريس ١٩٠٤ الكان ص ٤٥ .

تلك المعالم الثلاثة « رابطة دائمة قاصرة على اثنين ــ يعترف بها المجتمع ــ وتولد آثارا قانونية » ، هل كانت موجودة لدى الانسان الأول ؟

٢١ ــ الانسان الأول :

ظهر الانسان الأول على وجه الأرض منذ حوالى ٥٠٠٫٠٠٠ سنة طبقا لتقدير بعض العلماء [1] .

وكلما توغل الباحث فى العصور القديمة تكثفت فى طريقه ظلمات الزمان حتى تمسى كالليل الحالك تختلط فيه الأشياء بالأشباح . كيف كان يعيش الانسان الأول منذ مئات الآلاف من السنين ؟ لقد عفى الدهر على تلك المجتمعات الغابرة ومحت الأيام حتى مجرد اسمها . ولم يبق

---

(1) يرجع الجيولوجيون ظهور الحياة على الأرض الى حوالى ٢٠٠٠ مليون سنة . وقد تطورت الأحياء خلال هذه الأزمنة الجيولوجية السحيقة ببطء شديد ، وعثر العلماء على بقايا من النوع المعروف باسم « أشباه البشر » فى حفريات ترجع الى زمن «الميوسين» ، منذ حوالى ٢٠ مليون سنة على أقل تقدير . أما الأنواع البشرية فلم تظهر سوى فى زمن «البلايستوسين» المعروف بعصوره الجليدية الأربعة ، ويحتمل أن يكون ذلك منذ ٥٠٠٫٠٠٠ سنة . وقد عاش من هذه الأنواع البشرية ثلاثة : «انسان جاوة» ، فى المناطق الاستوائية من آسيا ، الذى أفلت من حدة البرد الجليدى فى الجهات الشمالية . و « انسان نياندرتال » وكان واسع الانتشار ، وقد عانى من البرد القارس الناجم عن تراكم الجليد،فأقام فى الكهوف ومارس نمط الحياة المعروف بالعصر الحجرى القديم . و « الانسان العاقل homo sapiens» وينتمى اليه الجنس البشرى الحالى ، ومن المحتمل الا يكون قد سيطر على الكرة الأرضية سوى خلال المائة ألف سنة الأخيرة ، بعد أن انحسر الجليد عن أوربا ومال المناخ العالمى الى الدفء ، فاستطاع أن يخرج من الكهوف ويعيش فى الغابات.

راجع : ليجرو كلارك،انسان ما قبل التاريخ ، فى الانسايكلوبيديا أمريكانا جـ١٨ طبعة ١٩٦٢ ص ١٨٥ ؛ جين اوبنهايمر ، الحياة ، فى نفس الموسوعة جـ ١٧ طبعة ١٩٦٢ ص ٤٦٤ ع١ .

أيضا : موريتس هورنيس ، المرجع السابق ، جـ١ ص١٩٤ومابعدها؛محمد السيد غلاب ، تطور الجنس البشرى ، الطبعة الثالثة القاهرة ١٩٦٣ مكتبة الأنجلو المصرية ص ٤٦ ــ ٤٧ ص ٩٧ وما بعدها ص ١٠٤ وما بعدها ص ١٣٧ وما بعدها .

منهـا سوى قلة من الآثار ، بعضها عظام وأحجار ونقوش فى الكهوف التى عاشت بداخلها تلك الجماعات ، وبعضها نفـايات حملتها التيارات الطينية ثم ترسبت فى أماكن متفرقة من القشرة الأرضية (١) .

غير أنه قد يجدى اجراء المقارنة بين انسان ماقبل التاريخ وبين الشعوب البدائية المعاصرة ، وليس من الشطط قياس أنظمة الانسـان الأول على حياة تلك الشعوب ، فان الظروف المتشابهة تولد أنظمـة متماثلة . ولقد عثر خلال القرن الثامن عشر فى شرق سيبيريا والقطب الشمالى على جماعات من الناس مازالت تعيش على نمط الانسـان الأول ابان العصور الجليدية . بعضها يقتات على الصـيد ويقيم فى الكهوف ليتوقى البرد . وبعضها يلوذ بالشروخ الصـخرية ويغلق منافذها الخارجية بجلود حيوان الرنة ليتفـادى العواصف الثلجية ، ويستخدم آلات من الحجر بعد أن يصنع لها أطرافا من العظم (٢) .

ان عادات وأعراف الشعوب البدائية المعاصرة ، قد تلقى بصيصا من النور يتخلل غبار الزمان حتى ينفذ الى انسان ماقبل التاريخ .

٢٢ ــ كان الانسان الأول يقيم فى الكهوف ويعيش على الصيد وكانت حياته صعبة تفتقر الى الطمأنينة ، اذ تحيط به الدناصر الخطـرة التى انقرضت معه ولم يبق منها سوى العظام المتراكمة فى جـوانب الكهوف . كان الانسان يأتى بالحيوانات لالتهامها ثم يلقى بالعظـام أكواما فى ركن من الـكهف (٣) .

---

(١) جاك دى مورجان ، الانسـانية فيما قبل التاريخ ، المرجع السابق ص ١١ .

(٢) جاك دى مورجان ، المرجع السابق ص ٢٨ــ٢٩ .

(٣) جاك دى مورجان ، المرجع السابق ص ١٧١ .

وقد عرف الانسان الأول كيف يستفيد من يديه ويستغل قدرتها على الحركة . فشرع يستخدم حجر الصوان فى حجم قبضة اليد أو يزيد ، بعد أن يصقله قليلا ويدببه من أحد جانبيه ، حتى يصبح معدا للانقضاض على فريسته . ثم تمرس فى صقل الصوان وصنع منه أداه حادة مابين الفأس والخنجر . ثم تحصل فى مرحلة أخرى على سلاح مدبب قريب من الرمح ، وهكذا (١) .

وكان الانسان الأول يتولى دفن موتاه ، ويضع معهم فى القبر حاجياتهم الشخصية ، مما يدل على ايمانه بوجود حياة أخرى . كذلك ترك نقوشا كثيرة على جدران الكهوف لبعض الحيوانات ، الأمر الذى قد يشير الى احتمال تقديسها ويكشف عن اعتناق التوتمية (٢) .

هل كان ذلك الانسان يعرف عادة الاقتصار على أنثى واحدة ويتبع نظام الزواج بمفهومه الحديث ؟

ثم ماذا بالنسبة الى خلفاء الانسان الأول ، بعد أن انحسر الجليد عن الأرض وخرج الناس من الكهوف وعاشوا فى الغابات الدائمة يلتقطون الثمار والجذور وينامون فى العراء فوق أغصان الشجر أو داخل أكواخ مؤقتة ، كما سيجىء بالتفصيل .

لم يكن العلماء فى النصف الثانى من القرن الماضى يعلمون كثيرا عن انسان الكهوف ، بل انحصر تفكيرهم فى انسان الغاباتوالأحراش الذى عاش على جمع القوت وقليل من الصيد ، دون أن يمارس الزراعة أو الرعى . وتصوروا ذلك الانسان فى حالة من الشيوعية الجنسية ، طبقا لما يلى .

---

(١) جاك دى مورجان،المرجع السابق ص٣٥٠وما بعدها.

(٢) جاك دى مورجان ، المرجع السابق ص ٢٤٥ وما بعدها.

أيضا : پول ويرنر ، أديان ما قبل التاريخ فى مجموعة تاريخ الأديان ( باللغة الفرنسية) اشراف بريان واجران،جـ١ـ١٩٥٣ طبعة بلو و جى ص١٤١ ومابعدها.

### ٢٣ ــ الشيوعية الجنسية :

يعتقد جانب من الباحثين أن الصورة الأولى لاتصال الرجل بالمرأة كانت الشيوعية الجنسية promiscuity . وتشتق هذه الكلمة من اللاتينية miscere وتعني « يخلط » . فالـ promiscuous هو المختلط ، ويقصد بعبارة promiscuity الاختلاط الجنسي أو الشيوعية الجنسية sexual communism (١) وفيها لايقتصر كل رجل على امرأة واحدة ، ولا كل امرأة على رجل واحد ، وانما يكون الأمر مشاعا بين الرجال والنساء ، يتصلون ببعض وفقا لأهوائهم ، دون أن تكون هناك قواعد خاصة بموانع الزواج ، ولا بشروط صحته ، ولا بآثاره القانونية . فلا توجد اناث اسمها المحرمات ، ولا واقعة يطلق عليها الزنى ، ولا روابط تكون الأسرة ، بل يتربى الطفل بجانب أمه الى أن يشب فينفصل عنها ويهيم على وجهه مثل سائر أعضاء الجماعة .

ونبادر فنقول انه لم يعثر على شعب بدائي واحد يعيش في هذه الحالة من الشيوعية الجنسية الكاملة . لكن اكتشف العلماء لدى بعض الشعوب عادات يظن أنها آثار من مرحلة شيوعية سابقة . ونعرض لآراء العلماء طبقا لتسلسلهم التاريخي .

### ٢٤ ــ « باخأوفن » والنظام الأموى :

اقتحم الطريق العالم السويسرى « باخأوفن Bachofen » في كتابه « سيادة الأم Mutterrecht » سنة ١٨٦١ . لم تعرف في أيامه الدراسات المتعلقة بالشعوب البدائية المعاصرة ، فاستقى باخأوفن معلوماته من كتب الأقدمين . اذ ورد عند المؤرخ الاغريقي «هيرودوت» أن الليقيين كانوا ينسبون الولد لأمه ، وجاء عند المؤرخ الروماني

---

(١) راجع قاموس Chamber's عند الكلمة المذكورة .

« تاسيت » أن الجرمان فى فجر التقويم الميلادى كانوا يعطون الأهمية للأخت (١) . واستنتج باخأوفن من مثل تلك الاشارات مبدأ عاما ، هو أن الجماعات الانسانية كانت تخضع فى البداية لسيادة المرأة هى التى تحتل مكانة الرجل حاليا ، وأن هذا النظام الأموى مرحلة وسطى ، مهدت للنظام الأبوى الذى استمر الى اليوم ، ونجمت عن مرحلة سابقة عليها سادت فيها الشيوعية الجنسية وعم اختلاط الأنساب فنسب الولد لأمه . غير أن المرأة كافحت فى شجاعة واصرار لتتخلص من هذه الشيوعية الجنسية المهينة ، وانتصرت على نزوات الرجل وكبحت جماح شهواته ، وأرغمته على احترام ميولها ، فكان النظام الأموى (٢) .

٢٥ ــ هذه باختصار نظرية باخأوفن ، فيها جانب من الخيال الجامح ومن كفاح المرأة الباسل ، وفيها أيضا قدر صحيح هو ما أكدته الدراسات اللاحقة من انتشار النظام الأموى لدى قبائل كثيرة ، حيث ينسب الولد لأمه ويرث خاله (٣) . ومن بين تلك القبائل عرب الجاهلية. وقد اختلط عندهم النظام الأموى بنظام تعدد الأزواج بالنسبة للمرأة الواحدة polyandry ، المحتمل أن يكون نتيجة لعادة وأد البنات ونقص عدد النساء . فيشترك رجال الرهط مادون العشرة فى الدخول بامرأة واحدة وتعيش المرأة مع أهلها وينسب الولد الى الأم ويتخذ

---

(١) يوهان جاكوب باخأوفن ،من سيادة الأم الى النظام البطريركى (١٨٦١) مجموعة مختارة باللغة الفرنسية من ادريان توريل ، باريس ١٩٣٨،ألكان ص ٢٤ومابعدها.

(٢) باخأوفن ، المرجع السابق ص ٥٥ وما بعدها.

(٣) انظر فى شرح النظام الأموى وتاريخه ومدى انتشاره :

موری رداڤى ، من البطون الى الامبراطوريات (باللغة الفرنسية) ، باريس ١٩٢٣، البان ميشيل ص ٣٥ وما بعدها و ص ٤٤ وما بعدها؛ادوارد وسترمارك،تاريخ الزواج الانسانى ( باللغة الانجليزية ) الطبعة الخامسة ج ١ ، لندن ١٩٢٥ ، ماكميلان ص٢٧٥ وما بعدها ؛ ريفرز ، المرجع السابق ص ٨٥ وما بعدها ؛ هانز جونتر ، أشكال الزواج وتاريخه القديم ( باللغة الالمانية ) ، ميونخ وبرلين ١٩٤١ ، ليمان ص ١٤٤ ومابعدها.

الخال أهمية كبيرة . ومن يدخل على المرأة فى النهار من أزواجها يترك عصاه خارج الخيمة ، حتى يعرف الآخرون أنه بداخلها فيتجنبوها الى أن يخرج . أما فى الليل فتكون المرأة خالصة للأخ الأكبر (١) .

ويعرف النظام الأموى على الأخص لدى القبائل التى تقيم فيها المرأة مع أهلها ويذهب اليها الرجل . لكن بقيت آثاره حتى لدى بعض القبائل التى تعيش على الزراعة وتنتقل الزوجة الى بيت الزوج ،فالخال يتكفل بأسرة أخته ويسأل عن تربية أولادها ، بالرغم من أن الأولاد وأمهم يسكنون مع أبيهم(٢) .

٢٦ ـ وقد رد المنكرون لفكرة الشيوعية الجنسية بأنه لو كان النظام الأموى نتيجة لاختلاط الأنساب بسبب فوضى العلاقات فى المرحلة السابقة عليه ، لكان المفروض أن ينتشر لدى الشعوب التى مازالت فى أدنى درجات التطور . فى حين أنه لم يقم الدليل على الأسبقية المطلقة للنظام الأموى على النظام الأبوى ، اذ تسير على النظام الأبوى بعض القبائل الموغلة فى التأخر التى تعيش على جمع القوت ، مثل الأقزام « البيجمى » فى وسط أفريقيا ، ورجال الأعشاب « البوشمن » فى صحراء كلهارى فى جنوب أفريقيا (٣) .

لايستقيم اذن النظام الأموى دليلا على وجود مرحلة سابقة من الشيوعية الجنسية .

---

(١) راجع جواد على ، تاريخ العرب قبل الاسلام ، جـ ٥ القسم الدينى مطبوعات المجمع العلمى العراقى ١٩٥٥ ص ٢٥٨ وما بعدها،والمراجع العديدة المذكورة فى الهوامش .

أيضا : روبرتسون سميث ، القرابة والزواج عند قدامى العرب ، طبعة جديدة باشراف ستانلى كوك ، لندن ١٩٠٣ ، بلاك ، ص ١٥٦ وما بعدها .

(٢) أنظر فى عادات بعض سكان ميلانيزيا : برونسلاف مالينوفسكى ، عادات الميلانيزيين وأعرافهم ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٣٣ ، بايو ص ٣٠-٣١ ؛ نفس المؤلف ، الحياة الجنسية فى الوحشية ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٣٩ ، راتليدج ص ٧٢ .

(٣) ويستر مارك ، تاريخ الزواج الانسانى ، المرجع السابق جـ ١ ص ٢٨٠ وما بعدها.

### ٢٧ ـ « مك لينان » والزواج من الخارج :

أذاع العالم السكوتلندى « مك لينـــان M'Lennan » ، فى كتابه « الزواج البدائى Primitive Marriage » ١٨٦٥ ، نظرية استقاها من عادة اختيار الزوجة من جماعة أخرى غير الجماعة التى ينتمى اليها الزوج exogamy ، وهى عادة معروفة لدى كثير من القبائل البدائية. قال ان نظام الزواج لم يكن فى القدم معروفا، ومع الزمن نجم عن اعتياد الصغار الارتباط بأمهاتهن أن نسب الولد الى أمه . ونظرا لعدم التعادل بين عدد الذكور والاناث نتيجة لعادة وأد البنات ، عمد الرجال الى خطف النساء من الجماعات الأخرى . لم يكن يتصور اغتصاب الفتيات من الجماعة نفسها التى ينتمى اليها الرجل ، لأن الخطف واقعة اعتداء، تكون محتملة اذا راح ضحيتها الأجانب ، لكن تصبح جريمة بل خطيئة اذا اقترفت تجاه ذوى القربى . ومن ثم حرم على الرجال غصب النساء من داخل الجماعة واقتصر الخطف على نساء الجماعات الأخـــرى . وتأصلت تلك العـــادة على مر الأيام ، وارتبطت عمليـــة الخطف بفكرة الزواج ، واعتاد الناس النظر الى الخطف على أنه يؤدى الى الزواج ، وعلى أن وسيلة الزواج هى الخطف من الجماعات الأخـــرى ، حتى استقر نظام الزواج من خـــارج الجمـــاعة (١) .

---

(١) جون فيرجسون مك لينان ، دراسات فى التاريخ القديم ( باللغة الانجليزية ) المجموعة الثانية ، لندن ١٨٩٦ ، ماكميلان ص ٥٧ وما بعدها .

ويضيف العالم الألمانى «ڤوند» ، أنه بعد فترة فكر الناس فى حل مشكلة خطف النساء حلا سلميا ، عن طريق تبادل النساء بين كل عشيرتين ، فتأصلت أيضا عادة الزواج من الخارج انظر : ڤيلهلم ڤوند ، نفسية الشعوب ( باللغة الألمانية ) ، جـ٧: المجتمع لايبزج ١٩١٧ ، كرونر ص ٢٨٣ وما بعدها .

وراجع فى شرح نظام الـ exogamy : ويستر مارك ، المرجع السابق ، جـ٢ ص ٨٢ وما بعدها . كذلك : جيمس جورج فريزر ، التوتمية والزواج من الخـــارج « باللغة الانجليزية » لندن ١٩١٠ ، ماكميلان جـ ٤ ص ٧١ وما بعدها.

وهكذا أرجع مك لينان الزواج من الخارج بطريق غير مباشر الى الشيوعية الجنسية التى كانت سائدة فى بدء الخليقة .

٢٨ ـ وقد رد المنكرون لفكرة الشيوعية الجنسية بأن الزواج من الخارج يمكن ارجاعه الى عامل آخر غير عادة خطف النساء ابان الفوضى الجنسية المزعومة ، عامل يرجع الى نفسية الجنس . فالمعروف أنه حينما ينشأ أفراد من الجنسين فى معيشة واحدة ، قلما يتولد بينهم فيما بعد ميل جنسى ، ولو لم يكونوا أقرباء فى الدم . ومن ثم كان الزواج بين مثل هؤلاء حالة نادرة ، حتى نظر اليه الناس على أنه وضع شاذ ، وقابلوه بالاستهجان (١) .

ويؤكد ذلك المقارنة السريعة بين موانع الزواج لدى الاغريق والرومان . كان الرومان يعيشون فى صورة الأسرة البطريركية ، التى تضم الرجل وأبناءه ، بزوجاتهم وأولادهم . فتربى الأحفاد فى بيت واحد وحرم الزواج بينهم . فى حين ساد لدى الاغريق نظام الأسرة الزوجية ، القاصرة على الأب والأم وأبنائهما المباشرين ، فأباحوا الزواج بابنة العم ، وبالأخت غير الشقيقة ، باعتبارها نشأت فى بيت آخر (٢) .

٢٩ ـ « مورجان » وفئات القرابة :

على أن تفسير «الزواج من الخارج » بمجرد النفور الغريزى بين الأقرباء ، يصطدم بظاهرة تاريخية معروفة هى قيام العلاقات الجنسية مع المحرمات : كزواج الأخ بالأخت لدى الفراعنة وشعوب أخرى كثيرة

---

(١) ويستر مارك : المرجع السابق جـ ٢ ص ١٩٢ وما بعدها .

(٢) هانز جونتر ، المرجع السابق ص ٥٦ .

وعدم ندرة مثل هذه العلاقات لدى الشعوب الحديثة ، حتى ان قانونى العقوبات الفرنسى والألمانى يجعلان من الاتصال بالمحرمات inceste جريمة مستقلة (١) .

وقد اتجه العالم الأمريكى « مورجان Morgan » ، مؤلف المجتمع القديم Ancient Society «١٨٧٧» ، وجهة أخرى غير باخأوفن ومك لينان . قال ان الوضع الأول للبشرية هو حالة الشيوعية الجنسية . وفيها كان الانسان لايتميز كثيرا عن الحيوان ، ويعيش فى شكل قطيع فى عصر الوحشية ، أيام جمع القوت والتقاط الثمار ، قبل أن يمارس صيد السمك ويوقد النار من الحجر . حقا لا يوجد دليل مباشر على تلك الحالة ولم يعثر على جماعات تعيش فى شيوعية جنسية كاملة . غير أن هذه المرحلة يمكن استنتاجها من المراحل اللاحقة عليها التى مرت بها القبائل البدائية .

لقد اكتشف مورجان عند بعض القبائل فى جزر هاواى ، نظاما للقرابة يعتمد على تقسيم الأقارب الى فئات (٢) : الأجداد ــ الآباء ــ الاخوة والأخوات ــ الأولاد ــ الأحفاد . ولا تعرف درجات القرابة الأخرى ، كالعم والخال وابن العم وابن الخال . وانما يطلق لفظ الاخوة على جميع أفراد الجيل الحالى ، ولفظ الآباء على كافة آحاد الجيل السابق وهكذا . واستنتج مورجان أن فئات القرابة تلك أثر من آثار

---

(١) انظر المادة ٣٣١ عقوبات فرنسى والمادة ١٧٣ عقوبات المانى . وراجع ر. جارو ، مطول قانون العقوبات الفرنسى الطبعة الثالثة جـ ٥ ، باريس ١٩٢٤ ، سيرى نبذة ٢٠٩٦ ص ٤٨٩ وما بعدهما ؛ راينهارت ماوراخ ، قانون العقوبات الالمانى الطبعة الثالثة ، كارلسروى ١٩٥٩ ، مولر جـ ٢ ص ٣٨٣ .

(٢) Classificatory system of relationship.

مرحلة سابقة اختلطت فيها الأنساب . فكان الولد ينادى كل من هم فى سن أبيه بكلمة « الأب » لأن أيا منهم يحتمل أن يكون أبوه .

تلك الشيوعية الجنسية السابقة ، بما تحمل من امكان الاتصال الجنسى بين أقرب الأقارب ، كان لابد وان تكشف عن مضارها ان عاجلا أو آجلا . فحرم الاتصال بين الاخوة والأخوات ، ثم بالمحرمات الأخريات ، وظهر نظام الزواج من الخارج (١) .

٣٠ ــ وقد أجاب أيضا المنكرون لفكرة الشيوعية الجنسية ، بأن استنتاج تلك المرحلة من نظام « فئات القرابة » لدى بعض القبائل هو محض تخمين ، فان اطلاق لفظ «الأب» على رجال القبيلة من جانب الأولاد ، هو مجرد وسيلة للمناداة بلقب يتناسب مع المركز الاجتماعى للشخص ، باعتباره فى مستوى الآباء مكانة واجلالا (٢) .

٣١ ــ دلائل أخرى على مرحلة الشيوعية الجنسية :

ومنذ ظهرت مؤلفات مورجان انقسم العلماء الى فريقين ، ما بين مؤيد ومنكر . ويعتمد أنصار مرحلة الشيوعية الجنسية على حجج متنوعة . بعضها أدلة مباشرة ، هى روايات عن شعوب شوهدت فى الماضى على تلك الحالة . فقد جاء فى تاريخ هيرودوت أن شعب «الماساجيت» كان يمارس الاختلاط الجنسى بين الرجال والنساء .وذكر

---

(١) لويس مورجان ، المرجع السابق طبعة نيويورك ١٨٧٧ ص ٣٨٤ وما بعدها ، ص ٤٢٤ وما بعدها و ص ٥٠٠ وما بعدها . ويتبعه فى هذا التفسير : فريزر ،المرجع السابق ج ٤ ص ١٠٤ وما بعدها ، و ص ١١٠ وما بعدها .

(٢) ويستر مارك ، المرجع السابق ج ١ ص ٢٤٢ وما بعدها،روبرت لوى،المجتمع البدائى (باللغة الانجليزية) نيويورك ١٩٦١ هاربر ص ٥٨ وما بعدها .

المؤرخ «كوزماس» فى القرن الحادى عشر الملاحظة نفسها عن شعب « التشيك » . كما وردت روايات مماثلة عن شعوب أخرى .

وبعضها أدلة غير مباشرة . أو استنتاجات من عادات لدى كثير من الشعوب ، فسرت بأنها من آثار المرحلة السابقة للشيوعية الجنسية.

كالسماح لدى قبائل مختلفة بالعلاقات الجنسية بين الأولاد والبنات بعد الختان وقبل الزواج ، علاقات تظل غير كاملة أحيانا ، مثـل قبيلة « الكيكويو » فى كينيا .

والاباحية الجنسية لدى الطبقة الأرستقراطية فى بعض القبائل البدائية مثل قبيلة «الزاندى» الى عهد قريب، على الحدود بين الكونجو والسودان.

وحق الليلة الأولى Jus Primae Noctis المقرر فى بعض القبـائل للرئيس أو الكاهن أو المطبب ، يمارسه على فتيات القبيلة يوم زفافهن فى حفل عام ، مثل جزر « ساموا » فى المحيط الهادى . كما أن هذا الحق يمتد فى قبائل أخرى الى كافة رجـال القبيلة ، يسـبقون العـريس الى زوجته قبل أن ينفرد بها ، مثل قبيلة « كورناندبورى » فى استراليا. ويفسر ذلك الحق بأنه مقابل استئثار الزوج باحدى نساء القبيلة منـذ الزواج . وقد مارس هذا الحق فى القرون الوسطى الأمير الاقطاعى على الفتيات من رقيق الأرض . كما أن هذا الحق يعود الى الظهـور لدى بعض القبائل اذا زنت المرأة المتزوجة ، اذ تعاقب بأن تعـرض على كافة رجال القبيلة ، كما هو الحال عند قبيلة « يون » فى استراليا.

كذلك عادة تقديم الزوجات الى الضيوف ، المعروفة لدى شعوب بدائية مختلفة مثل الاسكيمو . وعادة تبادل الزوجات وقد مارسـها عرب الجاهلية باسم « نكاح البدل » ، حيث يزوج كل من الرجـلين

امرأته الى الآخر .ونظام الدعارة المقدسة فيالمعابد عند قدماء الاغريق. والافراط فى الاباحية الجنسية فى المواسم والأعياد بصرف النظر عن روابط الزوجية ، لدى شعوب كثيرة [1] .

٣٢ ـ مرحلة الشيوعية الجنسية يعوزها الدليل المباشر :

والواقع أن كافة الحجج المذكورة للتدليل على مرحلة الاختلاط الجنسى هى مجرد استنتاجات من عادات لاحقة، اعتبرت أثرا من آثار مرحلة سابقة افترض وجودها ، دون أن يقوم عليها

---

(١) راجع عرض هذه الحجج ونقدها : ويسترمارك ، المرجع السابق ج ١ ص ١٠٣ وما بعدها ، ص ١٢٦ وما بعدها ، ص ١٦٦ وما بعدها ، ص ٢٠٧ وما بعدها .

أضف بالنسبة الى الاباحية الجنسية عند الكيكويو والزاندى : مصطفى محمود، الغابة ، القاهرة ١٩٦٤ ، دار النهضة العربية ص ٤٢ وما بعدها وص ٨٥ .

وبالنسبة الى حق الليلة الأولى فى جزر ساموا : مرجريت ميد ، البلوغ فى ساموا ( باللغة الانجليزية ) ، طبعة منتور رقم ١٣ ، نيويورك ١٩٦١ ص ٦٣ .

وبالنسبة الى عادات القبائلالاسترالية المذكورة : نورثكوت توماس ، تنظيمات القرابة والزواج الجماعى فى استراليا ( باللغة الانجليزية ) كيمبريدج ١٩٠٦ ،مطبعة الجامعة ص ١٤٤ ـ ١٤٥ .

هذا ويعد من كبار أنصار مرحلة الشيوعية الجنسية باخأوفن ، ومك لينان ، ومورجان ، وقد سبق الاشارة اليهم . كذلك انجليز فى مؤلفه عن نشأة الأسرةوالملكية الخاصة والدولة «١٨٩١» ، مجموعة ماركس وانجليز باللغة الألمانية طبعة ديتس برلين ١٩٦٤ جـ٢ ص١٧٧ وما بعدها .

أيضا : جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى ( باللغة الفرنسية ) باريسفلاماريون ص ٥٠ وما بعدها ؛ جيمس جورج فريزر ، الفولكلور فى العهد القديم (باللغةالانجليزية) جـ ٢ لندن ١٩١٩ ماكميلان ص ٣٣٦ .

قرب : هربرت سبينسر ، مبادىء علم الاجتماع ( باللغة الانجليزية ) جـ ١ لندن ١٩٠٦ وليامز ونورجيت نبذة ٢٩١ ص ٦٣١ وما بعدهما ، حيث يرى ان الشيوعية الجنسية السابقة كان يحد منها ارتباط الازواج ببعض لمدد معينة .

قرب أيضا : تشارلز داروين ، انحدار الانسان ( باللغة الانجليزية ١٨٧١ ) ، طبعة مودرن لا يبريرى نيويورك ، الفصل ٢٠ ص ٨٩٦ ، حيث عرض لمرحلة الشيوعية الجنسية وترك احتمالها مفتوحا ولم يجزم بنفيه .

الدليل المباشر . لذلك ينكر جانب من علماء الاجتماع مثل هذه المرحلة(١)

وإذا كان المؤيدون لمرحلة الشيوعية الجنسية يعتمدون فيما يذهبون على مجرد التخمين ، فان المنكرين لها يقعون فى نفس الخطأ ويلجأون الى المنطق لتدعيم رأيهم ، دون أن يقدموا بدورهم برهانا فعليا على استحالة وجود مثل هذه المرحلة .

فلا يسعف القول بأن الشيوعية الجنسية تنافى طبيعة البشر وروح الغيرة لدى الرجل ، وتنحط بالانسان الى مرتبة أدنى من الحيوان ، بدعوى أن بعض الحيوانات تقتصر على أنثى واحدة وترتبط بها حتى بعد الوضع وانتهاء الرضاع ، بل أحيانا حتى الموت ، كما هو الحال لدى فئات من القردة العليا وأنواع مختلفة من الطيور (٢) . لا يجدى ذلك القول ، لأنه مجرد استنتاج وليس دليلا مباشرا ، محض حجة ذهنية يمكن الرد عليها بمثلها .

٣٣ ـ التزاوج والاختلاط عند الحيوان :

ان التقريب بين الانسان والحيوان منطق يحجب الرؤية السليمة ، اذ قد يؤتى البشر أفعالا يعاف منها الحيوان . فالنمر المفترس يربى صغاره ، بينما مارست قبائل كثيرة عادة وأد البنات ، ومازال العالم المتمدين يشهد مآسى قتل الأطفال خاصة غير الشرعيين . من جهة أخرى

---

(١) على الأخص : وستر مارك ، المرجع السابق جـ ١ ص ١٠٣ وما بعدها ص ١٢٦ وما بعدها ص ١٦٦ وما بعدها ص ٢٠٧ وما بعدها ص ٢٣٦ وما بعدها ص ٢٧٥ وما بعدها .

ايضا : نورتكوت توماس ، المرجع السابق ص ١١٣ وما بعدها ؛ ثوند المرجع السابق جـ ٧ ص ١٠٤ وما بعدها ؛ هانزجونتر ، المرجع السابق ص٨٦ وما بعدها ص٢٢٦ وما بعدها،ارنست جروسى،المرجع السابق ص٤٢ ومابعدها،على بدوى،أبحاث فى تاريخ الشرائع ، مجلة القانون والاقتصاد ١٩٣١ص٧٣١«٧٤٠ـ٧٤١» ؛ روبرت لوى ،المجتمع البدائى ، المرجع السابق طبعة ١٩٦١ ص ٦٢ ؛ أيضا : أدامسون هوبل ، الانسان فى العالم البدائى ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٤٩ ، مك جروهيل ص ١٩١ .

(٢) راجع فى عرض هذه الحجة وشرح عامل الغيرة : ويسترمارك ، المرجع السابق جـ ١ ص٢٩٩ وما بعدها ، وهو زعيم المنكرين لمرحلة الشيوعية الجنسية .

تختزن فصائل النمل الطعام أثناء دفء الصيف لتوقي برد الشتاء ،بينما لا تعرف مجتمعات الالتقاط من سـلالة الانسـان العاقل عادة حفظ القوت ، ولذلك تشرف على الموت فى سنوات القحط .

واذا ألقينا نظرة عجلى الى عالم الحيوان ، تبين أن التزاوج أى الاقتصار على أنثى واحدة ، يتوقف على عامل التآلف والاعتياد ، وهذا يقتضى البقاء فى مكان واحد . وبناء مأوى يلجأ اليه الذكر والأنثى مدة من الزمن . فالحيوانات التى تعيش فى عش أو حجر تعرف التـزاوج الفردى ، ويقتصر كل ذكر على أنثى يألفها ويقيم معها ، ويتولى حمايتها أثناء الحمل وبعد الوضع . وأبرز مثل حيوان الكاستور الذى يسكن فى الجحور الواطئة قرب شواطىء الأنهار حيث تنمو الغابات ، ويشيد له أبراجا مرتفعة يصعد اليها للوقاية من أخطار الفيضان ، ويقيم الجسور على مجارى المياه ليتحكم فى مستوياتها(١) . بعكس الذئب الذى تدفعه الرغبة فى قنص الفريسة الى البحث المستمر والترحال المتواصل ، وقد يتنقل فى الليلة الواحدة عشرات الأميال ويغادر مكانا لا يعود اليه الا بعد شهور ، ومن ثم فهو يعيش اما بمفرده أو فى قطيع ، حسبما تسمح كمية الطعام(٢) .

وليس صحيحا أن الطيور كلها تتبع نظام التزاوج الفردى ، بل ان بعضها يعيش فى حالة شيوعية جنسية ، والبعض الآخر يعرف تعـدد الزوجات وكذلك تعدد الأزواج(٣) .

ويظهر نظام التزاوج على الأخص كلما استلزمت تربية الصغار رعاية وزمن ، وتطلبت الاعتصام بمأوى ثابت ، فتسنح الفرصة أمام الذكر والأنثى للتآلف والاعتياد . خاصة اذا كان نوع الطعام وكميته

---

(١) راجع حياة الحيوانات للعالم الالمانى « بريم » فرع الثدييات ( باللغة الالمانيـة ) ، اخراج أدولف ماير ، فيينا ١٩٢٦ ، جوتنبيرج جـ٦ ص٢٩٨ .

(٢) بريم ، المرجع السابق جـ٤ ص١٨٩ وما بعدها .

(٣) جورج والاس ، المدخل للاورنيتولوجيا ( باللغة الانجليزية ) الطبعة الثانية ، نيويورك ١٩٦٣ ، ماكميلان ص١٧٧ وما بعدها .

بالنسبة الى فصائل معينة يحولان دون أن تتجمع فى شكل قطعان . فالقرود العليا تحتاج الى قدر وفير من الطعام المبعثر فوق أشجار الغابات فلا يستطيع عدد كبير منها أن يعيش فى مكان واحد . وهى باعتبارها من الثدييات تعرف فترة للحمل والوضع وتنمو صغارها ببطء . فيلتقى ذكر واحد بأنثى واحدة مدة من الزمن[1] . ومن ثم تتوافر الظروف الاقتصادية والفيزيولوجية التى تمهد للتآلف والتزاوج .

هذا عن عالم الحيوان ، يرتبط فيه شكل التجمع من حيث التزاوج أو الاختلاط ، بعاملين جوهريين ، أحدهما اقتصادى والآخر فيزيولوجى[2] .

٣٤ ــ عامل الغيرة لدى الانسان :

أما بالنسبة الى عامل الغيرة لدى الانسان ، وادعاء أنه يحول دون امكان الشيوعية الجنسية ، فان هذه الحجة تنطوى على عيب من عيوب المنطق يسمى « تعميم الخصوص »[3] . وصورته أن يكون أمر ما صحيحا فى زمن من الأزمان أو فى بيئة من البيئات ، فيدعى صحة هذا الأمر فى كافة الأزمان والبيئات .

حقا ان الغيرة اليوم قد تقف فى سبيل الاختلاط الجنسى ، غير أن كون البشر معرضين للغيرة فى عصر التاريخ المدون ، لا يصلح دليلا على أن الانسان الأول عنى منها فى الأزمنة السحيقة منذ مئات الآلاف من السنين . وسوف نرى أن الشعوب البدائية يختلف مفهومها للغيرة عن المضمون الحالى لهذه الفكرة ، اذ أن غيرة الرجل لدى كثير من

(١) بريم ، المرجع السابق جـ١ ص٧٣ و ص٨٦ وما بعدها .

(٢) يسلم بذلك حتى الذين يعمدون الى المقارنة بين الانسان والحيوان لانكار مرحلة الشيوعية الجنسية : ڤوند ، المرجع السابق جـ ٧ ص ١٩٠ وما بعدها ؛ ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص٢٨ وما بعدها على الأخص ص٥٣ .

(٣) راجع فى عيب تعميم الخصوص :

چون ستيوارت ميل ، نظام المنطق ( باللغة الانجليزية ) طبعة الشعب ، لندن ١٨٨٦ ، لونجمان وجرين ، الكتاب الخامس الفصل الخامس الفقرة ٢ ص٥١٤ وما بعدها .

القبائل لا تمنعه من أن يبيح لأمرأته الاتصال بآخرين ، وفقـا لأنظمة محددة يقرها العرف المحلى .

٣٥ — من جهة أخرى فلقد شهدت الولايات المتحدة الأمريكية فى منتصف القرن الماضى ، مجتمعا غريبا نشأ فى احدى مدنها ، يقال انه قام على أساس من الشيوعية الجنسية . كان زعيم هذه الجماعة John Humphrey Noyes كاهنا بروتستانتيا سابقا ؛ فصلته كنيسته من سلك الكهنوت بسبب آرائه المتطرفة . فالتف حوله نفر من المزارعين والميكانيكيين منذ ١٨٤٢ ، واستقروا سنة ١٨٤٨ فى مدينة « أونايدا » بمحافظة « ماديسون » فى ولاية نيويورك ، واشتهروا باسم « جماعة أونايدا Oneida Community »

كانوا يطلقون على أنفسهم عبارة « الكماليين Perfectionnists » بدعوى أنهم يسعون الى الكمال . فاتبعوا الشيوعية فى تملك الأموال وكذلك الشيوعية فى النساء . اذ لم تكن هناك مراسم معينة للزواج ولا روابط دائمة بين الزوجين ، وتولت الجماعة المسئولية كاملة فيما يتعلق بحضانة الأولاد وتربيتهم .

وقد لاقوا متاعب وصعوبات وعانوا من الخلافات الداخليـة فى السنين العشر الأولى . ثم صادفوا نجاحا هائلا بسبب ازدهار صناعات كثيرة على الأخص الصناعات اليدوية فى المنتجات الفضية . فأثارنجاحهم مخاوف رجال الدين ، وسعت الكنائس البروتستانتية الى القضـاءعلى جماعة أونايدا ، حتى ألغت الحكومة الفدرالية نظام الشـيوعية فى الزواج ١٨٧٩ ، باعتباره مخالفا للنظام العام والآداب(١) .

عرف الانسان المعاصر اذن صورة ما للشيوعية الجنسية ، ولم يمنعه عامل الغيرة من ممارستها قرابة أربعين عاما .

---

(١) انظر فى جماعة أونايدا :

الانسايكلو بيديا أمريكانا ، جـ٢٠ طبعة ١٩٦٢ ، عبارة « جماعة أونايدا » ص ٧٣٦ — ٧٣٧ .

٣٦ ــ الخلاصة :

نعود فنؤكد أنه لم يثبت بالدليل القاطع وجود مرحلة سابقة من الشيوعية الجنسية عاش فيها الانسان الأول . لكن نضيف أنه لم يقم أيضا برهان مقنع على استحالة وجود مثل تلك المرحلة . وسيظل انسان ما قبل التاريخ لغزا يحير الألباب وتيها تطمس فيه المعالم ، كالسرداب المغلق تحت الأرض يتحسس فيه المرء خطاه على غير هدى ، وقد يدور ويدور ويضل الطريق ، الى أن ينقذه مزيد من نور العلم ، فتنحسر غياهب الظلام عن كنوز الأزمان الخوالى .

ان نظام الزواج يرجع فى الأصل الى عادة قديمة ، هى اعتياد رجل معين أن يعيش مع امرأة معينة ، ويمارسان معـا عـلاقات جنسية ، ويشتركان فى تربية الصغار ، الرجل يعول الأسرة ويحميها ، والمرأة تعاونه وترعى الأطفال . هذه العادة درج الناس على اتباعها حتى اكتسبت حصانة عرفية ، ثم أقرها فيما بعد القانون ، فتحولت الى نظام اجتماعى .. ومن ثم ان الكشف عن الجذور التاريخية لنظام الزواج يستدعى البحث عن الظروف المؤدية الى تلك العادة التى نبع منها(١) .

---

(١) فى هذا المعنى : ويسترمارك المرجع السابق ج ١، ص ٢٧ ــ ٢٨ .

# الفصل الثانى

## مجتمع الالتقاط

٣٧ ــ تمهيد :

يعد الجمع والالتقاط أول حرفة عرفها الانسان ، حينما خرج من الكهوف بعد انحسار الجليد عن الأرض ، ولاذ بالغابات الدافئة يعتصم بأشجارها[١] . وكان ما بيده من آلات بدائيا للغاية مصنوعا من حجر الصوان فاقتصر على قطف الثمار وقطع الجذور . غير أنه مارس الى جوار ذلك الصيد على نطاق ضيق ، كلما سنحت الفرصة واضطرته الظروف . فالتقط الحيوانات الصغيرة مثل الضفادع والسحالى والجرذان ، وتجاسر على بعض الحيوانات الكبيرة غير الضارية مثل الكانجرو .وقد سبق القول ان تقسيم المجتمعات الى التقاط وصيد ورعى وزراعة يعتبر تقسيما متداخل الحلقات منساب الجوانب ، فلا يعتمد شعب من الشعوب على وسيلة واحدة للتعيش ، بل ان كافة مجتمعات الالتقاط المعروفة تمارس قدرا من الصيد ، الأمر الذى يحمل بعض العلماء على التردد فى وضعها داخل مرحلة الجمع أو مرحلة الصيد .

---

(١) يعتقد العلماء أن جمع القوت هو المرحلة الأولى للانسان البدائى مرت بها كافة الشعوب فى العالمين القديم والحديث ٠ وقد عثر فى القارة الأمريكية فى منطقة كاليفورنيا على آثار ترجع الى آلاف السنين قبل الميلاد ، تدل على تعيش الهنود الحمر اذ ذاك على التقاط الثمار والجذور ٠ انظر : ف٠ س٠ هيبين ، الانسان البدائى الأمريكى ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٥٣ ، پايو ص١٢٥ وما بعدها ٠

ونظرا لضعف هذه الجماعات فقد أرغمت على التقهقر الى المناطق النائية من الأرض ، شديدة العزلة عن ملتقى الحضارات الانسانية(١) . مثل جماعات الاستراليين الأصليين الغائرين فى أواسط استراليا ،وقبائل البوشمن والبيجمى فى جنوب ووسط أفريقيا ، وسكان « تيراديل فويجو » فى أقصى الطرف الجنوبى من القارة الأمريكية . وظلت تلك الجماعات الى اليوم كالنصب التذكارى الموغل فى القدم ، تحمل الى حضارة القرن العشرين نفحات من المجتمع البدائى الأول ، وتذكر الانسان بماضيه ، لتملأه ثقة فى المستقبل المشرق وعطفا على هذا الماضى السحيق .

وسنتبع فى الدراسة المنهج سالف الذكر ، فنبدأ بعرض الحالة الاقتصادية من خلال البيئة الجغرافية ، ثم نشرح العقيدة الدينية وأثرها على السلوك الجماعى ، ثم نحلل الأنظمة القانونية مثل فكرة الملكية ونظام الحكم فى ضوء الحالة الاقتصادية ، ثم نوضح مدى انعكاس تلك العوامل على نظام الأسرة .

## الفرع الأول : وسيلة التعيش

### ٣٨ ـ الجماعات الاسترالية :

استراليا قارة مترامية الأطراف مساحتها قدر أوربا ، تتباين ربوعها من حيث التضاريس والتربة والمناخ . ويهمنا منها تلك المنطقة الوسطى شبه الصحراوية ، حيث ينبت العشب الموسمى المليء بالأشواك ، ويغطى مئات الأميال من السهول الرملية ، ويتكاثر بغزارة يتعذر معها اختراقه. ولا يعيش بين هذا الكلأ الشوكى سوى الحيوانات الصغيرة مثل الفئران البرية والكلاب السائمة . لكن يتواجد الكانجرو حيث يغزر

---

(١) راجع : جاك دى مورجان ، الانسانية ما قبل التاريخ ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٢٤ ، لارينسانس دوليفر ص٢٢ .

العشب ، وتتجمع الطيور حول رحيق الزهور ،وتدب فى الأرض مئات الأصناف من الزواحف ، وتتنقل بين الأعشاب آلاف الأنواع من الحشرات.

وأهم قبيلة استرالية كانت الى أواخر القرن الماضى قبيلة «أرونتا»، وكان تعدادها اذ ذاك حوالى ٢٠٠٠ نسـمة ، وهى فى سـبيلها الى الانقراض . وتقيم فى أواسط أستراليا داخل الأحراش الموسمية التى تتحول الى صحراء جرداء فى فصل الجفاف . ومن ثم كانت مشكلة المشاكل هى توفير الماء ، وقد يدفع العطش المرء الى جز وريد فى جسمه ومض بعض دمه ليطفىء لهيب الظمأ ريثما يجد الماء .

وتجمع النساء الجذور والثمار وتلتقط الحيوانات الصغيرة مثل الجرذان والليزار والضفادع والحشرات والنمل . بينما يتفرغ الرجل لصيد الحيوانات الكبيرة ، وقد يتتبع الكانجرو أياما وأياما يطـارده حتى تخور قواه ويسقط مستسلما ، كل ذلك فى صبر وجلد تتطلبهما تلك الطبيعة القاسية .

ويقيم الأرونتا عادة بالقرب من ينبوع ماء ، حتى اذا جف رحلوا عنه الى ينبوع آخر . وهم لا يعرفون الزراعة ولا يصنعون الآنية ولا ينسجون الأقمشة وانما يسيرون عراة . كذلك لا يختزنون الطعـام لحاجتهم المستمرة الى الترحال ولعدم وفرة القوت(١) .

٣٩ ــ جماعات البوشـمن :

البوشـمن(٢) قوم قصـار القـامة صـغار البنيـة من الجنس

---

(١) يعد المرجع الرئيسى فيما يتعلق بالقبائل الاسترالية مؤلف العالمين بالدوين سبينسر وف ج جيلن ، « الأرونتـا » باللغـة الانجليزية » ، لنـدن ١٩٢٧ ماكميلان ، جـ١ ص١ وما بعدها .

(٢) لا يعرف البوشمن لأنفسهم اسما جماعيا ، وان كانت قبيلة « الهوتنتوت » المجاورة قد أطلقت عليهم اسم ( سان San ) ، أما اصطلاح « البوشمن Bushmen » اى رجال الأعشاب ، فقد نعتهم به المستعمر الهولندى خلال القرن السابع عشر . انظر المرجع الرئيسى فى هذا الموضوع :

أ. شابيرا ، الشعوب الحويصية فى جنوب افريقيا ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٣٠ ، راتليدج ص٣١ .

« النجرويد » ، لا يتخطى عددهم اليوم بضعة آلاف نسمة ، وهم فى سبيلهم الى الانقراض . كانوا فيما مضى ينتشرون فى رقعة كبيرة من القسم الجنوبى من أفريقيا ، لكن اضطروا تحت ضغط القبائل الأخرى الأكثر عددا وعنادا الى التقهقر المستمر ، على الأخص أمام قبائل «البانتو» من شرق أفريقيا و «الهوتنتوت» من جنوب غربها . فانسحب البوشمن على مر الزمان الى أقصى الجنوب الغربى . ولما غزا الرجل الأبيض تلك المنطقة وأرغم القبائل الافريقية على الفرار ، توالى ضغط كل قبيلة على القبائل الأضعف منها ، حتى انطوى البوشمن ، أضعف الضعفاء ، فى أفقر الأماكن بأفريقيا الجنوبية وهى صحراء كلهارى[1].

وتمتد كلهارى ما بعد الغابات الجنوبية الشرقية الى الشواطىء الغربية الرملية ، فى منطقة شبه صحراوية مغطاة بالرمال الحمراء والرواسب الجيرية ، لا تنبض فيها الحياة سوى فى فترة الصيف الممطر، ولا ينوبها من مياه الأمطار الغزيرة فى الشرق سوى البقية الباقية التى تسمح بنمو الكلأ الشوكى القصير والبطيخ الوحشى « تساما » وتتحول فى فصل الجفاف الى صحراء جرداء لا يقطع ربوعها سوى الحيوان بحثا عن الماء فى المنخفضات الطينية الوحلة مرتع الملاريا[2] .

والبوشمن قوم رحل يتنقلون بين الأعشاب شبه عراة لا يصحبهم من الحيوان سوى الكلاب . وهم مثل كل مجتمع بشرى يتعيشون على أكثر من وسيلة للانتاج . اذ تخرج المرأة للالتقاط ومعها العصا المعقوفة التى تدبها فى الأرض لاستخراج الجذور ، وتجمع الحشرات والحيوانات الصغيرة مثل السلاحف والضفادع . بينما يتفرغ الرجل للصيد بالقوس والسهم وينصب الفخ ويتربص للحيوان بالقرب من

---

(١) شاپيرا ، المرجع السابق ص٢٦ وما بعدها ؛ أ. ج. دان ، البوشمان ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٣١ ، جريفين ، ص١ وما بعدها .

(٢) شاپيرا ، المرجع السابق ص٧ وما بعدها . أيضا : داريل فورد ، البيئة والاقتصاد والمجتمع ( باللغة الانجليزية ) ، يونيفرسيتى بيبرباك ، لندن ١٩٦٣ ، ميثوان ، ص٢٤ وما بعدها .

ينابيع الماء فى الأرض الوحلة التى تعرقل سير الفريسة وتمكن الصياد من تسديد سهامه . غير أن هذه السهام ليست قاتلة وكثيرا ما يحتـاج الأمر الى مطاردة الحيوان الجريح ساعات طوال قبل أن تخور قـواه . ويتعقب المرء فريسته فى همه واصرار خوفا من أن يسرع اليها الفهـد أو الصقر(١) .

٤٠ ـ تأثير البيئة على الوحدة الاجتماعية :

غير أن جمع القوت وسيلة للتعيش محدودة الامكانيات ، فمتى التقطت الثمار والجذور من مساحة معينة احتاج الأمر الى مدة طويلة قبل أن ينبت غيرها . واضطر المرء الى الانتقال الى منطقة أخرى بحثا عما تجود به من نبات .لذلك كان انسان مجتمع الالتقاط دائم الترحال والتنقل داخل الغابات ، وكانت الوحدة الجماعية بالضرورة قليلة العدد، لضآلة مورد الرزق ، تتحدث لهجة محلية لا يفهمها الا أبناؤها ، يتناسب ضيق أفقها مع قلة تجاربها وانعزالها شبه التام عن العالم الخارجى . ويصعب تسمية هذه الجماعات قبائل ، لأنه ليس لديها أدنى تنظيم ولا مجرد الوعى بأنها جسم واحد(٢) .

هنا أيضا يظهر أثر البيئة فى ابقاء تلك الجماعات على حالتهـا البدائية . لقد أرغمت على التقهقر الى ربوع الأرض غير الصالحة للرعى ولا للزراعة ، فاضطرت أن تعيش على القطف والقنص ، ولم تتح لهـا الفرصة فى التطور . فالبيئة شحيحة صحار جرداء لا تسمح بانبات

---

(١) شابيرا ، المرجع السابق ، ص٩١ وما بعدها ، ص١٢٨ وما بعدها ؛ فورد ، المرجـع السابق ، ص ٢٨ ، ٢٩ ؛ دان ، المرجع السابق ص٢٢ وما بعدها .

(٢) انظر : محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع ، الطبعة الثالثة القاهرة ١٩٦٣ ، مكتبة الأنجلو المصرية ، ص ٧٩ وما بعدها ؛ فورد ، المرجع السابق ، ص١١ وما بعدها . أيضا . موريتس هورنيس ، طبيعة الانسان وتاريخه القديم ( باللغة الألمانية ) ، جـ١ ، ڤيينا ولايبزج ١٩٠٩ ، هارتليبن ، ص٤٨٤ وما بعدها ؛ أ ، س . دايموند ، تطور القانون والنظام ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٥٤ ، پايو ، ص١٩ وما بعدها .

الكلأ الشوكى ، أو غابات كثيفة لا يقطعها سوى الوحوش الضارية(١). حتى ان القحط دفع هذه الجماعات الى عادة وأد الصغار ، لأن كمية القوت لا تكفى ليعيش كل من يولد(٢) .

## الفرع الثانى : العقيدة الدينية

### ٤١ ـ الايمان بالأرواح animism

سبق أن قلنا ان كلمة الدين تعنى فى اللغة القيد والقهر واحساس المرء بوجود قوة غالبة مسيطرة عليه . وأضفنا أن هذا المعنى اللغوى يتفق والمضمون الفعلى للعقيدة الدينية لدى الشعوب البدائية ، فان « الخوف من الكون » تجاه العالم المجهول ، دفع الانسان البدائى الى البحث عن الخلاص ومحاولة الفكاك من القيود التى تحيط به فى كل مكان ، وأخذ يستعطف القوى الجبارة المتحكمة فى الدنيا وآمن بضرورة استرضائها ، ليتجنب غضبها ويأمل فى رحمتها(٣) .

وقد انشغل تفكير الانسان البدائى بأمرين غريبين : أولا ، حالة النوم والغفلة والثبات العميق . فما معنى أن يرقد الجسم بلا حراك ، ثم يعود فتدب فيه الحياة ؟ وما سر تلك النومة الدائمة التى لا يصحو منها الانسان أبدا ؟ ثانيا ، ماهية الأشباح التى تظهر للانسان فى المنام، اذ كيف يزوره أصدقاؤه ومعارفه وقد اكتسبوا صفات تمكنهم من الطير فى الهواء واختراق الحواجز ؟ ان لغز الموت وحقيقة الأحلام

---

(١) موريتس هورنيس ، فى مؤلفه السابق ص ٤٦٢ .

(٢) راجع فى وأد الصغار بالنسبة الى جماعات البوشمن : شاپيرا ، المرجع السابق ، ص١١٦ .

وبالنسبة الى الجماعات الأسترالية : سبينسر وجيلن ، الأرونتا المرجع السابق ، جـ١ ص٣٩ ـ ٤٠ .

(٣) ما سبق نبذة ١٤ ـ ١٥ .

انما يرجعان الى عالم الأشباح ، فلكل امرىء نفس كالشبح ، تسكن جسده فينبض بالحياة ، ثم تفارقه فينام بلا حراك ، ثم تذهب الى عالم الأشباح فيرقد الى الأبد .

تلك النفس الأثيرية لا تموت مع الجسد ، بل تولد من جديد فى مخلوق آخر ، انسان أو حيوان ، أو حتى نبات أو جماد . فالشعوب البدائية اذا كانت لم تتبين بوضوح ماهية الخلود ، الا أنها آمنت بفكرة استمرار الوجود . ان النفس تذهب الى عالم الأموات ، حيث تغرب الشمس تحت سطح الأرض ، لتلتقى بالأنفس الأخرى وتحيا معها حياة الأرواح .

هكذا تتحول فى عقيدة البدائيين النفس الأثيرية الى روح غير مرئية ويتمتع عالم الأرواح بقدرات مغايرة لقدرات البشر ، اذ تنقلب بعض الأنفس الى أرواح شريرة ، وبعضها الى أرواح خيرة ، وتستطيع الأرواح الشريرة الحاق الأذى بالناس وانزال الأمراض بهم .

وتسيطر الأرواح على الأشياء . فالعواصف والأمطار والبرد والحر والليل والنهار والريح العاتية والسكون المفاجىء ، كل ذلك وغيره من ظواهر الطبيعة هو من عمل الأرواح ، يخضع لرغباتها ونزواتها ومشيئتها المطلقة وتحكمها التام . وما على المرء سوء أن يستسلم لهذه الأرواح ويستجلب رضاها ويتحاشى اثارتها ليعيش فى سلام(١) .

---

(١) انظر فى شرح عقيدة الايمان بالأرواح لدى الشعوب البدائيسة ، المرجع الرئيسى فى هذا الموضوع : ادوارد ب . تايلور ، الحضارة البدائية ( باللغة الانجليزية ) ، الطبعة الرابعة لندن ١٩٠٣ ، مورى جـ١ ص٤٢٨ وما بعدها و جـ٢ ص١ وما بعدها ص٤٤ وما بعدها ص١٠٨ وما بعدها ص١٨٤ وما بعدها .

وراجع فى تعليق على هذا الرأى : اميل دوركايم ، الأشكال الأولية للحياة الدينية ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثانية باريس ١٩٢٥ ، ألكان ص٧٨ وما بعدها .

٤٢ ــ وبديهى أن يرسخ الايمــان بالأرواح فى أذهان جامعى القوت ، وهم فى أدنى الدرجات من سلم التطور . اذ يؤمن البوشمن بوجود كائنات عليا صنعت الكون ، ويبتهلون لها أن تخف الى نجدتهم فى أوقات الأزمات . كذلك يعتقدون بوجود أرواح شريرة تهيم فى الغابات الموحشة ، لا يرجى منها نفع ولا يتوقع منها سوى الضرر ، وقد تقتل البشر فتحولهم الى نجوم لامعة فى السماء المظلمة(١) .

وهم يقدسون القمر ، ربيبهم فى نسمات الليل الرطب بعد شمس النهار المحرقة ، ويحترمونه احتراما كبيرا حتى لا يثيروا غضبه فينزوى فى الظلام ، ويبتهلون بالصلوات سائلين أن يرسل لهم الطعام حتى لا يموتوا جوعا ، وينزل عليهم المطر حتى لا تزهق أنفسهم من العطش(٢).

كذلك تؤمن الجماعات الأسترالية بوجود كائنات ميثولوجية هى أرواح الأجداد ، ويعتقدون أنهم مازالوا على قيد الحياة ويسكنون الشجر ويمكن أن يراهم رجال الطب(٣) . وتجمع هذه الأرواح بــين صفتى الانسان والحيوان،ولها القدرة على التحول المفاجىء من الآدمية الى الحيــوانية أو العــكس ، وفى استطاعتها أن تحــل فى كائنــات أخرى كأن تنزل فى انسان أو حيوان أو نبــات . وأرواح الأســلاف هذه لم تلد ولم تولد ، وانما وجدت من نفســها . وهى التى خلقت الأنهار والصحارى والوديان والجبال والنبات والحيوان وصنعت الليل والنهار والريح والمطر والعاصفة والسكون . وقد عاشت فى الزمن الخالى أيام أن كانت الطبيعة بأسرها أثيرية ، أى قادرة على التحــول

---

(١) شاپيرا ، المرجع السابق ص١٨٤ وما بعدها .

(٢) شاپيرا ، المرجع السابق ص ١٧٢ وما بعدها .

(٣) سبنسر وجيلن ، الأرونتا ، جـ٢ ص٤٢١ وما بعدها . أيضا : ن. و. توماس أهالى استراليا ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٠٦ ، كونستابل ص٢١٢ .

المفاجيء من حالة الى حالة . فالعالم كله كان عالما من الأرواح[1].

وتجسم الجماعات الأسترالية الكواكب والنجوم . فالشمس امرأة والقمر رجل والنجوم السيارة هى أرواح الموتى والبقع السوداء فى السماء هى أنياب الثعبان[2] .

٤٣ ــ العقيدة التوتمية totemism :

وقد نجم عن الايمان بالأرواح لدى الجماعات البدائية واعتقادهم بأن أرواح الأجداد تولد من جديد فى كل عضو من الجماعة ، أن تفشت بينهم العقيدة المسماة « التوتمية »[3] .

و « التوتم » صنف من الأشياء تقدسها الجماعات البدائية ، هو عادة نوع من الحيوان أو النبات موجود بكثرة فى المنطقة التى تعيش فيها كل جماعة ، مثل الذئب أو الأرنب ، ويعتقد أفراد الجماعة أن جدهم الأكبر يحل فى آحاد هذا النوع أى فى كل ذئب أو أرنب ، كما يحل فى كل طفل يولد للجماعة ، ومن ثم يؤمنون بوجود رابطة قوية بينهم وبين حيوان التوتم ، فهم وذلك الحيوان منحدرون من أصل واحد .

ويرجع اشتقاق « التوتمية » الى عبارة totem فى لغة الهنود الحمر بشرق أمريكا الشمالية ، وهم يعدون مع الجماعات الاسترالية

---

(١) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق ، جـ١ ص٣٠٤ وما بعدها ، جـ٢ ص٤٢١ وما بعدها. أيضا : لوسيان لفى برول ، الميثولوجيا البدائية ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٣٥ ، الكان ص٢٨ وما بعدها ، ص ٤٥ وما بعدها ص٨٢ وما بعدها .

(٢) سبينسر وجيلن المرجع السابق جـ٢ ص٤٩٦ وما بعدها ؛ توماس ، المرجع السابق ص ٤١ وما بعدها .

(٣) فى هذا المعنى : تايلور ، المرجع السابق جـ٢ ص٢٣٦ .
وانظر فى رأى آخر فى تفسير نشاة التوتمية : دوركايم ، المرجع السابق ص ٢٩٣ وما بعدها .

من أكثر الشعوب البدائية أخذا بنظام التوتمية . و لايعرف بالضبط النطق الصحيح لكلمة « توتم » (١) .

والتوتمية نظام ديني واجتماعي . فهي في مظهرها نظام ديني ، قائم على انحدار أعضاء الجماعة وحيوان التوتم من أصل واحد . من هنا كان احترام أعضاء العشيرة لآحاد الحيوان أو النبات الذي يمثل توتمهم،باعتبار أن جدهم الأكبر يتجسد فيهذه الحيوانات والنباتات . وليس يعني هذا التقديس أن يقف المرء مكتوف الأيدي أمامتوتمه، فقد تأكل عشيرة الكانجرو ذلك الحيوان أيام المجاعات ، كما تقتل عشيرة الأسد أي سبع يهددها في الطريق . وهم يفعلون ذلك بعد أن يعتذروا لتوتمهم ويؤدون بعض الصلوات للتكفير عن اثمهم .

ومن صور احترام التوتم وتقديسه الحزن على ما ينفق منحيوانات التوتم واتباع مراسم شبه دينية في دفنها . غير أن نفق أحد السباع لا يعني أن التوتم الأسد قد مات ، فهو خالد يحل في كل أسد يقطع الغابة وكذلك في أعضاء العشيرة . وقد يبلغ تقديس التوتم حد عدم ذكر اسمه سافرا والاكتفاء بالكناية عنه . ذلك أن سوء معاملة التوتم معصية كبرى عقابها الهي يصل الى حد المرض والموت ، عن طريقالايحاء النفسي وتعذيب الضمير .

ويتوقع أهل العشيرة أن يعينهم توتمهم في الملمات . ويؤمنون به الى درجة « وشم » صورته على أجسامهم ، ورسمها أو حفرها على أسلحتهم وأكواخهم وقواربهم ، لتشد أزرهم وتسدد خطاهم .

والتوتمية في جوهرها نظام اجتماعي . فالعشيرة التوتمية clan totémique هي جماعة من الناس تقوم على أساس التضامن الاجتماعي في السراء والضراء . فاذا وقع اعتداء على أحد أعضائها أخذت بثأره ،

---

(١) انظر المرجع الرئيسي في موضوع التوتمية : جيمس جورج فريزر ، التوتمية والزواج من الخارج ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩١٠ ، ماكميلان جـ١ ص٣ .

واذا ارتكب عضو جريمة تعرضت عشيرته كلها لرد فعل عشيرة المجنى عليه[1] .

ويترتب على اعتبار العشيرة التوتمية وحدة اجتماعية نتائج هامة بالنسبة الى قواعد الزواج ، كما سنرى .

٤٤ ـ ولا تعرف جماعات البوشمن التوتمية (٢) . فالتوتمية ليست مجرد عقيدة دينية ، بل هى أيضا نظام اجتماعى ، ولا يوجد لدى البوشمن أدنى تنظيم اجتماعى .

أما الجماعات الاسترالية ، فبها قدر من التنظيم الاجتماعى ،وهى من أبرز الحقول الانسانية التى نمت فيهاالعقيدة التوتمية . وتختلط عندهم بالايمان بالأرواح ، اذ يعتقدون أن أرواح الأجداد امتزجت فى الأزمنة الخوالى بالحيوان أو النبات ، كما تدخل أيضا كل مولود جديد ، متى ذهبت أمه حين الحمل لزيارة هوة معينة بين الربا يعتقد أن الأرواح تحوم بالقرب منها ، فتنزلق احدى هذه الأرواح الى جسد الأم ويحدث الحمل (٣) .

٤٥ ـ نظام المحرمات :

تحتاج كل جماعة ، مهما ضؤل عددها ، الى قواعد محددة للسلوك الجماعى حتى لاينشب بين أعضائها صدام مستمر . ويلجأ المجتمع الحديث الى تخصيص قوة مدنية من رجال الأمن ، مهمتها السهر على ضبط المخالفين لقواعد السلوك . أما الجماعات البدائية ، وعدد

---

(١) راجع فى كل ذلك : فريزر ، المرجع السابق جـ ١ ص٤ وما بعدها و ص٥٣ وما بعدها .

(٢) شاپيرا ، المرجع السابق ص٨٥ ؛ فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٣٩٢ ـ ٣٩٣ .

(٣) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ١ ص ٧٦ ـ ٧٧ .
وانظر أيضا : فريزر ، المرجع السابق جـ١ ص ١٧٥ وما بعدها .

أعضائها كما سنرى يتراوح بين العشرين والأربعين ، بلا سلطة رئاسية ولا تقسيم للعمل ، فقد أحاطت كل ماترغب فيحمايته بهالة من القدسية ، وحرمت المساس به تحريما دينيا .

والمحرمات ، أو التابو tabu (١) ، نهى اجتماعى عقوبته الهية، فخرق هذا النهى خطيئة جزاؤها بيد قوى خارقة للطبيعة (٢) . ومن تسول له نفسه مخالفة التابو وانتهاك الحرمات ، أنزلت بههذه القوى الخارقة جزاء يصل الى حد الموت . اذ متى سيطر الايحاء النفسى على مقترف المنكر ، تأرق منامه واهتز كيانه وعزفت نفسه عن الطعام وارتعش جسمه من حمى الهذيان حتى يمرض ويموت .

وهكذا تمكن المجتمع البدائى من حماية محرماته دون حاجة الى جهاز تنفيذى يسهر على تطبيق القانون . يكفى أن يلقى التابو على أمر معين حتى يتملك أفراد الجماعة الفزع ويتجنبوه (٣) .

واذا كانت فعالية التابو تعتمد على العقيدة الدينية ، فان مضمون المحرمات يختلط بالعامل الاقتصادى . ان المشكلة الجوهرية لدىجامعى القوت هى عدم كفاية الطعام نتيجة للقحط الشديد معظم العام. لذلك عرفت جماعات البوشمن قواعد كثيرة تحرم على الصغار والنساء أكل أنواعمن الطعام يختص بها الرجال ، وتنصب عادة على اللحوم الشهية (٤) . ولا يختلف الوضع بالنسبة الى الجماعات الاسترالية (٥).

---

(١) وهى كلمه مشتقة من لغة بولينيزيا ، وتعنى ابراز الشىء وتحريمه بشدة . انظر : ر. ر. ماريت ، التابو ( باللغة الانجليزية ) فى موسوعة الدين والأخلاق ، جـ ١٢ ( ١٩٢١ ) ، ص١٨١ ع ١ .

(٢) انظر : أدامسون هوبل ، قانون الانسان البدائى ( باللغة الانجليزية ) ، كيمبريدج ماساشوستس ١٩٥٤ ، مطبعة جامعة هارفارد ص٢٦٠ .

(٣) راجع فى ذلك ماريت ، المقال السابق عن التابو ص١٨٢ — ١٨٣ ؛ أيضا ج. ف هاور ، الأديان ( باللغة الألمانية ) جـ١ ، برلين وشتوتجارت ولايبزج ١٩٢٣ ، كولهامر ، ص١٤٣ وما بعدها .

(٤) شاپيرا ، المرجع السابق ، ص٩٧ وما بعدها .

(٥) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق ، جـ٢ ص٤٩٢ وما بعدها .

٤٦ ــ صانع المطر :

ومن أبرز مظاهر ارتباط العقيدة الدينية بالعامل الاقتصادى لدى الجماعات البدائية تبلور شخصية صانع المطر rain-maker انانقطاع المطر يؤدى الى جفافالأرض وذبول العشب ونضب الينابيع وهجرة الصيد . ومن ثم كان للمطر أهمية كبرى فى حياة الانسان البدائى ، خاصة لدى الشعوب التى لاتختزن الطعام . فالجفاف يؤدى الىالمجاعة التى تعصر البطون ، بل العطش الذى يجفف الحلوق ويزهق الأنفس. ان الجفاف معناه الموت . ولابد للمرء أن يتعلق بالأمل ويسير خلف من يعده بالحياة ، عن طريق فتح أبوب السماء ليتدفق الماء من بين السحاب. من هنا المكانة المرموقة لصانع المطر لدى الشعوب البدائية . انه ساحر قادر على استرضاء أرواح الأسلاف وحملها على جلب السحاب وانزال المطر . انه يقوم بطقوس شبه دينية ، كأن يذهبالى مستنقع للميــــاه ويرتل نغمة سخرية ، ثم يأخذ قدرا من الماء فى يديه ويرتشف منــــه رشفة ، ثم يبصقه فى اتجاهات مختلفة . ثم يصب الماء على جسده ،كما يرشه من حوله ، ويعودالى مقره . اذ ذاك يفترض فى المطر أنه وشيك الحدوث (١) .

وقد يعظم دور هذا الكاهن ، صانع المطر ، ويتمكن من أنتصبح كلمته مسموعة بين كافة العشائر ، فيتحول الى قائد ورئيس ، أو كاهن ملك ، كما حدث لدى بعض الشعوب (٢) .

٤٧ ــ وتضفى جماعات البوشمن على المطر كيانا خارقا للطبيعة ، فيتصورونه على شاكلة ثور هائج يحمل فتاة شابة ، ويعيش فى ينابيع

---

(١) جيمس جورج فريزر ، محاضرات فى التاريخ الأول للملكية ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٠٥ ، ماكميلان ، ص٨٩ وما بعدها .

(٢) أنظر فى تاريخ الكهنة الملوك : فريزر ، محاضرات فى التاريخ الأول للملــكية ، المرجع المذكور ، ص٢٨ وما بعدها ، ص٨١ وما بعدها .

المياه فحيثما يذهب يتساقط المطر على الأرض (١) . ويعتقدون أن صانع المطر قادر على أن يمسك بالثور الممطر ويوجهه الى الأرض حتى يهطل المطر (٢) .

كما تلجأ الجماعات الاسترالية الى السحرة من صانعى المطر لدفع أرواح الأجداد الى انزال المطر (٣) .

ولنرى الآن ماهو أثر كل من وسيلة التعيش والعقيدة الدينية على النظم القانونية ومنها نظام الأسرة .

## الفرع الثالث : النظم القانونية

### ٤٨ ـ الملكية الخاصة :

تعد النظم القانونية مرآة تعكس الأوضاع الاقتصادية فى كل مجتمع ، وتتغير الصورة فى المرآة بتغير الأصل الذى ينعكس فيها، ولما كانت وسيلة التعيش فى الجماعات التى نحن بصددها هى جمع القوت ،فلاينبنى الاقتصاد سوى على جانب واحد هو الاستهلاك،ولا يعرف جانبه الأهم وهو الانتاج . من جهة أخرى يتطلب تبادل السلع زيادة فى قدر الانتاج على حاجة الاستهلاك ، بحيث يتبقى فائض يمكن التنازل عنه مقابل غيره . أما اذا لم يوجد الانتاج أصلا ، فلا يتصور قيام التجارة أو نشوب المعاملات المدنية ، ولا حتى فى أبسط صورها، وهى المقايضة . ومن ثم فان النظرية الالتزام وتطبيقاتها فى العقود لا مجال لها فى مجتمع الالتقاط .

---

(١) شابيرا ، المرجع السابق ، ص١٧٢ وما بعدها .

(٢) شابيرا ، المرجع السابق ، ص١٩٥ وما بعدها .

(٣) سبينسر وجيلن المرجع السابق ، جـ١ ص١٦٢ وما بعدها ؛ توماس ، المرجع السابق ، ص٢٣٦ وما بعدها .

٤٩ ــ تبقى علاقات الملكية . هل يعرف جامعو القوت فكرة الملكية الخاصة بصورة أو بأخرى ؟

قلنا ان وسيلة التعيش لدى جامعى القوت تعتمد على قطف الثمار وقطع الجذور ، وعلى التقاط السحالى والجرذان وصيد بعض الحيوانات . ويتسم كل ذلك بعدم الانتظام ، فقد يتوافر فى مكان ويشح فى مكان آخر ، مما يضطر المرء الى الترحال المتواصل والتنقل المستمر ، بحثا عن القوت وسعيا وراء الصيد .

ونكثرة الحركة لايستطيع المرء أن يجمع الأموال والا فأين يحفظها وهو بين عشية وضحاها قد يرحل الى مكان آخر من الغابة أو العشب يبعد بضعة أميال .

والمال قد يكون منقولا ، وينحصر بالنسبة الى هذه الجماعات فى الطعام والسلاح . وقد يكون عقارا ، وهو الأرض تهيم فيها هذه الجماعات للتنقيب عن الزرع .

ولقد رأينا أن كلا من جماعات البوشمن والجماعات الاسترالية لاتختزن الطعام ، لحاجتها الى التنقل ولعدم وفرته على أية حال . وكان لعدم اختزان المال أكبر الأثر فى عدم تبلور الاحساس بفكرة المالك .

فبالنسبة الى الأرض ، تختص كل جماعة من البوشمن برقعة منها ، تمتد مثل المروحة حول ينبوع الماء ، وتجول الجماعة بداخلها لاتتعداها ويحظر عليها أن تلتقط الثمار من أرض الجماعات الأخرى . فالبوشمن قوم يحترمون فكرة الملكية الجماعية احتراما متبادلا ، وكل مخالفة تؤدى الى الأخذ بالثأر الذى قد يستمر عدة أجيال (١) .

---

(١) انظر بالنسبة الى البوشمن : شاپيرا ، المرجع السابق ص٧٧ ص١٢٧ وما بعدها ص ١٤٧ ــ ١٤٨ أيضا . فورد ، المرجع السابق ص ٢٩ ــ ٣٠ ، وبوجه عام : لويس هـ. مورجان ، المجتمع القديم ( باللغة الانجليزية ) ، نيويورك ١٨٧٧ ، هولت وشركاه ص ٥٢٧ ــ ٥٢٨ ؛ دايموند المرجع السابق ص٣٢ .

ولا يختلف الوضع داخل الجماعات الأسترالية (١) .

أما ما يلتقط المرء من الثمار والجذور ، أو مايجمعه من الحشرات وصغار الحيوانات ، فينفرد به دون غيره . بيد أن الصيد الكبير الذى يحتاج الى تعاون نفر من الرجال ، يقسم عادة بين أعضاء الجماعة ولا يختص به الصياد ، وان كان يشرف على تقسيمه بينهم ، بعد أن يحتفظ بأهم الأجزاء (٢) .

ويلاحظ أن الأدوات الشخصية مثل الحراب والنبال وقطع الزينة يختص بها صانعها (٣) . ولو أن بعض الجماعات الاسترالية كانت تحوز الأسلحة بصفة جماعية (٤) .

والمهم فى كل ذلك أن الأرض ، وهى الوسيلة الرئيسية للانتاج، تمتلك ملكية جماعية ، بينما لاينفرد كل عضو سوى ببعض الأدوات الشخصية .

٥٠ ــ علاقات السلطة :

وقد نجم عن عدم تبلور فكرة الملكية الخاصة ، قعود المرء عن السعى الى السلطة ، اذ لايستشعر أحد مزاياها . ومن ثم لاينقسم المجتمع الى حكام ومحكومين ، بل ان الجميع سواسية أعضاء فى الجامعة.

---

(١) توماس ، المرجع السابق ص ٢٦ .

(٢) انظر بالنسبة الى البوشمن : شاپيرا وفورد ، فى المواضع المذكورة فى الهامش قبل السابق .

(٣) انظر بوجه عام فى مجتمع الالتقاط : دايموند ، المرجع السابق ص ٣٠ ــ ٣١ أيضا : ش. ليتورنو ، الملكية ، نشأتها وتطورها ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٨٩٢ ، سكوت ص ٢٦ و ٢٨ و ٣٦٥ .

(٤) ليتورنو ، المرجع السابق ص٣٥ .

كذلك لايعرف من مبدأ تقسيم العمل سوى أن الرجل يخــرج للصيد والمرأة للقطف . وفيما عدا ذلك يقوم كل فرد بكافة الأعمــال مدنية وحربية فهو مجتمع بلا طبقات ، وبلا سادة وعبيد .

وترتب على دوام الحركة والترحال ضعف الاحساس بالحـــاجة الى الاتحاد فى أية صورة من الصور . ويصـــدق ذلك على الأخص بالنسبةالى البوشمن ، اذ لايوجدبينهم أدنى تنظيم سياسىولا يشتركون فى أى عمل جماعى . وهم لايعرفون نظام القبيلة ، والوحدة الاجتماعية قليلة العدد بالضرورة ، اذ لا تسمح وسيلة التعيش القائمة على جمــع القوت فى أرض صحراوية ، بأن تلتقى أعداد غفيرة فى صعيد واحد . وتتكون وحدات البوشمن من تجمعات من الناس يتراوح عـــددهم بين العشرين والثلاثين وقد يصل الى مائة ، تربطهم صلة القـــرابة أو المصاهرة ، كأخ وأخته كل بزوجه وأولادهما ، أو عجوز وأبنـــائه بزوجاتهم وأولادهم . هذا التجمع هو الذى يختص برقعة الأرض بما فيهـــا من ينبـــوع المـــاء (١) .

ولا يختلف الوضع بالنسبة الى الجماعات الأسترالية (٢) .

وليس لذلك التجمع صفة الدوام . يكفى أن يشح الصيد فى المنطقة حتى ينقسم التجمع الى جماعتين تهجر احداهما الأخرى سعيا وراء الرزق (٣) . كذلك ليس رباط التجمع محكما تماما ، بل ان الخروج منه والدخول اليه مستطاع فى كل وقت . فقد ينفصل عضو عن التجمع لينضم الى تجمع آخر كما يشاء (٤) ومن ثم فان آحادالتجمع

---

(١) شابيرا ، المرجع السابق ص ٧٥ وما بعدها و٧٨ وما بعدها و٨١ وما بعدها ؛ فورد ، المرجع السابق ص ٢٦ - ٢٧ .

(٢) انظر : نادين ايفانيتسكى ، أنظمة الأستراليين البدائيين ( باللغة الفرنسية ) بروكسل ١٩٢٢ ، لاميرتان ص١١ .

(٣) راجع : لوسيان فيفر ، الأرض والتطور الانسانى ( باللغة الفرنسية ) ، باريس١٩٣٨ ، البان ميشيل ص٣٠٧ .

(٤) ايفانيتسكى ، المرجع السابق ص١٦ وما بعدها .

لايكونون أعضاء لأسرة بمفهومها الحديث ، اذ لاينشأ بينهم حقــوق وواجبات كتلك التى تتولد عن الأسرة . بل ان العلاقات بينهم رخوة ينقصها عنصر الالزام ، كتلك التى تربط جماعة من الأصدقاء فى العصر الحديث ، أو التى تنشب عن معاشرة رجل لخليلته فترة من الزمن (١).

هذا ويبرز فى كل تجمع رجل قوى ، عادة أكبر سنا وأكثر خبرة، لكنه لايعد رئيسا ولا يتمتع بسلطة رئاسية ، بل تقتصر مهمته عــلى توجيــه تحــــركات التجمــع (٢) .

غير أن معظم الجماعات الأسترالية تعـــرف نظام القبيلة ، وأبرز ما يميزها احتواؤها على عشيرتين ، وتتفرع كل عشيرة بالضرورة الى فخذين ، بحيث تضم القبيلة أربعة أفخاذ . وقد ينقسم الفخذ الى بطنين فيندرج تحت القبيلة ثمانية بطون (٣) . ويشترك مجلس من الشــيوخ فى مناقشة الشــئون العامة وابداء الرأى فيها (٤)

وبايجاز ، ان الاقتصاد القائم على جمع القوت أدى الى عــدم اختزان الطعام ، ومن ثم الى عدم تبلور فكرة الملكية وعدم الســعى الى السلطة . فما هو أثر ذلك الاقتصاد نفسه وماهو دور العقيـــدة الدينية بالنسبة الى عــلاقات الجنس ؟

---

(١) راجع فى ذلك : أ. مورى و ج. دافى ، من البطــون الى الامبراطوريات ( باللغــة الفرنسية ) ، باريس ١٩٢٣ ، ألبان ميشيل ص١٣ وما بعدها ؛ و.هـ.ر. ريفرز ، التنظيم الاجتماعى ( باللغة الانجليزية ) ، الطبعة الثانية ، لندن ١٩٢٦ ، كيجان ، س ١٩ وما بعدها .

(٢) شبيرا ، المرجع السابق ص٧٦ ــ ٧٧ .

(٣) سبنسر وجيلن فى مؤلفهما عن قبيلة الارونتا ، جـ١ ص٤١ وما بعدها .

(٤) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ١ ص٢٢٤ و ص٢٣٣ .

## الفرع الرابع : نظم الزواج والأسرة

### ٥١ ــ جماعات البوشمن :

لاتعرف جماعات البوشمن نظام الأسرة بالمعنى المتواتر لهــذه الكلمة ، وذلك نتيجة لتضافر العوامل الثلاثة سالفة الذكر : وسيلة التعيش والعقيدة الدينية وانعدام التنظيم السياسى .

فان القحط الشديد فى أرض شبه صحراوية ينبت فيها الكلأ الشوكى الموسمى ، قد تحكم فى قلة عدد الوحدة الاجتماعية فتراوح أنفارها بين العشرين والثلاثين . ويتعذر تشبيه ذلك التجمع البدائى بالأسرة الحديثة ، ولا حتى بالأسرة البطريركية المعروفة لدى قدماء الرومان . اذ سبق ملاحظة أن هذا التجمع قد ينشطر فى أى وقت لمواجهة القحط الى جماعتين تهجر احداهما الأخرى ، كما يستطيع كل عضو أن ينفصل عنه وينضم الى تجمع آخر . ومن ثم لاتوجد روابط أسرة تتمتع بصفة الالزام .

٥٢ ــ وبالنسبة الى انعقاد الزواج ، لايدين البوشمن بالعقيدة التوتمية ولا يعتبر أعضاء التجمع أنفسهم منحدرين عن أصل واحد . ولعل ذلك يرجع الى عدم احكام رابطة التجمع وامكان الخروج منه أو الدخول اليه فى أى وقت . وقد ترتب عدم تحريم الزواج بين أعضاء التجمع بدعوى صلة القرابة ، وان جرت العادة على أن يتزوج المرء من خارج تجمعه [1]

كذلك نتج عن انعدام التنظيم السياسى عدم اتباع مراسم معينة للزواج . كما نجم عن قلة الأموال عدم وجود نظام للمهر ، وانما يقدم العريس هدية الى أهل العروس قد تكون صيدا أو بعض الجذور أو

---

(١) شابيرا ، المرجع السابق ص٨٣ وما بعدها .

الجلود ، أو قوسا وبعض السهام . ويقول لأم العـروس : اذا فارقت الحياة سأعمل على دفنك ،واذا مات زوجك سأتولى مواراته ، أى يفصح لها أنه صار واحدا منهم يشاطرهم أحزانهم . ثم يصحب الرجل الفتاة الى حيث يقيم فى كوخه المؤقت فينعقد بذلك الزواج (١) .

ونظرا لفقر البيئة يقتصر الرجل عادة على شريكة واحدة ، ويندر ممارسة تعدد الزوجات الذى لا يحدث على أية حال سوى بين الرؤساء. وغالبا ماتكون الزوجة الأولى قد تقـدمت بها السن ووهنت قواها وضعفت عن جمع القوت ، فيضيف الرجل اليها فتـاة صغيرة تعاونها فى تلك الحياة الشـاقة (٢) .

ولأنهم قوم رحل فلا بيـوت ثابتـة لهم (٣) .

ويقوم الزواج على رباط جنسى واقتصادى معا ، فيتضامن الزوجان فى ظروف المعيشة الرجل يصطاد الحيوان والمرأة تلتقط الجذور (٤) .

٥٣ ـ وفيما يتعلق بانحلال الزواج ، فقد ترتب على المسـاواة الاقتصادية بين المرأة والرجل ، مساواة أيضا فى امكان انهاء الزواج فى أى وقت عن طريق الفرار . اذ يجوز لكل من الزوجين أن يهجر الآخر فى أية لحظة . فاذاعادت المرأة الى قومها انفصمت علاقتها الزوجيـة واستطاعت الزواج برجل آخر . ولعل ذلك يفسر ندرة حوادث الخيانة الزوجية لدى البوشمن (٥) . فالمرأة التى ترغب فى علاقة جـديدة

---

(١) شابيرا ، المرجع السابق ص١٠٥ وما بعدها .

(٢) شابيرا ، المرجع السابق ص١٠٣ وما بعدها .

(٣) شابيرا ، المرجع السابق ص٨٦ .

(٤) شابيرا ، المرجع السابق ص١٠٧ وما بعدها .

(٥) شابيرا ، المرجع السابق ص١١٠ وما بعدها .

نستطيع أن تهجر رجلها الأول وتلحق بالرجل الثانى دون أيما حرج ، كما يحدث فى المجتمعات الراقية بالنسبة الى العلاقات الجنسية خارج الزواج .

وهكذا نرى أن وسيلة التعيش انعكست تماما على علاقات الجنس لدى جماعات البوشمن . ان القحط الشديد تحكم فى قلة أنفار الوحدة الاجتماعية ، وفى انفكاك الروابط بين أعضاء التجمع. من جهة أخرى لم يبد أى أثر واضح للعقيدة الدينية على نظام الزواج ، ولعل ذلك يرجع الى عدم تبلور العقيدة الدينية وعدم ارتقائها بعد الى مستوى التوتمية .

## ٥٤ ـ الجماعات الاسترالية :

تتساوى المرأة بالرجل من الناحية الاقتصادية لدى الجماعات الاسترالية ، فالمرأة تقطف الجذور والرجل يصطاد الكانجرو . ولذلك تتبع بعض القبائل النظام الأموى فينسب الولد الى أمه ويلتحق ببطن الأم (١) ، بينما يسير البعض الآخر على النظام الأبوى فينحدر النسب عن طريق الأب وينتمى الولد الى بطن أبيه (١) ، هذا عن شكل الأسرة .

أما عن موانع الزواج ، فاذا كان كل من البوشمن والاستراليين يعيشون فى مرحلة واحدة من المراحل الاقتصادية ، ويعدون معا من جامعى القوت ، الا أنهم يختلفون من حيث العقيدة الدينية واعتناق التوتمية الأمر الذى ترك طابعه على علاقات الجنس لدى الجماعات الاسترالية.

---

(١) مثل قبيلة الديرى Dieri راجع فى ذلك : نورثكوت و. توماس ، تنظيمات القرابة والزواج الجماعى فى أستراليا ( باللغة الانجليزية ) كيمبردج ١٩٠٦ مطبعة الجامعة ص٢٢ .

(٢) مثل قبيلة الأرونتا Arunta راجع سبينسر وجيلن ، الأرونتا جـ١ ص٤٣ .
ويلاحظ أن القبائل الأسترالية تجهل الأسباب الفيزيولوجية للحمل ، وتعتقد أن المرأة تحمل عن طريق الأرواح ، بأن يحل التوتم فى المولود الجديد . أنظر : م.ف. أشلى مونتاجو ، الخروج الى الحياة عند الأستراليين الأصليين ( باللغة الانجليزية ) : لندن ١٩٣٧ ، راتليدج ، ص١٩٩ وما بعدها .

فالوحدة الاجتماعية عند الاستراليين تتخذ شكل العشيرة التوتمية clan totémique ، أى التجمع الذى يعتقد أعضاؤه أنهم ينحدرون من جد واحد هو توتمهم المقدس . ومن ثم ميزت الجماعات التوتمية بين نوعين من الروابط : رابطة الدم Consanguinity ، وهى علاقة فيزيولوجية مبناها صلة الدم ، ورابطة القرابة kinship ، وهى علاقة اجتماعية قائمة على العادات (١) .

ويفترض فى أعضاء العشيرة التوتمية قيام رابطة القرابة بينهم بصرف النظر عن صلة الدم . وتعد رابطة القرابة مانعا من موانع الزواج ، فيحظر على أعضاء العشيرة الزواج من داخلها ، ويباح لهم الزواج من العشائر الأخرى exogamy . وتحكم العادات والتقاليد موانع الزواج بكل دقة وصرامة .خاصة وأن العشيرة تنقسم الى فخذين، كما قد يحتوى الفخذ على بطنين ، فتضم القبيلة ثمانية بطون ، كل أربعة فى عشيرة. وتوضع قواعد معقدة للتزاوج بين هذه البطون تتمخض فى الغالب عن الزواج بين أحفاد الأخ والأخت ، باعتبارهم من بطون مختلفة (٢) .

وتوزع البنات على الأولاد قبل أن يولد الفريقان ، بمعنى أن يتفق الأهل على تزويج نسلهما المقبل بعضه لبعض (٣) .

ويعد الاتصال الجنسى بالمحرمات معصية كبرى عقوبتها الاعدام، وان كانت هذه العقوبة لاتوقع الا اذا تكرر الجرم وأمسى المعتدى خطرا على الأمن (٤) .

---

(١) أنظر : توماس ، تنظيمات روابط القرابة ، المرجع السابق ص٣ وما بعدها .

(٢) وهو ما يسمى the eight class system ، حيث يتزوج الرجل ابنة ابنة أخى جدته لأمه . راجع : توماس ، تنظيمات روابط القرابة الخ ، المرجع السابق ص٩٧ ؛ ايفانيتسكى ، المرجع السابق ص٣١ وما بعدها .

(٣) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٦٩ ــ ٤٧٠ .

(٤) هوبل ، قانون الانسان البدائى المرجع السابق ص٣٠٣ وما بعدها .

ان وسيلة التعيش المعتمدة على جمع القوت فتتت الجماعات الاسترالية الى بطون صغيرة ، غير أن هذه الجماعات — على عكس البوشمن — عرفت قدرا من التنظيم الاجتماعى وانخرطت فى قبائل وعشائر ، فنشأت العقيدة التوتمية وأدت الى نظام دقيق من المحرمات يحكم العلاقات الجنسية بين البطون المختلفة ، ويحرم الزواج بين أعضاء البطن الواحد باعتبارهم يعيشون فى معيشة واحدة .

٥٥ — من جهة أخرى ينحصر أثر التوتمية فى نظام المحرمات ، بينما يصبغ الاقتصاد بصبغته الحياة الزوجية من كافة نواحيها . ويتميز جمع القوت بالترحال المتواصل وعدم الاستقرار . وقد يخرج الرجل للصيد أو للحرب مدة تقصر أو تطول ، فيبتعد عن ذويه ويحل فى مكان آخر . واذا طالت اقامته الجديدة سعى الى اشباع رغبته الجنسية بوسيلة أو بأخرى .. كما قد يكثر الصيد فى بعض المواسم فى أماكن معينة ، فتعسكر العشيرة بجواره وتقيم فى مخيم كبير ذى شكل دائرى ، ينقسم الى أربعة أقسام حسب بطون العشيرة ، كل بطن فى خيمتين ، واحدة للرجال والأخرى للنساء ، وتوضع مخيمات النساء قرب مركز الدائرة ، ومخيمات الرجال على حافتها الخارجية ، ويلعب « التابو » دوره فى تحريم خيمة النساء على الرجال والعكس (١) . ومن ثم لاتوجد بيوت للزوجية بل يعيش الكل حياة جماعية ، ويعتادون النظر الى أنفسهم على أنهم جسم واحد متساوون فى الحقوق والواجبات . ولا تقوم روابط قوية بين الزوجين بل يفتر شعور الرجل بضرورة الاستئثار بالأنثى ، خاصة وأن عدم اختزان الطعام حال دون تبلور فكرة الملكية الخاصة ودون اعتياد المرء الاستئثار بالأشياء .

---

(١) أنظر فى مخيمات قبيلة الأرونتا : سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ٢ ص ٥٠١ وما بعدها .

٥٦ ـ حق الليلة الأولى لدى قبيلة الأرونتا :

تعد قبيلة الأرونتا Arunta النموذج الرئيسى للقبائل الاسترالية وتمارس عادات معينة فى العلاقات الجنسية يستفاد منها انفكاك روابط الزوجية . فمتى شبت الفتاة التى خصصها أهلها لرجل بذاته ، وأراد هذا الرجل الزواج بها ، تحدث فى أمرها مع أبناء عماته . فيذهب هؤلاء ـ بدونه ـ الى أبناء عمات الفتاة ، والى الرجال الذين تصلح هذه لأن تكون زوجة لهم ولا تعد محرما بالنسبة اليهم ، ويحمل الجميع الفتاة بعيدا الى الأعشاب ... ثم يسلمونها الى زوجها بعد ذلك ...وقد يحضرها الزوج فى اليوم التالى الى الرجال أنفسهم مرة أخرى ليحملوها الى الأعشاب من جديد ، وبعد ذلك تصبح من حقه وحده ، ويحظر على غيره الاتصال بها (١) .

وهكذا نرى أن قبيلة الأرونتا تفسح حق الليلة الأولى لكافة الرجال ممن يصلحون أزواجا للمرأة .

كذلك تقيم العشيرة فى بعض المواسم حفلا قد يستمر أسبوعين تباح فيه المحظورات بين الرجال والنساء ، بصرف النظر عن علاقات الزوجية (٢)

واذا هربت الزوجة مع رجل آخر ، ورغب الزوج فى استعادتها ، تبارز الرجلان وكانت المرأة من نصيب المنتصر . فاذا قرر الزوج التنازل عنها للخاطف ، دارت مبارزة من جانب واحد ، بمعنى أن يستخدم الزوج الأسلحة الهجومية مثل الرمح والخنجر ، ويكتفى الخاطف بالمعدات الدفاعية مثل الدرع ، ويقذف الزوج الرمح والخنجر على الخاطف ، فاذا توقاهما هذا الأخير انتهت المباراة عند هذا الحد وذهبت المرأة الى الخاطف (٣) .

لاتعرف قبيلة الأرونتا اذن عادة استئثار الرجل بالمرأة ، نظرا لعدم وجود أموال وعدم نمو عادة التملك .

---

(١) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٧٢ وما بعدها .

(٢) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٧٤ ، ٤٧٥ .

(٣) سبينسر وجيلن ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٦٧ وما بعدها .

## ٥٧ ـ الزواج الجماعى لدى قبيلة الديرى :

وقد ترتب على كثرة التنقل سعيا وراء الرزق وعلى المساواة بين المرأة والرجل ، ظهور نظام غريب لدى قبيلة « الديرى Dieri » يسمى « الزواج الجماعى group marriage » يتخذ كل رجل لنفسه زوجة رئيسية (١) ، وتقترن المرأة بزوج رئيسى . كما يتخذ كل رجل لنفسه عددا من الزوجات الاحتياطيات ، وتستطيع كل امرأة لها زوج رئيسى أن تختار عددا من الأزواج الاحتياطيين (٢) . وللزوج الرئيسى والزوجة الرئيسية حقوق الأولوية على الطرف الآخر طوال العام ، فيما عدا المواسم والأعياد حيث تصبح الأولوية للازواج الاحتياطيين والزوجات الاحتياطيات . واذا رحل الزوج الرئيسى عن المخيم ، تولى الأزواج الاحتياطيون حراسة زوجته ، ومارسوا فى مقابل ذلك حقوق الزوجية نيابة عنه . هذا ويقوم الرجال البارزون باعارة زوجاتهم الاحتياطيات الى الآخرين. ويحدث أن يتبادل الأزواج زوجاتهم . كما يستطيع المرء أن يحصل بصفة مؤقتة على الزوجة الاحتياطية لرجل آخر ، لقاء جعل يسلمه له . وأخيرا تمارس فى الأعياد الكبيرة الشيوعية الجنسية ، بصرف النظر عن علاقات الزواج الرئيسية أو الاحتياطية (٣) .

---

(١) وتسمى هذه العلاقة tippa-malku

(٢) وتسمى هذه العلاقة pirrauru

(٣) راجع فى شرح نظام الزواج الجماعى لدى قبيلة الديرى وفى نقده : توماس ، تنظيمات روابط القرابة الخ ، المرجع السابق ، ص١٢٨ وما بعدها .

وانظر أيضا فى نقد هذا النظام وعدم اعتباره زواجا جماعيا ، بدعوى أنه مجرد علاقة جنسية مشروعة لا ترقى الى مرتبة الزواج : برانسلاف مالينوفسكى ، الحياة الجنسية عند الوحشية ( باللغة الانجليزية ) ، لندن ١٩٣٩ راتليدج ، ص٣٣ من التمهيد .

ويرى البعض أن نظام ال pirrauru ناجم عن تعاون عدة رجال فى خطف المرأة ، فيتمتع الخاطف بحقوق أساسية عليها ، لكن يشاركه مساعدوه فى بعض الحقوق الثانوية ، جزاء لهم على مساعدته . انظر :

فيلهيلم فوند ، نفسية الشعوب ( باللغة الألمانية ) ، جـ ٧ : المجتمع لايبزج ١٩١٧، كرونر ، ص١٠٧ و ٣٤٥ و٣٥٩ وما بعدها .

٥٨ ــ الخلاصة :

يتميز مجتمع الالتقاط بعدم الاستقرار سعيا وراء الرزق ، ومن ثم لاتسنح الفرصة لنشوء روابط قوية بين الزوجين ، ولا يستشعر الرجل ضرورة الاستئثار بالأنثى ، خاصة وأنه لم تتولد لديه عادة الاستحواذ نتيجة لعدم تبلور فكرة الملكية الخاصة . فاصطبغت علاقات الزواج بمظاهر شتى من التفكك : حيث يهيم التجمع على وجه الأرض مثل البوشمن ، أمكن للمرأة أن تنهى علاقة الزوجية بالفرار من الرجل والعودة الى ذويها . وحيث تعرف الجماعة نظام القبيلة وتلتقى البطون المختلفة فى مكان واحد من وقت الى آخر ، شاع بينها حق الليلة الأولى مثل الأرونتا ، أو عادة الزواج الجماعى مثل الديرى ، ومارست كلها الاباحية الجنسية فى الأعياد والمواسم .

لايعرف جامعو القوت نظام الزواج بمفهومه الحديث ، وعلينا أن نصعد سلم التطور درجة بعد أخرى ، لنرى كيف تطورت علاقات الأسرة فى ارتباطها بكل من وسيلة التعيش والعقيدة الدينية والنظم القانونية الأخرى .

# الفصل الثالث

# مراحل التطوّر

٥٩ ــ تمهيد :

عرضنا فى الفصل السابق لمجتمع الالتقاط ، وأسهبنا فى شرح جوانبه المختلفة من حيث وسيلة التعيش والعقيدة الدينية والنظم القانونية .. وننتقل الآن الى مراحل التطور عند الجماعات البدائية ، منذ جمع القوت الى الزراعة الراقية . ونكتفى فى كل مرحلة بذكر التطور الذى طرأ على نظام الأسرة نتيجة للتغير فى وسيلة التعيش .

ونذكر بأن مراحل التطور هذه ليست متميزة كحد السيف ، بل هى متداخلة يسيل بعضها فى بعض مثل ماء النهر .

## الفرع الأول : مجتمع الصيد

٦٠ ــ نظرة عامة :

يمكن تقسيم مجتمع الصيد الى مرحلتين : مجتمع الصيد السفلى الذى يعيش فى الغابات متنقلا خلف فريسته ، ويمارس أساسا التقاط الثمار والجذور ، ويجهل أى تنظيم سياسى أو يعرف قدرا ضئيلا منه. ومجتمع الصيد العلوى الذى يتعيش على القنص بصفة رئيسية ، ويحط رحاله خلال بعض الفصول فى مخيمات قريبة من منابع الصيد ، ومن ثم ينخرط فى تنظيمات سياسية بصورة بدائية (١) .

---

(١) راجع : ارنست جروسى ، أشكال الأسرة وأشكال الاقتصاد ( باللغة الألمانية ) فرايبورج ١٨٩٦ مور ص٢٦ وما بعدها ؛ موريتس هورنيس ، طبيعة الانسان وتاريخه القديم ( باللغة الألمانية ) جـ١ فينا ولايبزج ١٩٠٩ هارتليبن ص ٤٩٦ وما بعدها ؛ أ. س. دايموند تطور القانون والنظام ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٥٤ پايو ص٧٤ وما بعدها .

ويختلط النوع الأول بمجتمع الالتقاط وقد عالجناه فى الفصل السابق ويهمنا الآن مجتمع الصيد العلوى وهو مجتمع الصيادين المنظمين organized Hunters .

وقد بدأ الصيد بالسمك ، بعد أن اكتشف الانسان النار التى تمكنه من طهى الطعام . وتدرج البشر من مرحلة الوحشية السفلى القائمة على الالتقاط ، الى مرحلة الوحشية الوسطى المعتمدة على الصيد . ويتميز السمك بوجوده فى المياه المختلفة بكميات وافرة على مدار السنة ، بحيث يمكن الحصول عليه بتتبع ساحل البحر أو شاطىء النهر . ثم اخترع الانسان القوس والسهم واستطاع صيد الحيوان فى البر ، فانتقل من عصر الوحشية الوسطى الى عصر الوحشية العليا (١) .

ومن أبرز مجتمعات الصيد المنظم الاسكيمو فى المناطق الشمالية والهنود الحمر فى سهول أمريكا .

١ ـ الاقتصاد والدين والقانون

٦١ ـ جماعات الاسكيمو :

لم يختلف الى عهد قريب نمط الحياة لدى الاسكيمو عن حضارة العصر الحجرى القديم ، اذ يمتد موطنهم على السواحل الشمالية الغربية لأمريكا فى بيئة يذكر بردها وثلجها بالعصور الجليدية . وهم يتعيشون على صيد حيوان الفوك ( عجل البحر ) ، يأكلون لحمه ويرتدون جلده، ويتكلمون لغة واحدة على مسافة ستة آلاف ميل من الشواطىء (٢) .

---

(١) فى هذا المعنى : لويس هـ. مورجان ، المجتمع القديم ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٨٧٧ هولت وشركاه ص٣١ .

(٢) انظر فى التفسيرات المختلفة لأصل الاسكيمو : ف. س. هيبن ، الانسان البدائى الأمريكى ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٥٣ پايو ص٧٢ وما بعدها .

ويشتد البرد القارس فى الشتاء ويغطى الجليد الأرض عدة شهور في العام ويكون فوق المياه طبقة كثيفة جامدة . ويشيد الاسكيمو بيوتا صغيرة من الثلج لاتقاء العواصف الآتية من القطب ، ويقيم فى هذه البيوت عادة أسرتان معا . ويجتمع القوم فى الشتاء على طول الساحل لصيد حيوان الفوك الذى يعيش فى الماء تحت طبقة الثلج . ويتربصون له يلفحهم البرد يوما كاملا فى صمت وجلد ، حتى يطفو من تحت الغشاء الثلجى عند بعض المنافذ ويأخذ فى التنفس ، فيرمى الصياد سنارته تجاه فم الحيوان .

وقد تزمجر الأعاصير الثلجية فيعتكف الصيادون فى بيوتهم الجليدية ، وقد تطول الأعاصير فينفد الزاد وتشرف جماعات بأسرها على الهلاك .

حتى اذا ما أتى الربيع خرج عجل البحر من تحت الماء ليتدفأ فى أشعة الشمس الساطعة ، فينتعش موسم الصيد وتختزن كمية كبيرة من اللحوم فى تلك الفترة للشهور اللاحقة .

ثم يتفرق الاسكيمو مع الصيف ويرحلون عن الساحل متجهين الى الداخل ، لاصطياد حيوان الرنة فى مناطق التوندرا الشمالية ، ويقيمون حينئذ فى مخيمات من الجلود . كذلك يقتنصون الذئاب والأرانب والبط وغيرها من الحيوانات الصغيرة ، ويصطادون سمك السالمون ، ويعودون فى نهاية الصيف الى مراكزهم على الشواطىء بكميات ضخمة من الطعام المختزن .

ويحتاج صيد الرنة الى تكاتف عدد كبير من الناس لمطاردتها ومحاصرتها أياما طوالا وحملها على الاتجاه الى مأزق محدد من قبل يتربص على جانب منه الصيادون بسهامهم، حتى يتمكنوا عن قرب من احكام تسديدها .

واذا اشتد البرد واختفت الرنة فقد تهلك جماعات بأسرها ويموت كل أفرادها جوعا . لكن اذا كثر الصيد أقام الاسكيمو الحفلات الصاخبة وأسرفوا فى الطعام والرقص والغناء .

انها حياة كلها ترحال لا يقر لها قرار [1] .

٦٢ ــ هنود السهول :

يحتوى النصف الشمالى من القارة الأمريكية على غابات كثيفةفى الشرق وجبال شاهقة فى الغرب ، وتتوسطها مناطق شاسعة من السهول المنبسطة تمتد من الجنوب قرب المكسيك الى الشمال داخل كندا . ويهطل على هذه السهول قدر من الأمطار لا يسمح بنمو الغابات لكنه يكفى لتكاثف العشب ، وتكتسى الأرض منذ الربيع وخلال الصيف بأمواج من الخضرة الغنية ، تجذب اليها حيوان البيزون الأمريكى المعروف باسم « البفالو » .

ويتكاثر البفالو مع الصيف يرعى العشب فى شكل قطعان قد يحتوى الواحد منها على ألف رأس ، تتنقل بين الأعشاب عندمسالك معينة قلما تحيد عنها . لكن يأخذ العشب فى الذبول مع الخريف ،حتى اذا ما حط البرد وشح القوت، اضطرت قطعان البفالو الى التفرق فى أعداد صغيرة لا تزيد على مائة رأس .

وكما تستميل الأعشاب الغنية قطعان البفالو ، فان هذه الحيوانات تجذب بدورها الهنود الحمر . اذ يمثل البيزون بالنسبة الى الانسان

(١) راجع فى كل ذلك : كنود راسموسين ، خلال أمريكا القطبية ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ولندن ١٩٢٧ پوتنام ص٧٢ وما بعدها ص٢٥٧ وما بعدها ؛ كاى بيركيت سميث الاسكيمو (باللغة الانجليزية) لندن ١٩٥٩ ميتوان ص٧٠ وما بعدها ص٩٤ وما بعدها ؛ ادوارد موفات واير ، الاسكيمو ( باللغة الانجليزية ) هامدن كونكتيكات ١٩٦٢ أرشون بوكس ص٣١ وما بعدها ص٧٢ وما بعدها ص١١٥ ـ ١١٦ ؛ داريل فورد ، البيئة والاقتصاد والمجتمع ( باللغة الانجليزية ) يونيفرسيتى بيبرباك لندن ١٩٦٣ ميتوان ص١٠٧ وما بعدها .

وسيلة للتعيش متوافرة بكثرة طوال العام ، غير أن هجرة البفالو مع مواسم العشب تستتبعها بالضرورة هجرة صياديه لمطاردته واقتناصه . ومن ثم تميز هنود السهول بالترحال المتواصل والتنقل المستمر . فى الشتاء يتفرقون فى جماعات صغيرة تتناسب مع ضئالة الصيد ، وفى الصيف يلتقون فى جماعات كبيرة على مستوى القبيلة لاصطياد القطعان الضخمة . ويعسكرون اذ ذاك قرب المناطق الغنية بالعشب والبفالو ، وينظمون القنص جماعيا طبقا لأسس دقيقة تشبه التكتيك الحربى ، لمحاصرة مئات الحيوانات ودفعها الى فخ منصوب من قبل على حافة هاوية ، فتسقط فيها الواحد تلو الآخر فتموت أو تصاب بجراح بالغة يسهل بعدها الاجهاز عليها .

ويعيش هنود السهول على لحم البفالو ، ويستخدمون جلوده فى صنع الأردية ومد الخيم ، وان كانت نساؤهم تمارس قليلا من الالتقاط بالنسبة الى بعض الجذور والثمار .

وهم يختزنون الطعام بأن يقطعوا اللحم شطاير رفيعة تجفف فى الشمس ثم تقلب على النار مدة قصيرة ثم تحفظ فى أكياس كبيرة من الجلد ، يحملونها مع أمتعتهم أينما رحلوا (١) .

٦٣ ــ العقيدة الدينية :

لا يعرف الاسكيمو التوتمية (٢) . فقد وقفت عقيدتهم الدينية عند مرحلة الايمان بالأرواح ، اذ يعتقد بعضهم أن أرواح الأجداد تحل فى أجسام الأطفال لترعاها وتحميها ، ويؤمن البعض الآخر أن روح الميت تذهب الى مكان ما حيث يوجد عالم الأرواح ، ثم تعود الى

---

(١) راجع فى حياة هنود السهول : فورد ، المرجع السابق ص٤٥ وما بعدها .
أيضا : روبرت هـ. لوى ، هنود السهول ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٦٣ اميركان ميوزيوم ساينس بوكس ص١٥ وما بعدها .

(٢) فى هذا المعنى : جيمس جورج فريزر ، التوتمية والزواج من الخارج ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩١٠ ماكميلان جـ٣ ص ٣٦٨ ــ ٣٦٩ .

الأرض وتتجسد فى بعض الناس خلال أعياد الموتى . لذلك تقدم أسرة الميت الطعام والشراب فى تلك الأعياد للشخص الذى تحل فيه روح الميت فيأكل هذا الشخص ويشرب حتى تشبع الروح وترضى عن الأحياء وتتولى العناية بهم (١) .

كذلك يؤمن هنود السهول بعالم الأرواح (٢) . ويجهل بعضهم نظام التوتمية وما يستتبعه من تقسيم القبيلة الى عشائر وبطون ، فى حين يتبع البعض الآخر هذا النظام ويدين بالتوتمية (٣) .

ومن ثم نرى أن التطور فى وسيلة التعيش لم يصحبه تطور مطرد فى العقيدة الدينية . ذلك أن جماعات الأستراليين ، وهم من جامعى القوت ، تعد من أهم المجتمعات التى نمت فيها التوتمية . بعكس جماعات الاسكيمو وهنود السهول ، بالرغم من ارتقائهم الى مرحلة الصيد المنظم .

ولعل ذلك يؤكد أن التوتمية فى جوهرها نظام اجتماعى وان اتخذت مظهرا دينيا ، فجماعات الاسكيمو على ما سوف نرى لا تعرف التنظيمات السياسية لذا تجهل العقيدة التوتمية ، بعكس الحال بالنسبة الى هنود السهول الذين ينتظمون فى زعامات وقيادات ، لذا تبلورت لدى بعضهم العقيدة التوتمية .

٦٤ ــ النظم القانونية :

واذا كان كل من مجتمع الالتقاط ومجتمع الصيد يشترك فى كثرة الترحال وعدم الاستقرار ، فان مجتمع الصيد يتميز بظاهرة جديدة لم

---

(١) انظر : راسموسن ، المرجع السابق ص٨٠ وما بعدها ؛ بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٦٢ وما بعدها ؛ ادوارد واير ، الاسكيمو ص٢٤٥ وما بعدها . أيضا : لوسيان ليفى برول ، الروح البدائية ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثانية باريس ١٩٢٧ ألكان ص ٤٠٩ وما بعدها ؛ نفس المؤلف ، الميثولوجيا البدائية ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٣٥ الكان ص٢١٠ وما بعدها .

(٢) ا. أدامسون هوبل ، قانون الانسان البدائى ( باللغة الانجليزية ) كيمبريدج ماساشوستس ١٩٥٤ مطبعة جامعة هارفارد ص١٣١ و١٤٣ .

(٣) فريزر ، المرجع السابق ج٣ ص١ فى المتن والهامش .

تعرف من قبل هي اختزان الطعام ، نتيجة لوفرة القوت وتبقى فائض يمكن ادخاره للأيام العجاف .

ان اختزان الطعام بكميات كبيرة أوجد لدى الانسان قدرا من المال ، وأنبت فى نفسه البذور الأولى لعادة الاستئثار ، ومهد السبيل للتطورات الهائلة فى القوانين اللاحقة .

ومن الآثار المباشرة لوفرة المال ظهور نظام الدية عند هنود السهول الى جوار الأخذ بالثأر . اذ أمسى أهل القتيل يقبلون قدرا من المال عوضا عن اغتياله ويمتنعون عن الانتقام من عشيرة القاتل ، فأمكن بذلك حقن الدماء وتلافى الحروب (١) .

غير أن الأرض ، وهى الوسيلة الرئيسية للانتاج ، مازالت تمتلك بصفة جماعية ولم تتبلور بعد فكرة الملكية الخاصة الا بالنسبة الى الأدوات الشخصية وان جرت العادة فى أوقات الأزمات على مشاطرة الغير الطعام المختزن ، وهو أثر من آثار الشيوعية التامة السابقة . (٢) فلا يتصور مثلا أن ينفرد المرء بمراعى البفالو التى اعتادت القبيلة بأسرها أن تصطاد فيها ، ثم لامعنى للاستئثار بقطعة من الأرض وهى بين عشية وضحاها قد تفقد قيمتها الفعلية اذا هجرتها قطعان البفالو الى مرعى آخر .

٦٥ ــ أما من حيث التنظيم السياسي فيختلف عند مجتمعات الصيد باختلاف ظروف معيشتها . لقد عرف عن الاسكيمو أنهم شعب مسالم بعزف عن العنف ويحب اللهو ، لذلك يجهلون الحرب وليس لهم زعماء يتمتعون بسلطات رئاسية (٣) . وقد ترجع طبيعتهم الهادئة

---

(١) هوبل ، المرجع السابق ، ص٣١٠ ؛ دايموند ، المرجع السابق ص٨١ .

(٢) انظر بالنسبة الى هنود السهول : هوبل ، المرجع السابق ص ١٤٣ ، أيضا : ش. ليتورنو ، الملكية نشأتها وتطورها ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٨٩٢ ص٤٤ وما بعدها .

وبالنسبة الى الاسكيمو : ليتورنو ، المرجع السابق ص٥٣ وما بعدها ؛ بيركيت سميث، الاسكيمو ص١٤٦ ؛ ادوارد واير ، الاسكيمو ص١٧٣ وما بعدها .

(٣) فريزر ، المرجع السابق جـ٣ ص٢٥١ ؛ دايموند ، المرجع السابق ص ٧٧ ــ ٧٨ ؛ بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٤٤ .

الى اقامتهم فى الأقاليم الباردة ، واضطرارهم ملازمة جحورهم الثلجية على مدى أسابيع طويلة لاتقاء العواصف القطبية ، واعتيادهم التربص فى صمت وسكون أياما كاملة لاقتناص الفوك .

بعكس هنود السهول فى المناطق الدافئة ، فمهنتهم الحرب والصيد. هم يحاربون للدفاع عن الأرض والأخذ بالثأر وخطف النساء وسرقة الخيول ، وتحتاج الحرب الى زعامة وقيادة . وهم يصطادون قطعان البفالو الضخمة وهى حيوانات معروفة بقدرة الاحتمال ، ويتطلب صيدها جهودا منظمة وأيد مدربة(١) . لذلك ظهرت بينهم تنظيمات سياسية على مستويات مختلفة . فبعض القبائل يحكمها مجلس من ٤٤ يتجدد كل عشر سنوات ، ويبرز القادة عادة من بين الرجال الأشداء فى الحرب المشهود لهم بالشجاعة ، وينتظر منهم أن يسلكوا فى حياتهم الخاصة والعامة سلوكا نموذجيا يحيطهم بهالة من الاحترام والمهابة(٢).

٢ ـ نظم الزواج والأسرة

٦٦ ـ الاقتصاد والدين وقواعد الزواج .

ظلت النساء فى مجتمع الصيد تلتقط الثمار والجذور ، لكن تولى الصيد المنظم معشر الرجال ، فتذبذبت الصدارة الاقتصادية بين المرأة والرجل . وانعكس ذلك على شكل الأسرة لدى هنود السهول ، فان بعض القبائل تتبع النظام الأموى فينحدر النسب عن طريق الأم ويتخذ الخال أهمية كبرى ، بينما البعض الآخر يسير على النظام الأبوى فيلتحق الولد ببطن أبيه ويفقد الخال مكانته وسلطته(٣) .

---

(١) هوبل ، المرجع السابق ص ١٥٠ ـ ١٥١ .

(٢) انظر بالنسبة الى قبيلة الشايين Cheyennes : هوبل ، المرجع السابق ص١٤٥ وما بعدها .

(٣) روبرت لوى ، هنود السهول ص٨٤ وما بعدها و ص٩٦ وما بعدها .

وقد سبق ملاحظة أن جامعي القوت من القبائل الاسترالية يعرفون أيضا كلا من النظامين الأموى والأبوى(1) .

أما صيادو الفوك من جماعات الاسكيمو ، فقد اضطرتهم ظروف الجليد الى التفرق فى وحدات صغيرة ولم يعرفوا التقسيم السياسى الى عشائر وبطون ومن ثم فان انحدار النسب لديهم غير واضح المعالم، لانتفاء وجود بطون ، يلتحق بها الأولاد(2) .

هذا عن شكل الأسرة .

ولا يدين بعض هنود السهول ولا جماعات الاسكيمو بالعقيدة التوتمية ، لذلك لا يطبقون نظام الزواج من الخارج(3) .بل ان بعض الهنود يميلون الى اتباع الزواج من الداخل ، لأن الرجل يذهب ليعيش مع أهل المرأة ، فيفضل هؤلاء أن يكون الزوج واحدا منهم(4) .

لا دخل اذن للعقيدة الدينية فى نطاق موانع الزواج ، لعدم تبلور هذه العقيدة ذاتها . فما مدى انعكاس الظروف الاقتصادية على الشروط الأخرى لانعقاد الزواج ؟

٦٧ ــ رأينا أن مجتمع الصيد بدأ يختزن الطعام ، بالعمل على تجفيفه وحفظه ، فتواجد قدر من المال . ومن ثم ظهرت بوادر فكرة المهر ، فى صورة مجموعة من الهدايا يقدمها الزوج الى أهل الزوجة .

---

(١) ما سبق نبذة ٥٤ .

(٢) بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٤١ .

(٣) انظر بالنسبة الى الاسكيمو : فريزر ، المرجع السابق جـ٣ ص ٣٦٨ ــ ٣٦٩ ؛ بيركت سميث ، الاسكيمو ص١٣٨ .

(٤) راجع فى ذلك : روبرت لوى ، هنود السهول ، المرجع السابق ص ٨٠ ــ ٨١ ، أيضا : ادوارد ويستر مارك ، تاريخ الزواج الانسانى ( باللغة الانجليزية ) الطبعة الخامسة لندن ١٩٢٥ ماكميلان جـ٢ ص٥٤ .

غير أنه لقلة المال وللحاجة الى العمل ، يحدث أن يكلف الفتى بالقيام بعمل ، بأن ينتقل الى أهل العروس ويعمل لديهم مدة عام أو يزيد[1] .

كذلك نشأت مشكلة تنظيم مآل الثروة بعد وفاة صاحبها ، خاصة اذا لم يترك أولادا . فظهر نظام الزواج بأرملة الأخ levirate ، بأن يرث الأخ زوجة أخيه فيضمن الابقاء على ثروته . لكن نظرا لقلة المال لم تبرز أهمية هذا النظام ولم يتحول الى عادة اجبارية[2] ، كما حدث فى مجتمع الرعى على ما سوف نرى .

هذا وقد اصطبغت آثار الزواج وطرق انحلاله بالصبغة الرئيسية لوسيلة التعيش فى مجتمع الصيد ، وهى كثرة الترحال وعدم الاستقرار، طبقا لما يـلى .

٦٨ ـ تبادل الزوجات لدى الاسكيمو :

فمن أبرز عادات الاسكيمو عادة تبادل الزوجات ، وترجع عندهم الى أسباب اقتصادية . انهم قوم من الصيادين غالبا ما يرحلون مسافات طويلة سعيا وراء الصيد . وقد يعزف الرجل عن اصطحاب زوجتـه وأولاده الصغار ، تفاديا للمتاعب وحرصا على انجاز مهمته ، فيتركـهم خلفه ويرحل بمفرده متجها الى مكان ناء ليتغيب عدة شهور . وقـد يحل هناك ضيفا على أحد معارفه ، ويرى صاحب الدار أن من كرم الضيافة ايواء الضيف واطعامه وكذلك تخفيف وطأة الوحدة عليه .

---

(١) انظر بالنسبة الى هنود السهول : روبرت لوى ، هنود السهول ص٨٠ ؛ وبالنسبة الى الاسكيمو ، بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٣٨ .

(٢) انظر بالنسبة الى هنود السهول : روبرت لوى ، هنود السهول ص٨٠ ؛ أيضا : نفس المؤلف ، هنود الكراو ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٥٦ هولت وراينهارت ووينستون ص٥١ .
وبالنسبة الى الاسكيمو : بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٣٩ .

فيتطوع صاحب الدار بزوجته . وهو يفعل ذلك طمعا فى المعاملة بالمثل، حينما تضطره ظروف الصيد أو شئون المقايضة الى الذهاب بدوره الى موطن الضيف . اذ يمسى صاحب الدار ضيفا ويصبح الضيف السابق صاحب الدار ، فيردهذا الاخير للاول المعروف بمثله،وقد يهدفالصياد الى رحلة مضنية لا تقوى زوجته على احتمال مشقتها ، فيستأذن زميلا له فى استعارة زوجة هذا الزميل لتصحبه فى الرحلة ، نظرا لمهارتها فى الصيد . ويترك الرحال زوجته هو فى بيت الزميل ريثما يعود ، ويتم تبادل الزوجات بهذه الطريقة . ويحدث أن يستريح كل رجل الى زوجة الآخر فيحتفظ بها دواما ويصير البدل نهائيا(١) .

ومن ثم نرى أن الاسكيمو لا يحظرون تعدد الزوجات . وهم يبيحون أيضا تعدد الأزواج بالنسبة الى المرأة الواحدة ، حيث يقل عدد النساء نتيجة لوأد البنات (٢) ، أو حيث يكون الزوج الأول عقيما ويرغب فى الخلفة فيقدم لامرأته رجلا آخر (٣) وقد تجتمع الصورتان فى آن واحد ، تعدد الزوجات وتعدد الأزواج ، فيتحقق شكل الأسرة المعروف « بالزواج الجماعى » ، حيث يتزوج رهط من الاخوة وأولاد العم عددا من البنات الأخوات ، على سبيل الشيوع(٤).

٦٩ ــ خطف النساء لدى هنود السهول :

تتميز حياة هنود السهول بالحرب بين القبائل للدفاع عن الأرض أو الأخذ بالثأر . وتدور رحا الحرب بين الرجال وتطحن منهم عددا وفيرا ، فيزيد معدل النساء على نسبة الرجال . ولعل ذلك هو السبب فى حمل الأخوات البنات على الزواج برجل واحد ، وهى الصورة

---

(١) ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص ٢٣١ وما بعدها و جـ٣ ص ٢٣٢ ؛ بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٤٠ ؛ ادوارد واير ، الاسكيمو ص١٤٠ .
(٢) بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٣٩ .
(٣) ويسترمارك ، المرجع السابق جـ ٣ ص١٩٤ ــ ١٩٥ .
(٤) بيركيت سميث ، الاسكيمو ص١٣٩ .

الغالبة لتعدد الزوجات لدى هنود السهول . كذلك تعرف الصورة العكسية وهى اشتراك عدة اخوة من الرجال فى الدخول بامرأة واحدة (١) .

ومرد الحالة الأخيرة عادة خطف النساء المتفشية لدى بعض هذه القبائل(٢) ، حيث يعاون الاخوة أخاهم فى خطف عشيقته ، فيشار كونه فى حقوقه عليها . وتحض التقاليد على السطو على امرأة الغير ، وتقبل الزوجة المخطوفة ذلك انتقاما لنفسها ، لأنها غالبا ما تساق الى زواج لم تختره . ويلتزم خاطف الزوجة بأن يدفع تعويضا الى الزوج (٣) . وقد سبق الاشارة الى أن الدية أثر من آثار اختزان الطعام وتواجد المال .

ويقتصر حق الرجل فى الخطف على المرأة التى سبق له الاتصال بها . وتقضى التقاليد بأن يتذرع بالصبر زوج المرأة الخائنة وألا يمانع فى خطفها وألا يحاول استعادتها ، والا تعرض للسخرية باعتباره متشبثا بامرأة لا ترغب فى الحياة معه . وهكذا تنحل علاقة الزوجية بين المرأة وزوجها السابق ، بالفرار منه الى رجل آخر . وقد لا يبقى عليها الخاطف ، بل يملها بعد أيام ويطردها من خيمته ، فينتهى زواجها الثانى وتستطيع الزواج بأى رجل آخر ، عدا الزوج الأول (٤) .

وبينما تتبع بعض قبائل الهنود عادة تقديم الزوجات الى الضيوف(٥)،

---

(١) روبرت لوى ، هنود السهول ص٨١ ؛ نفس المؤلف ، هنود الكراو ، ص٥١ ؛ وانظر أيضا فى اباحة العلاقات الجنسية بين الزوجة واخوة الزوج لدى بعض قبائل الهنود الحمر : هوبل ، قانون الانسان البدائى ص١٣١ .

(٢) انظر فى القبائل التى تمارس خطف النساء ، المراجع المذكورة فى : ويسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى جـ٢ ص٢٤١ .

(٣) هوبل ، قانون الانسان البدائى ص ١٣٤ .

(٤) روبرت لوى ، هنود الكراو ، ص٥٠ و ٥٥ وما بعدها و ص١٨٦ وما بعدها .

(٥) مثل قبيلة الكومانش Comanche . انظر : ويستر مارك ، المرجع السابق جـ١ ص٢٢٥ هامش ٣ .

اذا بقبائل أخرى تبدو عندها النتائج الأولى لعادة الاستئثار النابعة عن اختزان الطعام . فأمست الحقوق الجنسية تجاه المرأة قاصرة على زوجها . وامتنع على غيره الاتصال بها الا فى مواسم معينة(١) . على أن هذه القبائل ذاتها بقيت تعرف انحلال الزواج بفرار الزوجة مع عشيقها . وان كان ذلك أمر نادر . وغالبا ما يقبل الزوج الهدايا التى يرسلها خاطف الزوجة وينتهى الأمر بتدخين بيبة السلام(٢). كذلك بقيت عندها رواسب من حق الليلة الأولى الذى كان شائعا عند بعض الجماعات البدائية . اذ متى شك الزوج فى خيانة زوجته عقد حفلا عاما وعرضها على كافة الرجال ، فاذا استمرت على قيدالحياة أصبحت من حق أى رجل ، أى غدت خارجة على القانون لا تحظى بأية حماية (٣).

٧٠ ـ الخـلاصة :

نجم عن عادة الاستئثار المتولدة عن اختزان الطعام وتوافر المال، أن طالبت بعض مجتمعات الصيد المرأة بالاخلاص . غير أن هذه المجتمعات بقيت فى مجموعها متأثرة بطابع الترحال وعدم الاستقرار ، وظلت الحقوق الجنسية على المرأة غير قاصرة على الزوج .

كذلك ترتب على تواجد المال قبول نظام الدية . كان خاطف الزوجة عند جماعات الاستراليين يتبارز مع الزوج ، فأمسى لدى هنود السهول يدفع لهذا الأخير تعويضا .

انه انتقال من حكم القوة الى سلطان المال.

---

(١) مثل قبيلة الشايين . انظر : هوبل ، المرجع السابق ص١٤٣ .

(٢) انظر فيما يتعلق بالشايين : هوبل ، المرجع السابق ص١٦٠ وما بعدها .

(٣) بالنسبة الى قبيلة الشايين : هوبل ، المرجع السابق ص١٦٨ .

## الفرع الثانى : مجتمع الرعى

### ٧١ ـ نظرة عامة :

دخل الانسان بالرعى مرحلة الهمجية الوسطى[1] ، وحدثت خلالها تطورات هائلة فى النظم القانونية . ويتطلب الرعى مناطق جغرافية محددة ، يصيبها قدر من المطر لا يسمح بتكاثف الغابات لكن يكفى لنمو الأعشاب فى أماكن مختلفة على مدار السنة ، بحيث تجد قطعان الحيوانات المرعى المناسب . ويتحقق ذلك كلما هبت الرياح الموسمية الرطبة على السهول المنبسطة قرب الهضاب والسفوح . فيترعرع العشب مع المطر وينتشر الرعاة بقطعانهم ، حتى اذا ما انقطعت الرياح وحل فصل الجفاف اتجهوا الى الهضاب العالية وسفوح الجبال حيث العشب لم يجف ، وتناثروا هناك الى أن يحين موسم المطر التالى . وهكذا .

ولم تعرف القارة الأمريكية قبل الفتح مجتمعات الرعى . فبالرغم من أن أمريكا الجنوبية استأنست اذ ذاك على نطاق واسع فوق هضاب الأنديز نوعا من الابل يسمى « اللاما » الا أن هذه الحيوانات كانت تستعمل دواب حمل كجزء من اقتصاد زراعى ولم تكن قطعان رعى مستقلة قائمة بذاتها[2] . لذلك اقتصرت مجتمعات الرعى على العالم القديم ، فى مناطق الحشائش الحارة ( السافانا ) فى أفريقيا حيث يوجد رعاة البقر ، وفى مناطق الحشائش المعتدلة والباردة ( الاستبس ) فى آسيا ، حيث يعيش رعاة الابل من البدو الرحل على أطراف الصحارى

---

(١) لويس مورجان ، المرجع السابق ، ص١١ .

(٢) فورد ، المرجع السابق ص٣٩٤ ، أيضا : لوسيان فيفر ، الأرض والتطور الانسانى ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٣٨ البان ميشيل ص ٣١٩ .

بالقرب من ينابيع المياه ، ورعاة الخيل من قبائل التتار فى السهول المترامية فى أواسط آسيا(١) .

٧٢ ـ ولعل مقارنة العالم القديم بالجديد فى هذا المضمار تبرز أهمية ما قلناه فى المقدمة ، من أن الانسان لا تتحداه الضرورات بقدر ما تحيط به الامكانيات ، ومن أن المرء هو سيد الامكانيات المقرر لاستخدامها . اذ تحتوى القارة الأمريكية على مناطق شاسعة صالحة للرعى ، تتكاثر فيها حيوانات قابلة للاستئناس مثل البفالو ، ومع ذلك وقفت جهود الهنود الحمر عند حد قنصها وذبحها ولم يفكروا فى الابقاء عليها وتربيتها ، كما فعلت القبائل الأفريقية بالنسبة الى الأبقار . كذلك ان مقارنة أفريقيا بآسيا توضح ما سبق التنبيه اليه من وجود حدود لامكانيات الانسان فى تطويع البيئة ، ومن أن التأثير بين البيئة والانسان تأثير متبادل ، كل منهما يترك طابعه على الآخر . فان التتار والعرب استأنسوا الخيل والابل ، وهى حيوانات سريعة خفيفة قادرة على السير مسافات طويلة ، لذلك اشتهر هذان الشعبان بالغزوات التاريخية وكونوا امبراطوريات كبيرة ، ويكفى التذكرة بأن سور الصين العظيم أقيم لصد غزوات التتار . بينما القبائل الأفريقية اهتمت بالأبقار ، وهى حيوانات بطيئة ثقيلة لا تصلح للكر والفر ، فلم تعرف هذه القبائل سوى الحروب المحلية والاشتباكات الجانبية(٢) .

ونكتفى من مجتمعات الرعى بنموذج واحد هو قبيلة « الماساى »، وسنقابل نموذجا آخر عندما ننتقل فى الباب التالى الى بنى اسرائيل .

---

(١) فورد ، المرجع السابق ص٣٩٥ وما بعدها ؛ محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع ، الطبعة الثالثة القاهرة ١٩٦٣ ، مكتبة الانجلو المصرية ، ص ٩١ وما بعدها .
وأشهر هذه القبائل هم « الكيرجيس » أو « القوزاق » ، وهى كلمة تعنى «الرحل» . أنظر : فيفر ، المرجع السابق ص ٣٤٣ .

(٢) انظر أيضا : فيفر ، المرجع السابق ص٣٢٠ و ص٣٢٢ ـ ٣٢٣ .

## ١ ـ الاقتصـاد والدين والقـانون

### ٧٣ ـ «الماساى» رعاة البقر :

تعتلى منطقة البحيرات عند منابع النيل الهضبة الأفريقية ، وتتدرج هذه الى أسفل نحو الشرق ممتدة الى كينيا وتنجانيقا . وتهطل على البحيرات المرتفعة أمطار غزيرة معظم العام ، ومن ثم تتناثر فيها الغابات ويعتدل المناخ ، بينما يصيب السهول المنخفضة الأمطار الموسمية الآتية مع رياح المحيط الهندى وبالتالى تنبت فيها الأعشاب القصيرة التى تخضر بعض الوقت ثم تأخذ فى الذبول . وكلما صعدت الهضبة الى الغرب كثرت كمية المطر وخفت حدة الحر وازداد نمو العشب ، حتى يصل فى النهاية الى حجم الأعشاب العالية المعروفة بالسافانا[١] .

وتلتقى فى شرق أفريقيا أجناس مختلفة من الزنوج الى الأحباش الى العرب . وقد حدث اختلاط متواصل وتزاوج بين الشعوب على الأخص نتيجة للفتح والأسر ، ونشأت قبائل مولدة هى القبائل النيلية مثل الدينكا والنوير ، وهى خليط من الأصل الزنجى والجنس الحامى، وكذلك قبيلة الماساى فى كينيا ، وهى من أصل نيلى التقى بموجة جديدة من الدم الحامى[٢] .

وتشتغل هذه القبائل المولدة بالرعى ، ويعد الماساى من أشهرها وأخطرها . وهم رجال قتال مهنتهم الحرب لانتزاع المراعى والدفاع عن الماشية ، يتنقلون خلفها سعيا وراء العشب من المنخفضات الشرقية الى المرتفعات الغربية حسب مواسم الأمطار وفصول الجفاف . وهم بقامتهم الممشوقة وملامحهم الدقيقة وعضلاتهم المفتولة يسيرون فى خيلاء وقد

---

(١) فورد ، المرجع السابق ص ٢٨٩ وما بعدها .

(٢) فورد ، المرجع السابق ص ٢٨٧ ـ ٢٨٨ .

ضفروا شعرهم وثبتوا خطاهم ، كأنهم أبطا لرياضة أو نماذج حية من آلهة الاغريق لا يفترقون عنهم سوى فى لون البشرة[1] .

ويعتبر اللبن مصدرا حيويا منتظما للتعيش ، وفر للانسان حياة صحية فتية ، مكنته من التكاثر اذ قلت نسبة الوفيات وزاد معدل المواليد ، حتى وصل الماساى فى أوج عظمتهم خلال النصف الثانى من القرن الماضى الى ٥٠٠٠٠ر٥٠[2] ، وبلغ تعداد بعض قبائل الرعى الأخرى الى مئات الآلاف[3] .

والماساى رعاة أبقار ، لكنهم لا يأكلون لحمها بل يتركونها حتى تهرم . فالغذاء الرئيسى لهم هو اللبن . أما اللحم فلا يذوقونه الا استثناء حينما تنفق الماشية أو تقرصها الثعابين أو تقتلها الوحوش[4] .

وقد أتى مجتمع الرعى بعامل اقتصادى جديد هو تلك الثروة الضخمة من رءوس الماشية ، سيكون له أعمق الآثار فى تطور النظم القانونية ومنها نظام الأسرة .

٧٤ ــ التحول من التوتمية الى الآلهة :

وقد عرفت مجتمعات الرعى تطورا آخر فى العقيدة الدينية ، انتقلت به من نظام التوتمية الى فكرة الآلهة . كانت جماعات الالتقاط تتصور أن أرواح الأجداد كائنات توتمية تجمع بين مظاهر الانسان والحيوان وتحل فى كل منهما ، أما مجتمعات الرعى وقد تراكمت لديها ثروة ضخمة من الحيوانات عاشت على البانها ، فلم تعد تناسبها العقيدة التوتمية

---

(١) فورد ، المرجع السابق ص٢٨٨ ــ ٢٨٩ ؛ أيضا : نورمان لايس ، كينيا ( باللغة الانجليزية ) الطبعة الثانية لندن ١٩٢٥ وولف ص٨٧ .

(٢) فورد ، المرجع السابق ص ٢٨٩ .

(٣) دايموند ، المرجع السابق ص١١٢ .

(٤) انظر المرجع الرئيسى بالنسبة الى قبيلة الماساى :

أ. س. هوليس ، الماساى ( باللغة الانجليزية ) اكسفورد ١٩٠٥ مطبعة كلارندون ص٣١٧ .

بما تستلزمه من تحريم أكل حيوان التوتم . فتصور الرعاة آلهتهم على شاكلة الانسان لا الحيوان ، بل ان قبيلة « النوير » تخيلته روحا فى السماء تتمتع بمميزات الانسان من حيث السمع والبصر دون أن تتجسم فى جسد مادى ، الها أبديا أزليا لم يلد ولم يولد خلق السماء والأرض وسوى أجداد النوير عند شجرةضخمة تجتمع من حولها القبيلة لأداء الصلوات ونحر الذبائح(١) .

وقد شوهد تطور مماثل من العقيدة التوتمية الى فكرة الآلهة لدى بعض القبائل الاسترالية ، نتج وفقا للرأى الراجح عن ازدياد نموهـا السياسى وخروجها من عزلة البطون الى وحدة القبيلة . اذ آمنت تلك الجماعات باتحاد أجدادها التوتميين هم الآخرين عن طريق السـلم أو الحرب ، وبروز توتم منهم تزعم الآخرين ، هو عادة توتم البطن التى أنجبت زعمـاء القبيلـة . واختلطت فى أذهان النـاس شخصـية الجـد الأكـبر بشخصـية الزعيـم القـائد وتحـول الزعيم بعـد وفاته بمفعول الأساطير ، الى بطل خارق للطبيعة ، وتصور النـاس الأجداد على شاكلة هؤلاء الأبطال ، فانقلب الجد التوتم الى اله خالق له صفات الانسان(٢) .

---

(١) راجع المؤلف الرئيسى فى ديانة النوير : ايفانز بريتشارد ، ديانة النوير ( باللغـة الانجليزية ) اكسفورد ١٩٥٦ مطبعة كلارندون ص٤ الى ٧ .

(٢) فى هذا المعنى : اميل دوركايم « الأشكال الأولية للحياة الدينية ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثانية باريس ١٩٢٥ ألكان . ص٤٠٩ وما بعدها .

وكان عرب الجاهلية يؤمنون بأن اله كل قبيلة يقاتل معها فى الحرب ، ويجهد نفسه فى الدفاع عنها لتحرز النصر . لذا كانت القبائل تحمل معها أوثانها أو صور آلهتها فى الحروب . فعل ذلك أبو سفيان فحمل اللات والعزى فى معركة أحد ، وقدم بجموع المشركين ليحارب الرسول . وكانت القبيلة المنهزمة كثيرا ما تنبـذ الهها الضعيف وتختار آخر قويا ، عادة هو اله القبيلة المنتصرة أو اله قبيلة مشهود لها بالنصر .

انظر : جواد على ، تاريخ العرب قبل الاسلام جـ٥ القسم الدينى ، مطبوعات المجمع العلمى العراقى ١٩٥٥ ص٦٧ وما بعدها .

وهكذا كانت تنتشر عبادة بعض الآلهة دون البعض الآخر .

ولا أدل على ذلك من أن ديانة النوير تحتوى على رواسب توتمية، اذ تؤمن هذه القبيلة بان الاله عبارة عن روح فى السماء ، محاط بنوعين آخرين من الأرواح : أرواح عليا كالملائكة ، وأرواح سفلى توتمية[1] .

٧٥ ــ ويعد الماساى كما قلنا أهم نموذج لرعاة البقر . وهم لا يعرفون التوتمية فيما يبدو[2] . لكن مازالوا يؤمنون بوجود أرواح تجمع بين صفتى الانسان والحيوان وتتحول من شكل الى آخر ، بعضها شرير يتعيش على اللحم الآدمى ويتجسم تارة فى صورة أسد وطورا فى صورة انسان . كذلك ظهرت عند الماساى فكرة الآلهة ، فهناك الهان اثنان واحد أسود طيب والآخر أحمر خبيث ، والاله الأسود الطيب يجلب المطر لكى ينمو الزرع وتأكل الماشية ويرتوى البشر ، أما الاله الأحمر الخبيث فيمنع المطر حتى تجف الأعشاب وتعجف الابقار ويظمأ الانسان وهناك اله ثالث خلق الماشية بأن دلى حبلا من السماء الى الأرض هبطت عليه الأبقار الواحدة تلو الأخرى [3].

ولا يؤمن الماساى بحياة أخرى وانما يعتقدون أن الروح تموت مع الجسد ولا تعود الى الحياة أبدا ، بل ينقضى كل شيء كما هو الحال بالنسبة الى تلك الأبقار التى يتعيشون على لبنها ، متى نفقت انتهت[4] .

٧٦ ــ الثروة وتطور القانون :

أوضحنا ان مجتمع الالتقاط لم يكن به مال ، فالطعام يستهلك يوما بعد يوم ولا يحفظ للغد . وبينا أن مجتمع الصيد بدأت فيه البذور الأولى للمال ، عن طريق تجفيف الطعام واختزانه ، غير أنه مال ضعيف

---

(١) ايفانز بريتشارد ، المرجع السابق ص١ وما بعدها ص٢٨ وما بعدها ، ص٦٣ وما بعدها ص ٣١٦ .

(٢) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٠٧ .

(٣) هوليس ، الماساى ص٢٦٤ وما بعدها .

(٤) هوليس ، الماساى ص ٣٠٧ .

منقوص يلتزم صاحبه باقتسامه مع غيره أيام المجاعات . أما مجتمع الرعى فقد تجمعت فيه الثروات الكبيرة ممثلة فى تلك القطعان الضخمة من البقر والضأن ، فظهر لأول مرة عامل اقتصادى جديد كان له تأثير مباشر على تطور النظم القانونية .

اذ قامت الأبقار بدور هام فى نمو عادة التملك وظهور الملكية الفردية . فالأبقار يمكن الاستئثار بها وامتلاكها على انفراد ، خاصة وأن عددها يزيد ويتكاثر[1] ، بعكس قطعة الأرض التى تهيم فيها فقد بقيت ملكية جماعية[2] .

وبدأت تصبح الأبقار ــ مع البنين ــ زينة الحياة الدنيا [3] .وتعين حماية هذه الثروة الفردية ، وتبلورت لذلك الغرض أعراف قانونية ، وأمست الملكية خاصة محور القانون كله .

٧٧ ــ ففى نطاق قانون العقوبات ، كانت العقــوبة فى مجتمع الالتقاط هى الثأر . ولما ظهرت بوادر المال فى مجتمع الصيد حلت الدية الى جوار الثأر بصفة اختيارية ، ولما كثرت الثروة فى مجتمع الرعى ، أصبحت الدية اجبارية يرغم أهل القتيل على قبولها ويمتنع عليهم الأخذ بالثأر . وتتكون الدية من عدد من الأبقار يزيد عادة على العدد المكون لمهر المثل ، ويتعاون أعضاء بطن القاتل فى جمعها وتسليمها الى أعضــاء بطن المجنى عليه[4] .

ولأن الأبقار عماد الاقتصاد لدى الماساى فهى وحدها التى يحرم سرقتها ويعرض الجانى لعقوبة شديدة هى غرامة كبيرة . أما اختــلاس الأشياء الأخرى الصغيرة مثل كوبا من اللبن أو قطعة من اللحم فلاعقاب عليه[5] .

---

(١) ليتورنو ، المرجع السابق ص٣٦٦ .
(٢) دايموند ، المرجع السابق ، ص١٢١ ؛ ارنست جروسى المرجع السابق ص٩٦ .
(٣) دايموند ، المرجع السابق ص ١١٥ ــ ١١٦ .
(٤) دايموند ، المرجع السابق ص١٢٧ وما بعدها .
(٥) هوليس ، الماساى المرجع السابق ص ٣١ .

وقد ظهرت جرائم جديدة مثل الشذوذ الجنسى والاتصال بالحيوان (١) . ولعل ذلك يرجع الى الشغف بالمال وتطلب أهل العروس مهرا كبيرا يصعب جمعه قبل عدة أعوام ، مما أدى الى رفع سن الزواج والى عدم قدرة بعض الرجال على دفع المهر أصلا .

وفى مجال العلاقات الخاصة ، استجد مع الثروة نظام الارث ، اذ تعين تنظيم انتقال هذه الثروة بعد وفاة صاحبها . وجرت العادة على أن يقسم الأب أثناء حياته أجزاء من ثروته على أبنائه ، أما الباقى فيرثه الابن الأكبر لكن يلتزم باعانة اخوته(٢) . وقد برزت التفرقة فى معاملة الذكور والاناث بالنسبة الى الميراث ، ولهذه التفرقة أسباب اقتصادية ، اذ يحرم على البنات الارث ، لأنهن سوف ينتقلن الى بيوت أزواجهن ، وهذا يعنى خروج الثروة من يد أصحابها الى يد أجانب عنهم(٣) .

وقد تفنن رعاة الأبقار فى التنظيم السياسى ، حتى وصل بعضهم الى حد تكوين ممالك مثل قبيلة الشيلوك التى يرأسها ملك ورؤساء عشائر ورؤساء بطون . كذلك أقاموا جيشا من المحاربين للدفاع عن الثروة وسلب الأبقار من الشعوب الأخرى واخراج القبائل الزراعية من أراضيها لتحويلها الى مراع(٤) .

### ٧٨ — ظهور الطبقات الاجتماعية :

وقد نجم عن الملكية الخاصة ظهور الجذور الأولى للتمييز الطبقى بما يتفق وظروف المعيشة فى مجتمع الرعى . ولننظر الى قبيلة الماساى ، ذلك النموذج التقليدى لرعاة الأبقار .

---

(١) دايموند ، المرجع السابق ص١٢٧ .

(٢) انظر بالنسبة الى الماساى : هوليس ، المرجع السابق ، ص٣٠٩ .

(٣) انظر بوجه عام فى قبائل الرعى دايموند ، المرجع السابق ص١٢٢ وما بعدها ؛ جروسى ، المرجع السابق ص١٢٢ .

(٤) فيفر ، المرجع السابق ص٣٣١ وما بعدها ؛ دايموند ، المرجع السابق ، ص١١٤ — ١١٥ ؛ ارنست جروسى ، المرجع السابق ص٩٧ وما بعدها .

قلنا ان الماساى قد تخطوا مرحلة التوتمية فى العقيدة الدينية ، ومع ذلك فقد تركت هذه المرحلة ــ وهى فى جوهرها تنظيم اجتماعى ــ رواسب من الناحية الاجتماعية ، اذ ينقسم الماساى الى عشائر وبطون تماما مثل القبائل التوتمية (١) .

وقد تطلبت ثروة الأبقار قوة بشرية للدفاع عنها ودرء السطو عليها فنظم الماساى جيشا من المحاربين قوامه كل الشباب الذكور من البلوغ الى الثلاثين ، يضاف اليهم قوة من الاحتيــــاطى مكونة من المحاربين القدامى مافوق الثلاثين(٢) .

غير أن الأبقار فى حاجة أيضا الى أن تأكل لتعيش . وهى ترعى العشب والعشب يلزمه المطر، فاذا احتبس المطر فى السماء باتت الثروة كلها فى خطر . من هنا كانت أهمية صانع المطر فى مجتمع الرعى عــلى الأخص عند الماساى أصحاب الثروة الضخمة من قطعان الأبقــــار . وتخصصت بطن من البطون فى هذه العملية وأمست مهنة صانع المطــر وراثية وقاصرة على هذه البطن . وقد تمرض الأبقار فتحتاج الى من يداويها بالطب والسحر ، وتخصصت فى هذه المهمة أيضا بطن أخــرى وأصبحت المهنة وراثية بين أعضائها . وبرز فى النهاية فوق كل هؤلاء كاهن أعظم وراثى يسمى « اللايبون » ويمارس نفوذه عن طــــريق الاقناع والقــدرة على السحر . ومع الزمن تميزت هاتان البطنــان ، صانعو المطــر والسحرة أو الكهنة ، وكونوا طبقة اجتماعية مستقلة (٣)

تلك كانت الجذور الأولى للتمييز الطبقى فى المجتمعات البدائية، بين عامة الناس من المحاربين والصفوة الوراثية من رجال الدين .

ولقد أضاف مجتمع الزراعة الى هاتين الطبقتين طبقة ثالثة ، على ماسنرى .

---

(١) هوليس ، المرجع السابق ص٢٦٠ وما بعدها .

(٢) فورد ، المرجع السابق ص٣٠١ وما بعدها .

(٣) فورد ، المرجع السابق ص٣٠٠ ــ ٣٠١ .

## ٢ ــ نظم الزواج والأسرة

كيف انعكس ذلك الوضع الاقتصادى ، بمحوره الجديد من ثروة الأبقار ، على نظم الزواج والأسرة ؟

### ٧٩ ــ البطون الأبوية :

أوضحنا أن قبيلة الماساى بالرغم من عدم اعتناقها التوتمية تنقسم الى عشائر وبطون . ومن ثم فقد اتبعت البطون نظام الزواج من الخارج فيحظر على أعضاء البطن الواحد الزواج فيما بينهم ، لكن يجوز لهم الزواج من البطون الأخرى . ويعتبر ذلك تحريما دينيا تعد مخالفته معصية كبرى (١)

كذلك ان الحاجة الى حفظ الثروة داخل القبيلة دفعت الماساى الى تحريم الزواج على نسائهم من رجال القبائل الأخرى ، ومن تفعل ذلك ثم تعود تضرب حتى تموت (٢) .

وقد ترتب على اقتصار وسيلة التعيش على الأبقار والأغنام التى يحرسها الرجال المحاربون ، أن فقدت المرأة مكانتها الاقتصادية السابقة عند جامعى القوت وقبائل الصيد ، حيث كانت تلتقط الثمار والجذور ، وبرزت شخصية الرجل قوية مهيمنة (٣) . ومن ثم كان النسب لدى الماساى عن طريق الأب patrilineal descent والتحق الأولاد ببطن الأب لا الأم (٤) . ويفرق الماساى جيدا بين العصبات

---

(١) هوليس ، المرجع السابق ص٣٠٣ ؛ فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٠٨ ؛ ويسترمارك ، المرجع السابق جـ٢ ص١٤١ .

(٢) ويستر مارك ، المرجع السابق ، جـ٢ ص٥٤ .

(٣) أنظر بوجه عام : دايموند ، المرجع السابق ص ١٠٦ ـ ١٠٧ .

(٤) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٠٩ ؛ فورد ، المرجع السابق ص٢٩٢ ؛ وانظر بوجه عام لدى قبائل الرعى : جروسى ، المرجع السابق ص ١٢٣ .

وذوى الأرحام ، سواء عن طريق الأب أو الأم ، فالأول هم الأهل أمـا الأخيرون فمجرد أقارب (١) .

ومع ذلك فقد بقيت آثار للنظام الأموى السابق ، تتمثل فيمـا يتمتع به الخال من نفوذ أدبى على أولاد أخته ، خشية أن تصيبهم لعنته اذا غضب عليهم (٢) .

هذا وبالرغم من ظهور طبقة من الكهنة أو السحرة ، الا أنهم لم يبسطوا نفوذهم بعـد على مصائر العباد . لذلك بقى الزواج لـدى الماساى خاليا من المراسم والشكليات (٣) .

٨٠ ـ شيوعية المحاربين :

تطلبت ثروة الأبقار لدى الماساى جيشا من المحاربين للذود عنهـا، واستلزمت ظروف الدفاع والهجوم فى مجتمع مائع الحدود مثل أراضى السافانا ، أن يكون هذا الجيش على أهبة الاسـتعداد دواما بكامل رجاله وعتاده ، قادرا على صد العدو والتربص للانقضاض ثم الفـرار بالأسلاب . واقتضى هذا الهدف تفرغ المحاربين واعفاءهم من الأعمـال المدنية والأعباء العائلية . فحرم عليهم الزواج والتزموا باتباع العزوبة حتى سن الثلاثين ، الى أن يبرزوا فى فنون القتال ويحرزوا على الشهرة والمجد فيستحقوا الراحة والهدوء ، ويتحـولوا اذ ذاك من الجيش العامل الى صفوف الاحتياطى ، بعد أن يكونوا قد جمعوا ثروة كبيرة تمكنهم من الاستقرار فى الحياة المدنية .

---

(١) أ٠ ر٠ رادكليف براون وداريل فورد ، النظم الافريقية للقرابة والزواج ( باللغـة الانجليزية ) ، لندن نيويورك وتورنتو ١٩٥٠ مطبعة جامعة أوكسفورد ص١٨ وما بعدها٠

(٢) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٠٩ ٠

(٣) ويسترمارك ، المرجع السابق ، جـ٢ ص٥٩٤ هامش ٣ ٠

ويعســـكر المحاربون فى أماكن متفرقة كل جماعة تابعة لبطن فى كوخ كبير على مسافة من الأكواخ الأخرى ، ويعيشون فى معســـكرهم حياة جماعية ، وتقيم معهم الفتيات المراهقات فى حالة شيوعية جنسية ، اذ يختار كل محارب الفتاة التى تروقه ويقدم الهدايا لأمها ، ثم يعيدها الى أهلها اذا لم يسترح معها ويختار فتاة أخرى . وقد يصادق الشـــاب أكثر من فتاة فى وقت واحد . وتباح العلاقات الجنسية كاملة عدا أن تحمل الفتاة . فاذا حملت التزم المحارب بالزواج بها أو بدفع هـــدية الى والدها (١) .

هذا وتسرى قواعد المحرمات سالفة الذكر على العلاقات الجنسية بين شباب المحاربين وفتياتهم المراهقات (٢) .

٨١ ــ الأبقار ونظام المهر :

وقد ترتب على كثرة الأبقار شغف المرء بالمال ، وأمست الأبقـــار عاملا حيويا فى كافة معاملات القبيلة . فالجريمة عقوبتها دفع عدد من الأبقار ، والزواج أيضا يتطلب تسليم عدد من الأبقار . ولما كانت الغلبة الاقتصادية فى مجتمع الرعى للرجل لا المرأة ، هو صاحب الثروةالمهيمن عليها ، تعين بالضرورة أن يكون مقدم الأبقار هو الزوج لا الزوجة ، يسلمها الى أهل العـــروس فيذهب جزء منها الى الأم وجزء آخر الى أقاربها والجزء الأقل الى الأب .

وهـــكذا تبلور نظـــام المهر ، بعد أن ظهـــرت بوادر له فى بعض مجتمعات الصيد (٣) ، وغدا عند قبائل الرعى عاملا هاما فى تنشـــيط الشباب المحاربين وتأخير سن الزواج ، حتى يجمعوا قدرا من الثروة

---

(١) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص ٤١٤ ؛ نورمان لايز ، المرجع الســـابق ص٨٨ ؛ ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص ١٣٤ و ص ٣٦٩ ؛ هوليس ، المرجع السابق ص١١٧ وما بعدها .

(٢) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص ٤٠٩ ــ ٤١١ .

(٣) ما سبق نبذة ٦٧ وأيضا : ارنست جروسى ، المرجع السابق ص٧٣ .

يصلح نواة لبدء الحياة الزوجية ، ويغلب أن يتعاون أهل الرجل معه في جمع المهر لأهل عروسه (١) .

كذلك قام نظام المهر بدور رئيسي في نشأة أعراف جديدة في نطاق الزواج ، منها عدم اتباع الطلاق وعادة الزواج بأرملة الأخ .

٨٢ ـ عدم اتباع الطلاق :

لايعرف الماساى الطلاق ، وانما ترتبط الزوجة برجلها دواما ولا يحدث في العمل أن تنحل علاقة الزوجية . فاذا دب الخلاف بين الزوجين واستفحل الشقاق تدخل الأقارب لاصلاح مافسد ، وغالبا ما ينتهى الأمر بنحر الذبائح وعقد الصلح (٢).

لقد دفع الرجل لأهل المرأة ثمنا غاليا من الأبقار ، ويخشى أن يطلق امرأته فيضيع مادفعه ، وقد لايجد ماشية أخرى لجمع المهر لعروس جديدة . واذا توافر لديه مثل هذا المهر فضل أن يتزوج امرأة ثانية يضيفها الى حريمه ، اذ تقوم النساء بدور هام في حفظ الثروة كما سنرى .

والظاهرة العامة لدى شعوب الرعى أنه كلما زاد حجم المهر المدفوع كلما قل الالتجاء الى الطلاق ، لنمو احساس الرجل بأنه دفع ثمنا في المرأة وأصبحت شيئا يملكه فلا يفرط فيه (٣) .

---

(١) ويسترمارك ، المرجع السابق جـ٢ ص٤٠٢ هامش ٢ ؛ دايموند ، المرجع السابق ص١١٧ . وانظر في ذيوع المهر لدى قبائل الرعى المراجع المشار اليها في جروسى ، المرجع السابق ص١٠٤ هامش ٢ ؛ وراجع أيضا محمود سلام زناتى ، نظام المهر لدى الشعوب الأفريقية ، بحث في مجلة القانون والاقتصاد سنة ١٩٦١ ص٣٠٩ (٣١٤) ؛ والنظم القانونية الأفريقية وتطورها ، القاهرة ١٩٦٦ ، دار النهضة العربية ص١٢٠ وما بعدها .

(٢) هوليس ، الماساى ص٣٠٤ المتن وهامش ١ .

(٣) محمود سلام زناتى ، النظم القانونية الأفريقية ، ص٣١٢ وما بعدها . وانظر أيضا المؤلف نفسه ، الطلاق لدى الشعوب الأفريقية ، بحث في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية ١٩٦٢ ص٢٧٩ وما بعدها .

٨٣ ـ الزواج بأرملة الأخ :

ويتبع الماساى نظام الزواج بأرملة الأخ levirate ، الذى سبق ظهوره عند بعض قبائل الصيد(١) . فاذا توفى الرجل عن زوجة دون ذرية ، وزعت تركته على اخوته ، فورث أبقاره الاخوة الأشقاء ،وكانت زوجاته من نصيب الاخوة غير الأشقاء وهم الاخوة لأب(٢) .

ولاشك أن الزواج بأرملة الأخ لدى الماساى وقبائل الرعى عامة انما يرجع الى أسباب اقتصادية . فالاخوة هم الذين عاونوا أخاهم فى جمع المهر و « شراء » الزوجة ، ومن ثم أصبحت هذه مالا مشاعا بينهم ، يستأثر بهالأخ حال حياته ، ثم يرتد الى اخوته بعد وفاته .وتقسم ثروة الميت بين اخوته ، فيذهب جزؤها الأهم أى الماشية الى الأشقاء، والباقى الى الاخوة لأب.

٨٤ ـ الأبقار وتعدد الزوجات :

كذلك ان كثرة الأبقار كانت عاملا مباشرا فى تعدد الزوجات وان اقتصر على القادرين من الأغنياء . فالماساى يقسمون أبقارهم الى مجموعات ويعهدون بكل منها الى احدى الزوجات لترعاها وتحلب لبنها(٣) . وتقيم الزوجات فى أماكن متباعدة حتى اذا ماتفشت الأوبئة فى احداها ظلت الأبقار الأخرى فى مأمن من العدوى . وهكذا تطلبت الظروف الاقتصادية أن يتزوج صاحب القطعان الكبيرة امرأة أو أكثر، يعينها « وصيفة » على عدد من أبقاره ، ويتدرج عدد الزوجات مع قدر الماشية ، حتى يصل عند الأثرياء الى عشر أو عشرين(٤) .

---

(١) ما سبق نبذة ٦٧ .

(٢) هوليس ، الماساى ص ٣٠٩ ؛ فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص ٤١٢ .

(٣) هوليس الماساى ص ٣٠٩ هامش ١ ؛ فورد ، المرجع السابق ٢٩٣ .

(٤) انظر بالنسبة الى الماساى : هوليس ، المرجع السابق ص ٣٠٣ ؛ وبالنسبة الى قبائل الرعى بوجه عام : محمود سلام زناتى ، تعدد الزوجات لدى الشعوب الافريقية ، مجموعة اقرأ رقم ٢٤٢ ، القاهرة ١٩٦٣ ، دار المعارف بمصر ص ١٦ ـ ١٧ ومجلة العلوم القانونية والاقتصادية ١٩٦٢ ص ١٢٠ ـ ١٢١ ، والنظم القانونية الافريقية وتطورها جـ١ ، ص٦٢ وما بعدها . أيضا : هانز جونتر ، اشكال الزواج وتاريخه القديم ( باللغة الألمانية ) ميونخ وبرلين ١٩٤١ ليمان ص ١٠٢ وما بعدها .

ذلك الدور فى ادارة مال الزوج أعاد الى المرأة بعض أهميتها الاجتماعية ، اذ تتمتع الزوجة الأولى بمركز ممتاز ، باعتبارها المديرة الرئيسية للثروة ، وتحصل عادة على أبقار تزيد بكثير على حصة الزوجات الأخريات (١) .

ولأن الماساى قوم رحل فقد بقيت عندهم عادة تقديم الزوجات الى الضيوف . فاذا حضر ضيف من بطن آخر ، غرز عصاه أمام أحد الأكواخ ، فيلتزم صاحب الكوخ أدبيا بأن يترك الكوخ للضيف ويبحث هو عن مكان آخر يبيت فيه (٢) . وتسرى هنا أيضا قواعد المحرمات (٣) .

٨٥ ــ الخلاصة :

تجمع لدى قبائل الرعاة ثروة من الأبقار ، أمست عاملا جوهريا فى تطور النظم القانونية . اذ حل نظام الدية نهائيا محل الأخذ بالثأر ، واستجد نظام الارث ، وتميزت طبقتان اجتماعيتان : عامة الناس من المحاربين ، مهنتهم الحرب والسلب لحماية الثروة وانمائها ، والصفوة المختارة من الكهنة والسحرة ، لانقاذ الثروة من المرض والجفاف .

ولأن الثروة عبارة عن أبقار ، يتولى حمايتها والدفاع عنها الرجال ، أمست السيطرة بيد الرجل ، صاحب الثروة وحاميها . فاتبعت البطون النظام الأبوى ونسبت الولد لأبيه وفرقت بين العصابات وذوى الأرحام وحظرت القبيلة على نسائها الزواج من القبائل الأخرى ، حرصا على بقاء الثروة بيد أصحابها ، ومنع المحاربون من الزواج ليتفرغوا للدفاع عن الثروة ، لكن أبيحت لهم الحرية الجنسية من قبيل التشجيع . وظهر على الأخص أمران جديدان : نظام المهر الذى يدفعه الرجل صاحب

---

(١) انظر بالنسبة الى الماساى : ويسترمارك ، المرجع السابق جـ٣ ص٣١ فى الهامش و ص٢٣ هامش ١٠ ؛ وبوجه عام فى قبائل الرعى : جروسى ، المرجع السابق ص١٠٩ .

(٣) فريزر ، المرجع السابق جـ٢ ص٤١٥ ؛ ويسترمارك ، المرجع السابق جـ١ ص٢٢٦ فى الهامش و جـ٣ ص٢٣٧ .

(٢) فريزر ، المرجع السابق جـ ٢ ص ٤٠٩ ــ ٤١١ .

الثروة ، ونظام الزواج بأرملة الأخ ، باعتبار الاخوة قد تعاونوا فى جمع المهر و « اشتروا » به المرأة ، فيستعيدوا ملكهم بعد وفاة أخيهم . كذلك تعددت الزوجات بالنسبة الى الرجال الأغنياء ، حرصا أيضا على صيانة الثروة وتوزيع الأبقار فى أماكن متفرقة لوقايتها من الأوبئة . كما نجم عن اختلال التوازن بين مركز المرأة وسيادة الرجل ، أن حرمت المرأة من مكنة انهاء الزواج بارادتها المنفردة ، فكيف تهرب من الرجل ، وقد اشتراها بثمن غال هو المهر ؟ وأخيرا بقيت عادة تقديم الزوجات الى الضيوف ، المعروفة لدى جماعات الرحل .

تلك الآثار القانونية فى نطاق الأسرة للأسس الاقتصادية فى مجتمع الرعى . أما العامل الدينى فليس له من أثر سوى فى مجال نظام المحرمات ، الذى هو راسب من رواسب التوتمية ، وهى فى الأصل تنظيم اجتماعى اتخذ مظهرا دينيا .

## الفرع الثالث : مجتمع الزراعة

٨٦ — تقسيم :

انتقل الانسان بالزراعة من العصر الحجرى القديم الى العصر الحجرى الحديث neolithic حيث اكتشف طرقا جديدة لاعداد الآلات الحجرية وتوصل الى الزراعة ، وأصبح منتجا للقوت بعد أن كان مستهلكا له . تم ذلك فى مصر حوالى ٧٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، فى حين لم يدخل شمال ألمانيا الا بعد خمسين قرنا أخرى حوالى ٢٠٠٠ سنة ق.م [١].

---

(١) راجع : والتر والباتك ، المدنية فى الانسايكلوپيديا امريكانا جـ٧ « ١٩٦٢ » ص ٢٣ ( ٢٤ ع أ ) ؛ أيضا : لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٢٢ — ٢٤ ؛ محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع المرجع السابق ص١٠٩ وما بعدها .

وقد استخدمت بادىء ذى بدء العصا العادية ثم العصا المعقوفة، يقلب بها الانسان وجه التربة ليضع الجذور أو يذر البذور ويترك الطبيعة تفعل الباقى . ثم اكتشف الانسان المحراث وتمكن من زراعة الحبوب الهامة وحصل على انتاج وفير أمن له حياة مستقرة .

وتمثل العصا المعقوفة مرحلة متميزة من الزراعة ، كما يرمزالمحراث الى مرحلة أخرى . وتعرف الأولى بانزراعة البدائية ، ويطلق علىالثانية الزراعة الراقية .

## المبحث الأول : الزراعة البدائية

### ١ ــ الاقتصاد والدين والقانون

٨٧ ــ وسيلة التعيش :

يلجأ الانسان فى الزراعة البدائية الى قطعة من أرض الغابة يقطع أشجارها ويشعل فيها النار ليطهر الأرض ويحول النبات الى سماد .ثم يحفر حفرا بالعصا المعقوفة فى الأرض المحروقة يضع فيها الجذورويغطيها بالتراب ويتركها تروى عن طريق الأمطار . فتدر الأرض محصولا كافيا فى السنة الأولى ، لكن سرعان ماتدب فيها النباتات الطفيلية التى تزاحم الجذور قوتها ، فيقل المحصول فى السنة الثانية والثالثة ، ويضطر الفلاح الى هجر قطعة الأرض والبحثعن غيرها .

فالزراعة البدائية فى صورتها الأولى متنقلة لاتسمح بالاستقرار النهائى فى بقعة محددة ، وتناسب مجتمعا قليل السكان قادرا على الحركة ، اذ متى شح المحصول بعد العام الثالث فقدت الأرض قيمتها ورحل عنها الانسان ليعود اليها بعد عشرين عاما أخرى ، وهكذا (١).

---

(١) فيفر ، المرجع السابق ص٣٤٥ وما بعدها ؛ فورد ، المرجع السابق ص ١٥٣ ــ ١٥٤ و ص٣٧٩ ؛ محمد السيد غلاب ، المرجع السابق ص ١١١ وما بعدها .

وليس يعنى ذلك أن الزراعة البدائية دائما متنقلة ، بل ان بعضها يعتمد على رى الحياض ويستقر نهائيا فى القرى . وقد يصل الأمر انى حد تمهيد الأرض الجبلية فى شكل مدرجات لزراعة المحاصيل الهامة مثل الأرز وحفر شبكة رى للانتفاع من المياه الجوفية . غير أن الغالب فى الزراعة البدائية أنها لاتعرف الغلال العليا ، بل ان محصولها الرئيسى هو الذرة العويجة(١) .

٨٨ ــ ويرجح أن تكون المرأة هى مكتشفة الزراعة البدائية ، لخبرتها الطويلة فى التقاط الثمار والجذور عند جامعى القوت وفى مجتمع الصيد ومعرفتها بما يؤكل وما لا يؤكل وما يشبع ومالا يغنى(٢). وهى التى تتولى على أية حال الزراعة بالعصا المعقوفة ، أما الرجل فيقوم بالأعمال العنيفة مثل قطع الشجر . وسوف نرى أنه قد ترتب على هذه الأهمية الاقتصادية للمرأة فى مجتمع الزراعة البدائية نشوء آثار بعيدة المدى فى نطاق القانون ونظام الأسرة ، آثار عكسية لما سبق رؤيته فى مجتمع الرعى حيث السيطرة للرجل . اذ قام التنظيم السياسى فى كثير من الأحوال فى الزراعة البدائية على أساس من البطون الأموية ، بل ان بعض هذه البطون يفسح للمرأة مكانة سياسية واجتماعية لاتقل عن مكانة الرجل ان لم تكن تتصدرها ، كما هو الشأن لدى قبيلة « الايروكوى Iroquois » ، احدى قبائل الهنود الحمر فى أمريكا الشمالية(٣) ، وهى قبيلة تعيش على الزراعة البدائية وتمارس أيضا قدرا من الصيد وتصنع الآنية الفخارية (٤) .

---

(١) فورد ، المرجع السابق ص ٣٨٠ .

(٢) ليتورنو ، المرجع السابق ص ٣٦٦ ؛ جروسى ، المرجع السابق ص ١٥٩ ؛ محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع ، ص ١١١ ــ ١١٢ ؛ روبرت لوى ، المدخل الى الانثروبولوجيا الحضارية ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٤٧ راينهارت وشركاه ص ٢٤ .

(٣) جروسى ، المرجع السابق ص ١٣٩ وما بعدها .

(٤) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٦٩ ــ ٧٠ .

٨٩ ـ العقيدة الدينية :

تعد قبائل الهنود الحمر فى شرق أمريكا الشمالية ـ مع القبائل الاسترالية ـ المواطن الرئيسى للعقيدة التوتمية ، حتى ان كلمه توتم مأخوذة كما سبق الذكر من عبارة totem الذائعة لدى احدى هذه القبائل . ويلاحظ أن كافة القبائل الهندية شرق المسيسبى تعيش على الزراعة البدائية وتستقر فى القرى ، وان كان بعضها يمارس الصيد الى جوار الزراعة . فى حين أن القبائل الهندية غرب المسيسبى التى تعتمد فقط على الصيد لاتعرف التوتمية . فالتوتمية لدى الهنود الحمر فى أمريكا الشمالية لم تظهر الا مع الزراعة البدائية ، ويجهلها مجتمع الصيد ، ومن ثم تمثل تطورا للعقيدة الدينية صحب تطورا للحالة الاقتصادية (١) وتنم عن احتمال قيام صلة مابين الأمرين كما سوف نرى .

وتعتنق قبائل الايروكوى الديانة التوتمية ، وتنقسم كل قبيلة الى عشيرتين تحتوى كل منهما على أربعة بطون وتنسب كل بطن عادة الى حيوان مثل الدب أو الذئب (٢) ، على ماسبق أن رأينا بالنسبة الى القبائل الاسترالية .

٩٠ ـ شيوعية الأموال :

ان الزراعة ولو كانت بدائية تتطلب من الانسان الاقامة فى مكان معين لولاية الزرع ، كما تحتاج الى أيد عاملة عديدة نظرا لبداءةطريقة الاستغلال . لذلك تضطر جماعة الزراع الى احكام الصلة بين أعضائها وتقوية الروابط الاجتماعية (٣) . ومن ثم يتوقع أن تكون الوحدة الاجتماعية هى البطن لا الأسرة (٤) .

---

(١) فى هذا المعنى : فريزر ، التوتمية والزواج من الخارج المرجع السابق جـ ٣ ص ١ـ٢
(٢) فريزر ، المرجع السابق جـ٣ ص٣ وما بعدها .
(٣) جروسى ، المرجع السابق ص١٣٥ .
(٤) جروسى ، المرجع السابق ص١٨٦ .

ولا يتصور فى مجتمعات الزراعة المتنقلة أن تنشأ ملكية فردية للأرض ، لأن الانسان لايسعى الى الاستئثار بما لا ينفع فى التعيش، والأرض تفقد قيمتها الانتاجية بعد العام الثالث . فالمتبع أن تكون الأرض ملك الجماعة ، كل بطن من البطون تخص نفسها بمساحة من الغابة تقطع أجزاء من أشجارها وتحرقها على التوالى. ورئيس البطن يحدد للزارع حقله ، ينظفه ويزرعه ويأخذ انتاجه ، لكن متى هجر الزارع الحقل بعد العام الثالث زال كل حق له عليه (١) .

لم تظهر بعد الملكية الفردية فى مجتمع الزراعة المتنقلة بالنسبة الى الوسيلة الرئيسية للانتاج . فالوحدة الاجتماعية هى البطن تمتلك الأرض على الشيوع . بل ان قبائل الايروكوى تشيد بيوتا طويلة من الخشب يتسع كل منها لحوالى عشرين زوجا من الرجال والنساء . ويعيش كل هؤلاء فى معيشة واحدة يمتلكون البيت على الشيوع ويختزنون فيه على الشيوع أيضا المحاصيل والمأكولات غير المعدة للاستهلاك المباشر. ولايستأثر كل عضو الابما أنتجه بمجهوده من تهيئة الأرض ، مما لايدخل ضمن المخزون المشاع (٢) .

القاعدة اذن فى مجتمعات الزراعة البدائية هى الشيوعية فى الأموال .

٩١ ــ وقد ترتبت على ذلك نتيجة مطردة فى نطاق الميراث اذ ترث كل بطن أموال من يتوفى من أعضائها . درجت على ذلك قبائل الايروكوى على الأقل فى الأزمنة الخوالى . وبقيت هذه القاعدة سائدة نظريا حتى القرن الماضى ، وان اختلف الوضع العملى بعض الشىء . فالأموال بوجه عام قليلة والأدوات الشخصية الثمينة تدفن مع الميت

---

(١) أنظر بالنسبة الى الزراعة المتنقلة بوجه عام : جروسى ، المرجع السابق ص ١٣٩ وما بعدها ؛ فورد ، المرجع السابق ص ١٥٧ ــ ١٥٨ و ص٣٨٩ ؛ محمد السيد غلاب ، البيئة والمجتمع ص ١١٦ ــ ١١٨ .

(٢) ليتورنو ، فى مؤلفه عن الملكية ص٤٦ .

والباقى يوزع على اخوته وأخواله . أما أولاده فلا يرثون منه لانتمائهم الى بطن آخر هو بطن الأم(١) .

ولم يفلت نظام العقاب من أثر الاقتصاد على القانون . فما زالت الدية غير اجبارية عند قبائل الايروكوى ، نظرا لقلة الأموال وعدم صلاحيتها لارضاء أهل المجنى عليه فى كافة الأحوال(٢) .

٩٢ ـ التنظيم السياسى :

تعد قبائل الايروكوى خير نموذج لمجتمع الزراعة البدائية . فيه تبرز الأهمية الاقتصادية للمرأة فيقوم المجتمع على أساس من النظام الأموى حيث ينحدر النسب عن طريق الأم .

والوحدة الاجتماعية هى البطن وتشمل مجموعة من الناس تربطهم القرابة وينتسبون الى أصل واحد عن طريق الأم . فتحتوى البطن على الجدة وأولادها وأولاد بناتها وأولاد فروعها من الاناث وان نزلوا. ويتمتع أعضاء البطن بحق انتخاب الرؤساء وعزلهم . كما يلتزمون بالتعاون والدفاع والثأر ويمارسون شعائر دينية مشتركة .ونظرا لأهمية المرأة يتكون مجلس البطن من جميع الرجال والنساء البالغين، كما يقيم الشعائر الدينية عدد من حفاظ العقيدة من الجنسين(٣) .

وتنتظم كل أربعة بطون فى عشيرة ، بحيث تشمل القبيلة ثمانية بطون من عشيرتين ، يتحدث أعضاؤها جميعا لغة واحدة . وتتدخل العشيرة فى الشئون المشتركة لأكثر من بطن ، كأن تسعى الى قبول الدية بدلا من الثأر . ويشرف على العشيرة رؤساء منتخبون ، وعلى القبيلة مجلس من الرؤساء ، وأحيانا رئيس أعلى . وتنضم القبائل

---

(١) لويس مورجان ، المجتمع القديم المرجع السابق ص ٧٥ ـ ٧٦ .

(٢) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٧٧ ـ ٧٨ .

(٣) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٦٢ وما بعدها .

كلها فى شكل اتحاد ، يشرف عليه مجلس من خمسين يتخذ قرارات بالاجماع ، وتظل القبائل متمتعة بالحكم الذاتى[1] .

ذلك هو مجتمع الزراعة البدائية ، فيه الأهمية الاقتصادية للمرأة. فما دورها فى نظم الزواج والأسرة ؟

## ٢ ـ نظم الزواج والأسرة

### ٩٣ ـ البطون الأموية :

شعرت المرأة فى مجتمع الزراعة البدائية بأهميتها القصوى فى الاقتصاد الاجتماعى ، واحتلت مكانتها بالتساوى مع الرجل فى التنظيمات السياسية ، بل انتزعت منه الصدارة فى نظام الزواج والأسرة. فالبطون أموية كما سبق القول وينحدر النسب عن طريق الأم ، وتتبع فيما بينها نظام الزواج من الخارج exogamy [2] ، فيحظر على أعضاء البطن الواحدة الزواج فيما بينهم . ويؤكد الدين هذا الحظر وتعتبر مخالفته معصية . ولا شك أن الزواج من الخارج يناسب مجتمعات الزراعة المتنقلة ، لحاجتها الى زيادة الأيدى العاملة ، اذتزوج البطن بناتها لرجال أجانب ، ونظرا لصدارة المرأة من الناحية الاقتصادية ينتقل الرجل الى بيت زوجته ويعمل فى حقلها . فهو عنصر جديد ينضم الى القوى العاملة فى البطن[3] .

ولعل الحاجة الى الأيدى العاملة تفسر أيضا ظهور نظام التبنى بين تلك القبائل ، فلكل بطن أن تتبنى من تشاء من أسرى الحرب ، تدمجه فيها ليعمل معها فى الحقل[4] .

---

(١) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٨٨ وما بعدها ؛ ص ١٠٢ وما بعدها ص ١٢٣ وما بعدها .

(٢) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٧٤ ؛ فريزر ، المرجع السابق ج٣ ص ٣ وما بعدها.

(٣) فى هذا المعنى : جورسى ، المرجع السابق ص ١٧٣ و ص ١٨٧ .

(٤) لويس مورجان ، المرجع السابق ص ٨٠ ـ ٨١ .

٩٤ ــ سيادة الأم :

وقد اعتمدت المرأة على مكانتها الاقتصادية للهيمنة على الحياة العائلية ، بحيث يمكن أن يقال ان نظام الأسرة لدى الايروكوى يخضع لسيادة الأم matriarcat . ويجتمع منهم فى البيت الواحد عشرون زوجا من الرجال والنساء ، يشتركون فى معيشة واحدة على أساس من الشيوعية فى الأموال . فلا يوجد منزل خاص للزوجية ينفرد به الزوجان ، بل يقيمان فى غرفة مفتوحة داخل تلك البيوت الطويلة .ومن ثم يتبع الايروكوى صورة من صور العائلة يمكن أن تسمى « أسرة التزاوج pairing family » ، توزع فيها النساء على الرجال بحيث يختص كل رجل بامرأة . غير أن المرأة ليست مجرد الزوجة الرئيسية لرجلها كما هو الشأن عند قبائل الرعاة مثل الماساى ، بل هى زميلته فى الحياة وصانعة طعامه وأم أولاده .

ولم يكن الزواج يتم لأسباب عاطفية ، وانما يتحكم فيه عامل الملاءمة . وتسيطر على عملية التزاوج الأمهات لا الآباء ، ولا يؤخذ رأى البنات أو الأولاد ، الذين يخطرون فقط حينما يأتى الأوان ، ويلتزمون بتنفيذ رغبة الأمهات دون مناقشة . فلا يقوم التزاوج على أساس من الرضا المتبادل ، بل هو محض توزيع للبنات على الأولاد تتولاه الأمهات ، مجرد مسألة ذات طابع عام تحل فى نطاق القبيلة ، وليست مشكلة خاصة بالزوجين قاصرة عليهما .

ولا توجد مراسم معينة للزواج وانما يقدم العريس قبيل الزواج بعض الهدايا الى أهل العروس(١) .

---

(١) راجع فى كل ذلك المرجع الرئيسى بالنسبة الى الايروكوى : لويس مورجان، فى مؤلفه السابق ص ٤٥٣ ــ ٤٥٤ .

٩٥ ــ الطــلاق بالهجــر :

وتبرز الأهمية الاقتصادية للمرأة فى قدرتها أيضا على الانفصـال عن زوجها برغبتها المنفردة ، بعكس الحال لدى مجتمع الرعى مثـل الماساى حيث السيطرة للرجل . اذ تستمر علاقة الزوجية لدى الايروكوى طالما شاء الطرفان ، لكن تنحل فى أى وقت متى هجر أحدهما الآخر ، المرأة أو الرجـل على السـواء . ولما كان الولد ينسب للأم ويعيش الزوجان مع أهل الزوجة ، فان الفرقة سواء كانت من جانب الرجـل أو المرأة ، تنتهى بأن يخرج الرجل من بيت أصهاره ويعود الى ذويه ، فى حين يبقى الأولادمع أمهم وأخوالهم ، وتستطيع المرأة التى افترقت عن رجلها أن تتزوج من جديد (١) .

٩٦ ــ الخـلاصة :

نجم عن تولى المرأة الزراعة البدائية بالعصـا المعقوفة أن برزت أهميتها الاقتصادية فى المجتمع . فتساوت مع الرجل فى قيادةالتنظيمات السياسيةوامامة الشعائر الدينية . وتصدرته فىنطاق الأحوال الشخصية ونظام الأسرة . فالولد ينسب للأم لا الأب ، والميراث يكون عن طريق الأم والأخوال لا الأب والأعمام ، والزواج ينعقد باتفـاق الأمهات لا الآباء ، والزوج ينتقل الى منزل الزوجة لا العكس ، والطلاق بيـد المرأة كما هو فى متناول الرجل .

كل هذه نتائج قانونية لأسباب اقتصادية . أما العامل الدينى فليس له من أثر هنا أيضا ، سوى فى نظام المحرمات ، بالنسبة الىالزواج من الخارج ، بل حتى فىهذا المجـال الضيق يسند العامل الدينى الدواعى الاقتصادية ، لحاجة البطن الى الأيدى العاملة فىحقول الزراعة . .

---

(١) لويس مورجان ، المجتمع القديم ص ٤٥٤ ــ ٤٥٥ .

## المبحث الثانى : الزراعة الراقية

٩٧ ـ وسيلة التعيش :

اكتشف الانسان المحراث وأدخل زراعة القمح والشعير وصنع الآنية الفخارية والأقمشة النولية . وتعتبر الزراعة الراقية أول ثورة كبرى فى عالم الاقتصاد غيرت معالم الحياة تغيرا جذريا شاملا . فلم يعد الانسان فى حاجة الى الترحال المستمر سعيا وراء الرزق من ثمار الالتقاط أو حيوان الصيد ، بل استقر نهائيا فى الأرض وراح يوالى الزرع عاما بعد آخر يقلب التربة بالمحراث ليجدد حيويتها . ومكنته حياة الاستقرار من التفكير العلمى ودراسة الفلك بغية تنظيم الرى لحماية الزرع . ووضع المصريون تقويما يحدد الفصول وموسم الزراعة منذ ٤٢٤١ سنة ق.م. ، وبلغ من الدقة عام ٢٩٠٠ ق.م الى حد أنه لم يقصر عن الدورة الشمسية سوى ست ساعات(١) .

٩٨ ـ ويحتاج المحراث الى قوة بدنية لا تتوافر سوى فى الرجل. فبعد أن كانت المرأة تدب فى الحقل بالعصا المعقوفة ، أصبح الرجل يقطعه بالمحراث . وخرج انتاج الطعام من يد المرأة ليتركز فى ساعد الرجل كما هو الشأن فى مجتمع الرعى . فبرزت مكانة الرجل من الناحية الاقتصادية ، وجرت معها تطورات هائلة فى عالم القانون . لقد تحولت الزراعة من العصا الى المحراث ، فانتقلت الصدارة من المرأة الى الرجل ، وتطورت الأسرة من النظام الأموى الى النظام الأبوى ، وانحسر نفوذ المرأة وساد حكم الرجل .

---

(١) والبانك ، فى مقاله السابق عن المدنية ، الانسايكلوبيديا آمريكانا جـ٧ (١٩٦٢) ص٢٥ العمود الاول .

### ٩٩ ــ ظهور الملكية الخاصة :

وقد مكن المحراث الانسان من الاستقرار نهائيا فى الأرض ،وتولى زراعة قطعة معينة على سبيل الدوام ، واستأثر بانتاجها دون غيره من الناس ، فبدأ يشعر بحقه فى البقاء فيها هو وأولاده من بعده . وتبلورت مع الزمن فكرة الملكية الخاصة للأرض ، سواء كانت ملكية أسرة أم ملكية فردية ، وحلت محل الملكية الجماعية للبطن (١) . وكان الانتقال تدريجيا ، بدأ الاستئثار بالمحصول ، ثم بالأرض لمدة معينة ، ثم على وجه الدوام . وارتبط هذا التحول بمكنة الاستقرار ، وسبقت جذوره الأولى عهد المحراث .

فقبيلة « الافوجاو Ifugao » فى ولاية لوزون ، تمهد المسطحات على سفوح التلال لزراعة الأرز ، وتعتمد على الرى للانتفاع بالمياه الجوفية . ومن ثم تعيش على زراعة مستقرة بالرغم من كونها بدائية تستخدم العصا المعقوفة . وقد ولد استقرار الانسان فى الأرض الاحساس بأنها تخصه ، فعرفت هذه القبيلة الملكية الخاصة ، فى صورة ملكية الأسرة بالنسبة الى المصدر الهام للثروة وهو حقول الأرز ،وفى صورة ملكية فردية فى نطاق الأموال الأخرى مثل المنقولات وحقول البطاطة(٢) .

أما قبيلة « الكيبسيجيس Kipsigis » فى ربوع كينيا ، وقد تحولت من رعى الأبقار الى الزراعة الراقية ، واستخدمت المحراث فى انتاج الذرة ، فقد تم فيها الانتقال من شيوعية الأموال السائدة

---

(١) فى هذا المعنى : ليتورنو ، فى مؤلفه عن الملكية ص ٤٩ و ص٣٦٦ ــ ٣٦٧ ؛ جروسى ، المرجع السابق ص٢٠٨ ؛ فورد ، فى مؤلفه عن البيئة والاقتصاد والمجتمع ص ٣٩١ ؛ صوفى حسن ابو طالب ، مبادىء تاريخ القانون ، القاهرة ١٩٦٥ دار النهضة العربية ، ص ٤٩ و ص٨٧ وما بعدها . أيضا :
جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى ص١٠٧ .

(٢) هوبل ، فى مؤلفه عن قانون الانسان البدائى ص ١٠٥ .

لدى الزراع البدائيين مثل الايروكوى ، الى الملكية الفردية للأرض التى تفشت فى مجتمعات الزراعة الراقية (١) .

ان الاحساس بالملك هو مجرد عادة ، نجمت عن استقرار الانسان فى بقعة معينة لا يبارحها أبدا .

١٠٠ ــ تبلور الطبقات الاجتماعية :

وقد تولد عن الملكية الفردية لوسائل الانتاج انقسام المجتمع الى طبقات اجتماعية،طبقا لقدر الثروة التى يحوزها كل شخص.وصاحب ذلك الانقسام ظهور الملكية الفردية منذ عهد ماقبل المحراث . فقبيلة الافوجاو سالفة الذكر ، وهى تعيش على زراعة بدائية ولكنها مستقرة، وتعرف ملكية الأسرة فى حقول الأرز ، قد تبلورت فيها طبقات اجتماعية ثلاث : الطبقة الغنية ، وتملك مايزيد على حاجتها من حقول الأرز ، والطبقة المتوسطة ، وتحوز مايكفيها ، والطبقة الفقيرة ، ولا تأكل سوى البطاطة (٢) .

وقد يصل التمييز الطبقى فى مجتمعات الزراعة الى حد سيطرة الاقطاع ، فقبيلة الأشانتى Ashanti فى ساحل العاج ، تعتبر الأرض على ملك الأجداد منذ قديم الأزل ، لكن تفترض أن ملك القبيلة قد أعطى الأرض الى رؤساء العشائر ، وهؤلاء تنازلوا عن حيازتها الى رؤساء البطون ، وهؤلاء وزعوها على أعضاء الأسرة . فالمزارع مجرد حائز للأرض يمتنع عليه التصرف فيها ، كما كان الشأن فى القانون الانجليزى القديم(٣) .

---

(١) ج ج بيرستيانى ، النظم الاجتماعية للكيبسيجيس ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٣٧ راتليدج ص٢٠٣ ــ ٢٠٤ .

(٢) هوبل ، المرجع السابق ص ١٠٢ ــ ١٠٣ ، ص ١٠٤ ، ص ١٠٧ ــ ١٠٨ .

(٣) ر. س. راترى ، الأشانتى ( باللغة الانجليزية ) أكسفورد ١٩٢٣ مطبعة كلارندون ص ٢١٤ وما بعدها ص ٢٢٤ وما بعدها .

كذلك نشأ عن رعى الماشية وصهر المعادن وصناعة النسيج واستخدام المحراث ، حاجة المجتمعات الى الأيدى العاملة . فظهر نظام الرق وانقسمت بعض المجتمعات الى طبقتين متناقضين : السادة والعبيد[1] تم ذلك عن طريق مصدرين أساسيين : أسرى الحرب وضحايا الربا[2] اذ كفت القبائل المنتصرة عن القضاء على القبائل المهزومة وأخذت رجالها فى الأسر للانتفاع بجهودهم فى الانتاج[3] . كذلك فعل الأثرياء المرابون مع مدينيهم المعسرين ، على ما سوف نرى حينما نتحدث عن بنى اسرائيل .

١٠١ ـ ظهور الأسرة البطريركية :

اتبعت مجتمعات الزراعة البدائية نظام الشيوعية فى الأموال . فكانت الوحدة الاجتماعية هى البطن ، صاحبة الحق على وسيلة العيش وهى الأرض . فلما انتقل الانسان الى الزراعة الراقية ونشأت الملكية الخاصة ، اختفت البطون الشيوعية وحلت محلها الأسرة البطريركية patriarcat[4] ، وتتكون من الأب وزوجاته وأولاده بزوجاتهم وأحفاده الخ . وأمست هى الوحدة الاقتصادية المنتجة لما تستهلك

---

(١) فريدريش انجيلز ، أصل نشأة الأسرة والملكية الخاصة والدولة ( باللغة الألمانية ) الطبعة الثالثة ١٨٩١ فى المجموعة المختارة لماركس وانجيلز برلين ١٩٦٤ طبعة ديتس جـ٢ ص١٥٥ ، ١٩٦ .

(٢) على عبد الواحد ، مشاركة فى النظرية الاجتماعية للرق ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٣١ طبعة ميشبلنك ص٤٠ وما بعدها .

(٣) دايموند ، فى مؤلفه السابق عن تطور القانون ص ٤٦ و ص ٥٥ .

(٤) انجيلز ، المرجع السابق ص١٩٨ وما بعدها ؛ جروسى ، المرجع السابق ص٢٠٧ ؛ صوفى حسن أبو طالب ، المرجع السابق ص٤٩ و ص٨٧ وما بعدها ؛ لويس عوض ، المحاورات الجديدة ، الكتاب الذهبى مؤسسة روز اليوسف ١٩٦٧ ، ص٦٨ وما بعدها .

وقد ظن العالم الانجليزى هنرى مين ، أن الصورة الأولى للانسانية هى الأسرة البطريركية أنظر : هنرى مين ، القانون القديم ( باللغة الانجليزية ) ١٨٦١ مكتبة ايفرى مان رقم ٧٣٤ ١٩٥٤ ص٧٢ .

ويمكن أن نلتمس له العذر فيما ذهب اليه ، اذ ان الأبحاث المتعلقة بالشعوب البدائية لم تكن بعد قد تقدمت فى أيامه منذ ما يزيد على مائة عام .

وانحدر النسب عن طريق الأب وانتقل الميراث الى أولاده[1] . ويذكرنا كل ذلك بمركز الرجل فى مجتمع الرعى ، صاحب ثروة الأبقار .

وأصبح الأب رأس الأسرة paterfamilias وزعيمها الدينى المشرف على طقوسها . ورسخت مع الأسرة البطريركية « عبادة الأسلاف » تدعيما لمركز الأب[2] . فارتفع الرجل بعد وفاته الى مصاف الآلهة ، بينما هبطت المرأة حال حياتها الى مستوى الماشية ، يملك عليها الرجل حق الحياة والموت ، فهى وأولاده فى مصاف رقيقه وأمواله .. ولا أدل على ذلك من أن كلمة familia عند قدامى الرومان ، كانت تعنى الحقل والبيت والنقود والعبيد ، أى التركة التى تنتقل الى الورثة[3]. كانت المرأة جزءا من « الفميليا » ، أى من ثروة الرجل .

۱۰۲ ــ وقد حدث الانتقال تدريجيا ومر على مراحل غير منتظمة انحسر خلالها مبدأ سيادة الأم المعروف فى مجتمعات الزراعة البدائية، وتغلب نظام سيادة الأب ربيب الزراعة الراقية . فقبيلة الأشانتى على ساحل العاج مثال واضح لمجتمعات سيادة الأم فى مرحلة الانتقال . اذ تنقسم القبيلة الى بطون توتمية تتبع نظام الزواج من الخارج[4] ، وينحدر النسب عن طريق الأم وتعطى الأهمية للخال ولا يرث الولد أباه . وتتمتع المرأة بمكانة بارزة ، حتى ان النفوذ الأكبر فى القبيلة بيد امرأة هى « الملكة الوالدة » . غير أن هذا المجتمع يحمل بوادر الانتقال من هيمنة المرأة الى سيادة الرجل . فالملكة الوالدة والملك يعانيان من معارضة زعماء العشائر ، والرجل يمتلك الأرض مثل المرأة تماما ، والقبيلة تنقسم الى تنظيمات تشبه البطون الأبوية ، تقابل البطون

---

(۱) انجيلز ، المرجع السابق ص۱۹۷ .

(۲) جروسى ، المرجع السابق ص۲۳۲ ؛ على بدوى ، ابحاث فى تاريخ الشرائع مجلة القانون والاقتصاد ۱۹۳۱ ص۷۳۱ « ۷٤٦ » .

(۳) فى هذا المعنى : فوستيل دى كولانج ، المدينة العتيقة ( باللغة الفرنسية ) طبعة هاشيت باريس ۱۹٤۸ ص۱۱۸ .

(٤) فريزر ، التوتمية والزواج من الخارج المرجع السابق ج۲ ص ٥٥٥ وما بعدها .

الأموية وجها لوجه (١) ، والرجل اذا تزوج من احدى رقيقاته اكتسب السلطة الأبوية على أولاده منها ولم تنتقل هذه السلطة الى الخال(٢).

١٠٣ ــ من جهة أخرى ، تقف بعض القبائل على الحدود الفاصلة بين النظامين الأموى والأبوى ، وتجمع بين مميزات كل منهما. فهناك قبيلتان تعيشان على الزراعة المستقرة ، تكشفان عن مرحلة وسطى تعايش خلالها النظامان الأموى والأبوى معا . الأولى قبيلة « الياكو Yakö » فى جنوب شرق نيجيريا ، والثانية قبيلة « النيارو Nyaro فى جبال النوبة بمديرية الكردفان . فى هاتين القبيلتين تعمل المرأة مع الرجل جنبا الى جنب فى الحقل فهى تشارك فى انتاج الطعام . لذلك ينسب الولد الى بطن الأب وبطن الأم معا . غير أن الرجل بدأ ينتزع من المرأة سيادتها ، وأجبرها على السكنى فى بيته بعد الزواج ، واستأثر بملكية أدوات الانتاج وهى الأرض ، وفرض انتقالها من بعده الى أولاده . كل ذلك بينما يرث أولاد الأخت المنقولات مثل الماشية ، كما هو الشأن فى البطون الأموية(٣) .

ان هاتين القبيلتين تقفان مثل الصخرة العالية فى نهر الزمان ، تكسرت خلفها أمواج سيادة المرأة ، وبدأ منها تيار تحكم الرجل .

١٠٤ ــ الثروة وتعدد الزوجات :

وتطلب الاقتصاد والدين معا ذرية كبيرة ، لتفليح الأرض واقامة

---

(١) راترى ، فى مؤلفه عن قبيلة الأشانتى ص٣٩ وما بعدها ص٧٧ وما بعدها ، ص٢٣١ . أيضا : ماير فورتس ، القرابة والزواج لدى الأشانتى ( باللغة الانجليزية ) فى مجموعة الأنظمة الأفريقية للقرابة والزواج سالفة الذكر ص ٢٥٤ وما بعدها .

(٢) ر. س. راترى ، قانون الأشانتى ودستورهم ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٥٦ مطبعة جامعة أكسفورد ص٣٩ .

(٣) راجع فى هاتين القبيلتين : داريل فورد ، الانحدار المزدوج لدى قبيلة ياكو ( باللغة الانجليزية ) فى مجموعة الأنظمة الأفريقية للقرابة والزواج سالفة الذكر ص٢٨٥ وما بعدها ؛ س. ف. نادل ، الانحدار المزدوج فى تلال النوبة ( باللغة الانجليزية ) فى نفس المجموعة ص٣٣٣ وما بعدها .

الصلوات على أرواح الأجداد . فبرزت أهمية الخلفة وشاع الطـلاق للعقم(١) وانتشر تعدد الزوجات بين الأغنياء .. فالمزارع الذى يرغب فى انماء ثروته العقارية انما يضيف الى زوجاته السابقات زوجة جديدة يستقطع لها جزءا من الأرض تسأل عن فلاحته وجنى محصوله ، وتعيش على انتاجه هى وأولادها(٢) ، مثلما رأينا بالنسبة الى قبيلة الماسـاى رعاة الأبقار . ان تعدد الزوجات يعنى انماء ثروة الرجل(٣) ، اذ تقوم المرأة بكافة الأعمال اليدوية فى الحقل والبيت دونأن تطلب مقابلا(٤). فهى أجير بلا أجر ، يعمل مهضوم الحق ، ويرحب بوجود اجراء آخرين يشاركونه فى الظلم ويخففون عنه العبء .

وعاون على تعدد الزوجات فى مجتمع الزراعـة الراقيـة ، عدم انتقال الرجل الى بيت أهل المرأة ، على عكس ماكان الأمر فى مجتمع الزراعة البدائية . فان معيشة الزوج مع أقارب زوجته تحول من الناحية العملية دون امكان الزواج بأخرى (٥) . أما حيث يعتمد الرجل على مقدرته الاقتصادية ليستقل بنفسه ، ويحمل زوجتـه الى بيته ، ففى وسعه أن يضيف اليها من يشاء من النساء .

١٠٥ ــ استئثار الرجل بالمرأة :

وقد اعتمد الرجل على مكانته الاقتصادية ليستأثر بالمرأة ويطالبها بالاخلاص ، ليضمن انتقال الثروة من بعده الى أولاده .وعاون على ذلك عاملان : نمو عادة التملك ، واستقرار الانسان فى القرى .

---

(١) أنظر بوجه عام : جورسى ، المرجع السابق ص ١٧٥ ــ ١٧٦ وبالنسبة الى الافوجاو زارعى الأرز : هوبل ، المرجع السابق ص ١١٢ .

(٢) داريل فورد ، فى المقال السابق عن ازدواج النسب لدى الياكو ص ٢٨٨ ــ ٢٩٠ .

(٣) جورسى ، المرجع السابق ص ١٧٥ــ١٧٦ ؛ بيرستيانى ، المرجع السـابق ص ٥٦ وما بعدها ص ٧٤ ــ ٧٥ ص٩٣ وما بعدها ؛ صوفى أبو طالب ، المرجع السابق ص٩٠ .

(٤) ويسترمارك ، فى مؤلفه السابق عن تاريخ الزواج الانسانى جـ٣ ص ٨٠ وما بعدها .

(٥) ويسترمارك ، المرجع السابق جـ٣ ص ٨٦ .

اذ نولدت عن عادة التملك مجموعة من العواطف الأنانية ، مثل البخل أو الميل غير العادى الى الاختزان ، والحسد والحقد ، نتيجة لما يكتنف عادة التملك من غيظ مكظوم . كما ارتبطت بها الغيرة الجنسية ، أى الرغبة فى امتلاك المرأة والاستئثار بها دون سائر الرجال . ان عطيل ، حينما انفعل تحت تأثير الغيرة وراح يقضى على ديزديمونا ، انما كان يفرغ تلك الشحنة العاطفية الجامحة التى ورثها الانسان عن الأزمان الخوالى،منذ أن نمت فى البشرية عادة التملك (١).

وأدى استقرار الزراع فى القرى الى اختفاء عادات القبائل الرحل ، فأمست الحقوق الجنسية تجاه المرأة قاصرة على الزوج لا يشاركه فيها أحد ، وان ظلت بعض القبائل تبيح الحرية الجنسية قبل الزواج لا بعده ، مثل قبيلة الافوجاو زارعى الأرز بالعصا المعقوفة على تلال لوزون(٢) ، وقبيلة الكيبسيجيس زارعى الذرة عن طريق المحراث فى ربوع كينيا(٣) .

١٠٦ ــ وانزلقت المرأة تدريجيا الى هاوية العبودية ، نتيجة لسيطرة الرجل على وسيلة التعيش فى كل من مجتمع الرعى والزراعة الراقية(٤) . وبلغ الجزر مداه عند قدماء الرومان ، حيث أمست المرأة فى « قبضة » الرجل manus (٥) ، يبسط يده أو يغلها من غير رقيب ولا حسيب .وتوالت عهود الظلام بالنسبة الى المرأة ، تحولت خلالها من زعيمة اجتماعية ينحدر منها النسب ، الى أمة حبيسة تباع وتشترى بالمال ، اما بيعا سافرا فى سوق العبيد ، واما صفقة مقنعة

---

(١) ليتورنو ، المرجع السابق ص ١٩ ــ ٢٠ .

(٢) هوبل ، المرجع السابق ص ١٠٤ و ص١٠٩ .

(٣) بيريستيانى ، المرجع السابق ص٤٦ وما بعدها .

(٤) فى هذا المعنى : روبرت لوى ، المجتمع البدائى (باللغة الانجليزية) نيويورك ١٩٦١ . هاربر واخوان ص ١٩٣ ــ ١٩٤ .

(٥) دى كولانج ، المرجع السابق ص٩٥ .

عن طريق « ثمن الزواج » المعروف لدى شعوب بدائية كثيرة . فلم تعد الفتاة تستشار في أمرها ، وانما أصبح أبوها يزج بهـــا الى من يشاء ، تماما كما يتصرف الأب الروماني في الفميليا ، أى في ثروته من الأبقار والعبيد .

وبلغ استئثار الرجل بالمرأة حد أن بعض الشعوب تقضى على المرأة بالموت بمجرد وفاة زوجها ، كحرقها حية مع رفاته ، أو دفنها في قبره، أو خنقها ... فمازال الرجل بعد وفاته يتحـــكم شـــبحه في امرأته .. يعز عليه أن تنبض فيها الحياة بينما هو قد تحول الى جثة هامدة(١)

وقد وقفت بعض شعوب العالم عند مرحلة الأسرة البطـــريركية ، بما تنطوى عليه من تعدد الزوجات وهيمنة الرجل . وتخطت شعوب أخرى تلك المرحلة الى نظام الأسرة الزوجية ، المـــكونة من الرجل وزوجته الوحيدة وأولادهما المباشرين . غير أن ذلك يخرجنا من نطاق الشعوب البدائية الى مجال التاريخ المدون .

---

(١) راجع في ذلك : ويسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى جـ١ ص ٣١٧ وما بعدها .

# الباب الثانى

## بنو إسرائيل

### ١٠٧ ــ منهج البحث :

تتطلب دراسة نظام الأسرة فى الشريعة الموسوية معالجة بعض المسائل التمهيدية التى لا غنى عنها قبل الدخول فى الموضوع ، ونعنى وصف البيئة الجغرافية المعاصرة لتبلور أحكام هذه الشريعة ، وذكر لمحة تاريخية لحياة بنى اسرائيل ، ثم تحديد المصادر المحتوية للقواعد الشرعية .

متى فرغنا من هذه المسائل أمكن التعرض للأحكام الموضوعية المتعلقة بنظام الأسرة ، فنقسم الحديث فيها الى مراحل تاريخية طبقا لمنهجنا التطورى ، مبرزين الصلة بين الاقتصاد والدين وبين نظم الزواج والأسرة ، موضحين أثر تغير الأوضاع الاقتصادية أو العقيدة الدينية على الأحكام القانونية .

وفى كل ذلك نقتصر على الكليات دون الغرق فى التفاصيل ، لأن زحمة الجزئيات قد تحجب بستائرها النور فيتعذر معها الرؤية .

# الفصل الأول

# مسائل تمهيدية

## الفرع الأول : البيـئة الجغرافية

### ١٠٨ ــ فلسطين قبل بنى اسرائيل :

لم يكن بنو اسرائيل يقيمون فى الأرض المقدسة منذ قديم الأزل، بل هم لم يستقروا فيها سوى بضعة قرون ، وهى فترة قصيرة نسبيا اذا قورنت بعمر التاريخ .

أطلق البابليون على تلك البلاد اسم « أمورو » ، والمصريون لفظ « حارو » وعرفها سكانها فى عهد تل العمارنة ( ١٤٠٠ قبل الميلاد ) باسم « كنعان » . أما كلمة « فلسطين » ، فترجع الى عهـد الاغريق واتصالهم بشعب الساحل من الفلسطينيين Philistins منذ القرن الثانى عشر ق . م . ، فعمموا التسمية على كل المنطقة[1] .

---

(١) راجع فى ذلك ، من أهم المراجع الحديثة عن بنى اسرائيل :
ج. ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل ( باللغة الفرنسية ) ، جـ١ ، باريس ١٩٤٧ ، طبعة پيكار ، نبذة ٥٨ ص٦١ ؛ أدولف لودس ، اسرائيل منذ البداية الى منتصف القرن الثامن ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٤٩ ألبان ميشيل ص١٩ .

وانظر أيضا : وليم فوكسويل ألبرايت ، زمن التوراة ، فى مجموعة : « اليهود ، تاريخهم وثقافتهم ودينهم » ، الطبعة الثالثة باشراف لويس فنكلستاين ، مطبوعات جمعية النشر اليهودية فى أمريكا ١٩٦٠ جـ١ ص١٣ وما بعدها .

١٠٩ ــ ولقد تحكمت التضاريس فى تقسيم كنعان الى بقاع أربع تمتد متوازية من الشمال الى الجنوب ، وتختلف من حيث نمط الحياة وأجناس السكان .

اذ ينعزل الساحل عن الداخل بسلسلة من الجبال ، لكنه يصلح لانشاء الموانى واستقبال السفن ، فاشتغل أهله بالتجارة البحرية ونبغوا فيها .

وتتهادى موازية للساحل الهضبة الغربية وتضم ثلاثة أجزاء : فى الشمال هضبة الجليل المشهورة بالخصب غير العادى والطبيعة الضاحكة. يليها فى الوسط سهل منبسط تغطيه الغلال . ثم يلحقه فى الجنوب هضبة أورشليم ويتميز سفحها الشرقى بالجفاف النسبى ، لا يناله من الأمطار سوى قدر ضئيل يسمح بنمو أعشاب المراعى ، بينما يصيب السفح الغربى قدر أكبر يمكن من زراعة الحبوب والكروم والزيتون . وتهبط السفوح الى حافة النجب ، وهى تلال من الحصا تتحول فى الصيف الى أراض جرداء تقشعر لها الأبدان ، ويتساقط فى الشتاء مطر قليل ينبت الكلأ القصير ويجذب الحيوانات الصغيرة من قطعان المعز والضأن ، يتبعها الرعاة بخيامهم ينصبونها حينا فى الأرض كلما بدت لهم بعض الأعشاب .

وتشرف الهضبة الغربية من الشمال الى الجنوب على وادى نهر الأردن المعروف بانخفاضه عن سطح البحر . وتتوسط بحيرة طبرية فى الشمال أراض زراعية كانت تضم عددا من الفلاحين والصيادين . بينما يتثاءب البحر الميت فى الجنوب تحت الشمس المحرقة وبين أشجار النخيل .

ثم تلى الوادى الى الداخل هضبة شرق الأردن . وتتكون شمال نهر اليرموك من أراض بركانية تزرع القمح ، وكانت تسمى مخازن

سوريا . فى حين تتشابك الغابات جنوب نهر اليرموك وتنبسط المراعى وتخف تدريجيا حتى تتلاشى فى الصحراء[1] .

١١٠ ــ كانت تلك الأراضى الغنية ، بالنسبة الى فقر أهل البادية، جنة الأحلام تجرى فيها أنهار من «اللبن والعسل»[2] . فطمع فى خيراتها بنو اسرائيل ، وكانوا اذ ذاك من البدو الرحل ، وعقدوا العزم على اقتحام تلك الجنة التى مهدتها شعوب أخرى بالجهد والعرق، فاكتفوا هم بالغصب والاستيلاء . حدث ذلك للمرة الأولى منذ أكثر من ثلاثة آلاف عام[3]

١١١ ــ سكان أرض كنعان :

تتكون أرض كنعان على ما سبق أن رأينا من مناطق أربع تسير متوازية من الشمال الى الجنوب ، كانت عاملا جوهريا فى توزيع السكان الى جماعات مختلفة المهن متباينة المصالح ، لم تجد الدافع الكافى لانخراطها تحت لواء سلطة ممركزة ، ولم تتوافر الظروف الكفيلة بصهرها فى بوتقة واحدة .

فالكنعانيون سكان الداخل ، ويقيمون فى المدن ويعتمدون على الزراعة ويستخدمون البرونز والحديد ويشيدون القلاع المحصنة . والفينيقيون أهل الساحل فى الشمال ، وهم مهاجرون من اريتريا سواء قصد بهذه العبارة الجنوب العربى وساحل الحبشة أم منطقة الخليج فى الشمال الشرقى للهضبة العربية . ويرى المؤرخون أن الكنعانيين

---

(١) انظر فى كل ذلك : أدولف لودس ، اسرائيل ، ص ٢٥ وما بعدها . أيضا : جورج آدم سميث ، الجغرافيا التاريخية للأراضى المقدسة ( باللغة الانجليزية ) الطبعة ٢٠ لندن ونيويورك وتورنتو ، هودر وستافتون ، ص ٤٥ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ ١ نبذة ٦٠ ص٦٢ وما بعدهما . أضف : فؤاد حسنين على ، المجتمع الاسرائيلى حتى تشريده ، مطبوعات معهد الدراسات العربية العالية،القاهرة١٩٦٦، ص ١٢ وما بعدها ؛

(٢) انظر على سبيل المثال : سفر اللاويين الأصحاح ٢٠ الآية ٢٤ ؛ سفر التثنية الأصحاح ٢٦ الآية ١٥ .

(٣) أدولف لودس ، اسرائيل، ص ٤١ وما بعدها .

والفينيقيين شعب واحد ، لكن غلبت التسمية الأولى على أهل الداخل، وأطلقت التسمية الثانية على أهل الساحل . أما الفلسطينيون Philistins فهم أهل الساحل فى الجنوب وهم مهاجرون من بحر ايجه وجزيرة كريت . ويضاف الى ذلك قبائل من البدو وبعض الحثيين(١) . ويقدر مجموع السكان بحوالى ١٠٢٠٠٠٠٠ نسمة(٢) .

واذا كان أهل الساحل يمارسون التجارة البحرية ، فان سكان الداخل يتفاوتون ما بين الزراعة فى الشمال والرعى فى الجنوب ، وبين هذين النقيضين لزراع المقيمين والبدو الرحل ، تتدرج الحياة فى صور متعددة يصب بعضها فى بعض دون أن نميز بينها فواصل حادة . ويتوقف مصير البشر على كمية المطر ، خاصة فى المناطق المتوسطة بين الزراعة والصحراء . فقد تدعو سنوات متعاقبة من المطر جماعات الرعاة الى الزراعة والاستقرار ، كما قد تدفعهم سنوات أخرى من القحط الى الهجرة والترحال (٣) .

---

(١) أدولف لودس ، اسرائيل ، ص ٦٣ وما بعدها ص ٦٩ وما بعدها . أيضا : ارنست رينان ، التاريخ العام والنظام المقارن للغات السامية ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الخامسة باريس ١٨٧٨ . كالمان ليفى ، جـ١ ص ٥٦ ـ ٥٧ و ص١٠٩ وما بعدها و ص ١٨٥ ـ ١٨٦ ؛ بيير جوجيه وادوار دورم وآخرون ، المدنيات الأولى ( باللغة الفرنسية ) الطبعة الثانية باريس ١٩٥٠ بريس أونيفرستير دى فرانس ص ٣٠٣ وما بعدها .

ويرى المؤرخون أن الفينيقيين والكنعانيين شعب واحد . كان الفينيقيون يسمون أنفسهم الكنعانيين ، وتتحدث التوراة عن سكان المنطقة كلها باعتبارهم كنعانيين ، حتى ان لفظ كنعانى أصبح يرادف فى المعنى كلمة تاجر . أما عبارة الفينيقيين ، فقد أطلقها الاغريق على الكنعانيين من أهل الساحل اللبنانى . فى هذا المعنى : ارنست رينان ، تاريخ اللغات السامية ص ١٨٢ ـ ١٨٣ .

نفس المؤلف : تاريخ شعب اسرائيل ( باللغة الفرنسية ) ١٨٩١ باريس ١٩٢٧ كالمان ليفى جـ١ ص ١٠ ـ ١١ .

وفى نفس الرأى : أرنولدج توينبى ، دراسة فى التاريخ (باللغة الانجليزية) جـ ٢ لندن ونيويورك وتورنتو ١٩٦٢ مطبعة جامعة أكسفورد ص٥١ .

(٢) أدولف لودس ، اسرائيل ص ٤٤ .

(٣) مكس ڤيبر ، مجموعة مقالات فى سوسيولوجيا الأديان ( باللغة الألمانية ) جـ ٣ اليهودية العتيقة ، توبنجن ١٩٢٣ طبعة مور ص١٠ وما بعدها .

وكانت اللغة الرسمية هى البابلية ، يضاف اليها لغة دارجة يتكلم بها عامة الناس . فلما تغلغل البدو الرحل من بنى اسرائيل فى الأرض الكنعانية ، تعلموا لغتهـا الدارجة ونسبوها الى أنفسهم حتى عرفت باللغـة العبرية(١) .

١١٢ ــ أثر مصر وبابل :

تقع أرض كنعان فى مفترق الطرق بين حضارتين كبيرتين همـا مصر وبابل ، تواخدتا عليها وامتزجتابها على مر القرون . اذ وجـدت أشياء فرعونية فى حفريات الأرض المقدسة ، وكانت البابلية كما سبق القول هى اللغة الرسمية فى كنعـان . كذلك تأثر القصص العبـرى بالميثولوجيا البابلية (٢)،واستلهم حكماء بنى اسرائيل نماذج من قدماء المصريين (٣) .

الفرع الثانى : لمحة تاريخية

دونت التوراة منذ القرن التاسع والى القرن الخـامس ق.م. ، وروت أحداثا ترجع الى عهد العشائر حوالى ٢٠٠٠ق.م . سـجلت اذن

---

(١) أدولف لودس ، اسرائيل ص ٧٣ و ص١٨٧ .

وفى رأى آخر ان اللغة العبرية هى اللغة السامية الأم ــ مثل السانسكريت بالنسبة الى اللغات الآرية ــ فكان يتكلمها كافة الشعوب السامية ومنها الكنعانيون وكذلك بنو اسرائيل انظر : ارنست رينان ، تاريخ اللغات السامية الطبعة السابقة ص ١١٠ وما بعدها .

(٢) انظر فى الميثولوجيا البابلية المتعلقة بسفينة « جلجاميش » مؤلف القس ريتشيوتى سالف الذكر عن تاريخ اسرائيل جـ١ نبذة ١٨٤ ص ١٨٣ وما بعدها .

وراجع فى العلاقة بين آثار سومر وبابل وبين أصحاحات سفر التكوين حـول قصص الخلق ، وآدم وحواء ، وقابيل وهابيل ، ونوح والطوفان ، وانقسام الأمم حسب لغاتهم ( قصة برج بابل ) : اسماعيل راجى الفاروقى ، أصول الصهيونية فى الدين اليهـودى ، القاهرة ١٩٦٣/١٩٦٤ ، معهد الدراسـات العربية العالية ، ص١٠ وما بعدها .

(٣) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ١ ص٦٤ وما بعدها و ص١٤٢ وما بعدها ؛ أدولف لودس ، اسرائيل ص ٧ ؛ جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى ( باللغة الفرنسية ) باريس فلاماريون ص ٦٢٣ ؛ فؤاد حسنين على ، من الأدب العبرى ، مطبوعات معهد الدراسات العربية العالية ، القاهرة ١٩٦٣ ، ص١٣ وما بعدها .

وقائع التوراة بعد حدوثها بحوالى ١٥٠٠ سنة ، وحفظت طوال هذه المدة فى الصدور يتناقلها الخلف عن السلف . ولاشك أن الذاكرة الانسانية لها حدود وقدرتها على الحفظ والنقل ليست مطلقة . ومن ثم يجدر الاستعانة فى صدد بنى اسرائيل بمراجع أخرى بالاضافة الى التوراة ، على الأخص وثائق التاريخ المدون لدى المدنيات القديمة مثل مصر وبابل(١) .

١١٣ ـ البدو الحرامية :

تمكن أبناء مصر من التغلب على قبائل الهيكسوس (١٦٠٠ق.م.) ومطاردة فلولهم المنسحبة خلال ربوع كنعان وسهول سوريا حتى حدود الفرات . وكانت المنطقة بين مصر وبابل مفككة الى دويلات صغيرة لا يربط بينها سوى العداء المتبادل . وقد أبقى الفراعنة على استقلالها الذاتى وتولوا حمايتها الخارجية .

واكتشفت فى « تل العمارنة » رسائل من الحكام السوريين والكنعانيين الى الفرعون أمينوفيس الرابع ( اخناتون ) ، حوالى ١٤٠٠ ق.م يشكو فيها الحكام من خطر داهم يهدد ممالكهم ويطلبون معونة مصر لدرء العدوان الخارجى : زحف « الحثيين » فى الشمال وسطو « الحبيرو » فى الجنوب .

ويقول بعض المؤرخين ان « الحبيرو » أو « العبيرو » هم العبريون ، أى من يروحون ويجيئون عبر الحدود (٢) ، ويقصد بهم

---

(١) فى هذا المعنى : ادولف لودس ، اسرائيل ص ١٧١ وما بعدها .

(٢) لودس ، اسرائيل ص ٥٥ وما بعدها . وفى تفسير آخر ان العبريين هم البدو الذين ( عبروا ) الفرات الى الغرب متجهين خلف أغنامهم نحو مناطق المرعى فى سوريا وكنعان ، أنظر : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ١ ص ٩١ وقارن : چوجيه ودورم وآخرون ، المدنيات الأولى ص ٣١٦ ـ ٣١٧ حيث ينفى المؤلفون الصلة بين الحبيرو والعبريين . وانظر أيضا : البرايت ، زمن التوراة ، فى مجموعة « اليهود » المرجع السابق جـ١ ص ١٥ .

البدو الرحل أيا كانت أجناسهم ، تدفعهم فترات الجفاف وما يصحبها من مجاعات الى تخطى الجنوب الشرقى للأراضى الخصبة فى كنعان . وقد أطلق المصريون على هؤلاء البدو لفظ « شاسو » ، ومعناها « الحرامية » . وكانت هذه أول اشارة فى التاريخ المدون الى بنى اسرائيل .

ونهض المصريون بقيادة رمسيس الثانى لانقاذ كنعان وسوريا من الغزو الأجنبى . فأوقفوا تغلغل البدو الحبيرو فى الجنوب ، وخاضوا معركة دامية ضد الحثيين فى قادش ، تلاها صلح تجمد بموجبه الزحف الشمالى .

وفى القرن الثانى عشر دفعت حرب طروادة قبائل اغريقية كثيرة الى الهجرة نحو آسيا وأفريقيا . فتصدى لها رمسيس الثالث فى كنعان وليبيا . لكن استطاع الفلسطينيون Philistins ، وهم قبيلة من بحر ايجه أن يستوطنوا على ساحل كنعان ما بين جبل الكرمل ومشارف غزة . وهم الذين أعطوا اسمهم الى فلسطين فيما بعد .

ثم أصيبت مصر بضعف متزايد بعد رمسيس الثالث ، وخلفه عهد اضمحلال دام ٤٠٠ عام ، فتمكن البدو العبريون من الاستيلاء على أرض كنعان (١) .

١١٤ ــ رعاة الأغنام :

كانت الحدود الصحراوية للأراضى الخصبة فى بابل وسوريا وكنعان تقطعها على طول الطريق قبائل من البدو رعاة الابل والأغنام، يقذف بهم جفاف الصحارى الى مراكز التمدين غازين أو مسالمين ، باحثين عن الماء ساعين وراء العشب لقطعانهم من الضأن والمعز .

وكان من بين هؤلاء الصعاليك بنو اسرائيل ، عاشوا فى عهد ابراهيم ( حوالى ٢٠٠٠ ق.م ) على الحدود الصحراوية للدولة البابلية،

---

(١) راجع فى كل ذلك : أدولف لودس ، اسرائيل ص ٥٥ ــ ٦٢ .

فى منطقة يقال لها « أور »[1] . وهم ينسبون أنفسهم الى حفيد ابراهيم ، يعقوب بن اسحاق أو يعقوبئيل ، أى الذى يتعقب ايل ( الله )[2] . وقد سمى فيما بعد اسرائيل[3] أى يحارب « ايل » أو يجاهد مع « ايل » ( الله )[4] .

واستمر بنو اسرائيل يتنقلون بقطعانهم « عبر » الحدود مئات السنين ، ووصلوا فى تنقلهم الى المنطقة الشمالية من الجزيرةالعربية ثم صحراء النجب وهضبة سيناء . ولم يكن رعاة الابل والغنم من بنى اسرائيل وغيرهم على قدر من الأهمية بالنسبة الى الامبراطوريات المجاورة ، فهم مثل غبار الصحراء قد يهب على المدينة مع نسمات الأصيل ، فتنفضه عنها قبل أن تنام دون أن تبالى . لذا لم يرد لهمذكر فى سجلات الفراعنة سوى أن بعض الآسيويين طلبوا اذنا بالاقامة على الحدود ، فى عهد حريمحيب وميرنفتاح ، فى القرنين الرابع عشروالثالث عشر ق.م. اذ جاء أن أحد ضباط ميرنفتاح فى أرض جاسان ( غرب الاسماعيلية ) سمح لبعض القبائل من « الشاسو » (البدو الحرامية)، أن يدخلوا بقطعانهم الى المستنقعات .

وفكر الفراعنة فى ايجاد عمل لهؤلاء الرعاة لتخليصهم من وطأة القحط والجوع ، ومنعهم من أعمال السلب والعدوان ، حتى يقلعواعن عادة التنقل ويستطيبوا حياة الاستقرار . فعمد المصريون الىاستخدام البدو فى بناء المدن فى أرض جاسان . غير أن الاقامة بالمدن بما تتطلب من جهد لم ترق هؤلاء البدو ، ففضلوا حياة التسكع وحرية النهبولو

---

(١) سفر التكوين ، الأصحاح ١١ الآية ٢٨ والأصحاح ١٥ الآية ٧ .

(٢) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ١ ص ١٠٦ – ١٠٧ .

(٣) سفر التكوين ، الأصحاح ٣٥ الآية ١٠ .

(٤) سفر التكوين الأصحاح ٣٢ الآية ٢٨ .

وفى تفسير آخر أن كلمة اسرائيل مشتقة من عبارة « شور ايل » أى الذى يرى الله - انظر : ماير واكسمان ، تاريخ الأدب اليهودى ( باللغة الانجليزية ) لندن ونيويورك ١٩٦٠ طبعة يوسلوف جـ ١ ص٥١٤ ، وهو رأى « فيلون » .

مع شظف العيش ، وتملكهم الحنين الى السير خلف قطعانهم فى الليالى القمرية ، فخرجوا من أرض جاسان خلال القرن الثالث عشر ق.م ، بعد أن سلبوا من المصريين آنية الذهب والفضه والملابس الثمينة (١) ، وتاهوا فى هضبة سيناء وصحراء النجب عدد غير قليل من السنين ، ثم اتجهوا صوب أرض كنعان حتى وصلوا الى مشارف الضفةالشرقية(٢).

### ١١٥ ـ استعمار كنعان :

انجذب بنو اسرائيل الى أرض كنعان يحدوهم الأمل فى اغتراف «اللبن والعسل» من أنهار جنة الأحلام . ولم تكن شراذم البدو تعتمد على جيش منظم يجيد الكر والفر،ولا على قيادة موحدة ينضم الجميع تحت لوائها ، بل كانت كل قبيلة تسير وفقا لهواها تمارس ألوانا من السلب والنهب لا من الحرب النظامية . فلم يكن هناك غزو لأرض كنعان تلاه احتلال ، بل حدث تغلغل بطىء دام عدة أجيال استخدمت فيه كافة الأساليب من حرب العصابات الى احتراف الارتزاق لدى جيوش كنعان . حتى تمكنت القبائل الاسرائيلية من الاستيلاء على الهضاب المرتفعة شرق الأردن ثم غربه . وقد برزت من خلال هذه العمليات بعض الشخصيات حققت من حين الى آخر وحدة الصفوف مثل موسى ويشوع(٣) .

وكان نجم الفراعنة قد أفل فى كنعان واستوطنت فيها قبائل الفلسطينيين الآتين من بحر ايجه ، واحتلوا منطقة الساحل وأقاموا مدنا

---

(١) سفر الخروج الأصحاح ١٢ الآيتان ٣٥ و ٣٦ .

(٢) راجع فى كل ذلك : سفر الخروج ، الأصحاح ١ والأصحاح ١٣ والأصحاح ١٤ ؛ ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل ج ١ ص ١٣٣ وما بعدها ص ١٥٤ وما بعدها ص ١٦٥ وما بعدها ص ١٨٣ وما بعدها ص ٢٠٠ وما بعدها ؛ البرايت ، زمن التوراة ، فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق ج١ ص ٤ وما بعدها . لويس جينزبرج خرافات اليهود ، فيلادلفيا ١٩٦١ ، مطبوعات جمعية النشر اليهودية فى أمريكا ، ج١ ص٢١٧ وما بعدها ج٣ ص ٥ وما بعدها .

(٣) يشوع ، الأصحاح الاول وما بعده .

مزدهرة ودارت مناوشات بين الفلسطينيين والاسرائيليين ، عظمتها الأساطير حول شخصية « شمشون » . ثم تمكن « شاول » من توحيد بني اسرائيل ، وأقام أول مملكة فى أرض كنعان(١) .

وتميزت حروب بنى اسرائيل بالقسوة والعنف والتعطش الى الدم، مثل قتل الرجال والنساء والأطفال والعجائز ، بل حتى الأبقار والمعز والحمير ، وحرق المدن بعد نهب الفضة والذهب وأدوات الحديد والبرونز ، كما فعلوا بمدينة « اريحا » حتى تكون عظة لغيرها ،(٢) ، والتنكيل بالأسرى ثم شنقهم فى الطرق العامة(٣) .

ولقى شاول وثلاثة من أبنائه حتفهم على يد الفلسطينيين . فشرع زوج ابنته داود فى تكوين دولة مستقلة فى الجنوب ، معتمدا على قبيلة يهوذا نصف الاسرائيلية ونصف الكنعانية . ودارت حرب طاحنة بين ملك يهوذا فى الجنوب (داود) وملك اسرائيل فى الشمال ( ابن شاول ) ، انتصر خلالها داود ووحد الملك بيديه واختار أورشليم عاصمة له(٤) .

وبلغت المملكة أوج عظمتها فى عهد سليمان ، اذ قلد ذلك الحاكم الطموح كبار الملوك ، ولم يفت فى عضده جهل الرعاة بالفنون ، فاستقدم مهندسين ومواد من فينيقيا ، وشيد مجموعة من القصور الفخمة ملأها بالذهب والحرير والحريم(٥) .

وانتقل اليهود فى عهد الملوك من رعى الضأن الى الاشتغال بالزراعة .

---

(١) صموئيل الأول ، الأصحاح ٩ وما بعده .

(٢) يشوع ، الأصحاح ٦ الآية ٢١ و ٢٤ والأصحاح ٨ الآية ٢٤ الى ٢٩ .

(٣) صموئيل الثانى الأصحاح ٤ الآية ١٢ والأصحاح ٨ الآية ٢ .

(٤) صموئيل الثانى ، الأصحاح الثانى وما بعده .

(٥) أخبار الأيام الثانى الأصحاح ٩ الآية ١٣ وما بعدها ؛ الملوك الأول الأصحاح ١١ الآية ٣ .

لكن ما أن توفى سليمان حتى تأرجح كرسى الملك من تحت خليفته ، وانقسمت شراذم الرعاة وطحنتها المعارك الداخلية ، فان جماعات البدو غير المنظمة تحن الى قبضة الحاكم القوى ، وتئن من تردد الحاكم الضعيف ، فتعود الى سبق عهدها من التفرق . لذا انقسم الملك بعد سليمان الى دولتين : مملكة اسرائيل فى الشمال ومملكة يهوذا فى الجنوب ( فى منتصف القرن العاشر ق.م ) وعاش بنو اسرائيل منذئذ عيشة الجماعات الضعيفة ، كالمراكب الصغيرة سرعان ما تعصف بها أول ريح عاتية(١) .

١١٦ ــ عهد السبى :

وأتت تلك الريح من عمالقة آشور وبابل ، فقضى الآشوريين على مملكة اسرائيل فى الشمال خلال القرن الثامن ق.م ، ودخل سرجون مدينة سامر عام ٧٢١ ق.م (٢) . فتركزت الزعامة الدينية والسياسية لبنى اسرائيل فى مملكة يهوذا فى الجنوب ، ودامت هذه المملكة ١٥٠ عاما أخرى ، حتى سيطرت عليها بابل وحاصر «نبوخذ ناصر» أورشليم عامين كاملين ، ثم اقتحم أسوارها وأمر بهدمها وحمل اليهود فى الأسر الى بابل عام ٥٨٦ ق.م(٣).

---

(١) الملوك الأول الأصحاح ١٢ .

وراجع فى كل هذه الأحداث ، أيضا : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ١ ص ٢١١ وما بعدها جـ٢ ص١ وما بعدها و ص١٩١ وما بعدها ؛ أدولف لودس، اسرائيل ص٣٧٩ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ١ نبذة ٣٣٩ ص٣١٩ وما بعدهما ؛ ول دورانت ، قصة الحضارة جـ١ تراثنا الشرقى ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٥٤ سيمون وشوستر ص ٣٠٤ وما بعدها ؛ ألبرايت ، زمن التوراة ، فى مجموعة « اليهود » جـ١ ص١٣ وما بعدها ؛ جينز برج ، خرافات اليهود ، السابق ، جـ٤ ص٤ وما بعدها ، ص ٦٥ وما بعدها ، ص ٧٩ وما بعدها ، ص ١٢٣ وما بعدها ، ص ١٧٧ وما بعدها .

(٢) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٢ ص٥٠٧ وما بعدها .

(٣) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل ، جـ٣ ص٣٤٦ وما بعدها ؛ ول درانت ، قصة الحضارة جـ١ ص ٣٢٠ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ١ نبذة ٥٣٦ ص ٥٢١ وما بعدهما ؛ جينز برج ، خرافات اليهود ، جـ٤ ص٢٨١ وما بعدها و ص٢٩١ وما بعدها .

ومع تصفية بنى اسرائيل من الأرض المقدسة فى القرن السادس ق.م. انقضى عهد اللغة العبرية باعتبارها لغة دارجة ، وتحولت الى لغة علمية يقتصر استعمالها على الكهنة ، وحلت محلها من حيث الأهمية اللغة الآرامية ؛ التى عرفت فيما بعد بالسريانية منذ عهد الميلاد ، وأصبحت هى اللغة السامية الرئيسية فى الشرق الأوسط ، واستمرت سائدة الى أن ورثتها اللغة العربية بعد سبعة قرون أخرى(١) .

ولم تستبعد بابل اليهود ، بل اكتفت بتحديد اقامتهم وتركتهم يشتغلون فى الأعمال الحرة . فتمكن الوصوليون الى شق طريقهم وتكوين الثروات ، بينما ظل المتدينون فقراء يحلمون بالعودة الى جبل صهيون(٢) .

ثم سقطت بابل فى أيدى الفرس عام ٥٣٧ ق.م. فاستمال اليهود الحكام الجدد وحصلوا على اذن بالعودة الى أورشليم . رجع منهم فى البداية الكهنة المتحمسون والفقراء المتدينون ، وبقى الأثرياء مع أموالهم فى نعيم بابل(٣) .

وقد أعاد الكهنة بناء المعبد (٤) ، وتركزت بيدهم زعامة اليهود ، لكن ظلوا يتعاقبون فى التبعية تجاه الفرس والاغريق والرومان .

وبدأت هجرة اليهود من فلسطين الى البلاد الأخرى قبل الحكم الفارسى والى العصر الهلينى ، بنفيهم جماعات من فلسطين وتحت ضغط قلة المورد وكثرة النسل(٥) . ونشبت اضطرابات متوالية فى

---

(١) ارنست رينان ، تاريخ اللغات السامية ص٢١٣ وما بعدها و ص٢٥٨ وما بعدها .

(٢) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص٣٨٢ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ٢ نبذة ٥٩ ص٧٥ وما بعدها ؛ جينزبرج ، خرافات اليهود ، جـ٤ ص ٣٣٦ وما بعدها .

(٣) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص٤٦١ وما بعدها و ص٥١٨ وما بعدها جـ٤ ص١ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ٢ نبذة ٨٤ ص ١٠٤ وما بعدهما.

(٤) عزرا ، الأصحاح ٣ وما بعده .

(٥) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٥ ص ٢٢١ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ٢ نبذة ١٨٠ ص ٢٢٤ وما بعدهما .

مدينة أورشليم ، فسواها « تيتوس » بالأرض عام ٧٠ ميلادية ، وأتى « هدريان » على البقية الباقية من مدن يهوذا عام ١٣٥(١) . فتفرق اليهود نهائيا فى الأرض ، وانتقلوا بذلك الى عهد «الدياسبورا Diaspora »(٢) .

### ١١٧ ـ عهد التفرق :

ومن خلال حياة الترحال قبل الهجرة وبعدها اختلط اليهود بالأجناس الأخرى عن طريق التزاوج وتغيير الدين من والى الموسوية حتى ان بنى اسرائيل لم يعد يجرى فى عروقهم دم جدهم يعقوبئيل ، بل أمسوا جماعة دينية اجتماعية تتماسك أحادها المتنافرة نتيجة للضغط الخارجى عليها والاحساس المشترك باضطهاد الشعوب لها(٣) .

وقد انقسم اليهود فى الهجرة الى طائفتين كبيرتين : الأشكنازيم والسفرديم .

الأشكنازيم هم يهود أوربا ، انتشروا بهاحينما فتح الرومانأبواب الولايات الشمالية البربرية عبر جبال الألب . وقد أثارت قدرة اليهود على جمع المال من عروض التجارة حقد الشعوب الوطنية . فأبقت عليهم ـ مع اضطهادهم ـ طالما كانت فى حاجة الى كفاءتهم ، ثم تخلصت منهم بمجرد امكان الاستغناء عنهم . فخرج اليهود علىطفرات كالأمواج من كل بلد أوروبى الى البلد الذى يليه شرقا ويتأخر عنه مدنية ، حتى وصلوا على مر القرون الى شرق أوربا من بولندا الى رومانيا ، وصمدت حدود روسيا كالصخور تتكسر عليها الأمواج . ولما

---

(١) ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ٢ نبذة ٤٤٦ ص ٥٤١ وما بعدهما ونبذة ٤٨٠ ص٥٧٠ وما بعدهما .

(٢) وهى كلمة اغريقية تعنى « التفرق » ( انظر قاموس أكسفورد القصير للانجليزية ، طبعة ١٩٣٣ جـ١ ص٥٠٢ ع ٣ ) . وقد ورد فى التوراة لعنة اليهود وفرارهم فى الأرض من الطرق السبع اذا هم عصوا كلمة الله ( سفر التثنية الأصحاح ٢٨ الآية ٢٥ ) .

(٣) ويسلم بذلك اليهود أنفسهم ، أنظر : ملفيل هيرسكوفيتس ، من هم اليهود ؟ فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق جـ٢ ص ١٤٨٩ وما بعدها .

أفاقت دول أوربا الشرقية من ثباتها وضيقت الخناق على اليهود ،ارتد هؤلاء ارتداد الأمواج أيضا وعادوا على أعقابهم صوب الغرب ، حتى وصلوا الى بريطانيا والولايات المتحدة .

وقد ارغموا خلال هذه القرون الطويلة على حياة « الجيتو Ghetto » (١) ، اذ حددت اقامتهم فى حى من كل مدينة لا يتعدونه.فتولدت فى أنفسهم مرارة دفينة وغلبهم خوف متواصل جعلهم يتمسكون بكيانهم ويتعصبون لدينهم .

أما السفرديم فهم يهود الشرق ، يدعون الانحدار من نبلاء قبيلة يهوذا . وقد عرفوا مصيرا أحسن وعاشوا حياة أسهل من اخوانهم يهود الغرب . ذلك أن اليهود باعتبارهم من أهل الكتاب قد أظلتهم الدولة الاسلامية بحمايتها . ودخلوا فى أعقاب العرب الى الأندلس ، ولما خرج العرب من أسبانيا وأصدر فرديناند وايزابيلا قرارهما الشهير بطرد اليهود ، انتقل سفرديم البرتغال الى هولندا ، واتجه سفرديم الأندلس الى العثمانلى ، الذين استعانوا بهم فى تسيير شئون التجارة فى الامبراطورية العثمانية (٢) .

١١٨ ــ الخلاصة :

يبدأ تاريخ بنى اسرائيل بمرحلة الرعى ، منذ أيام ابراهيم ( ٢٠٠٠ ق.م. ) الى الاستيلاء على كنعان (القرن الثانى عشر ق.م )

---

(١) وهى اختصار لكلمة borghetto ، وهذه تصغير لعبارة borgo أى borough وهو الحى فى كل مدينة ، على الأخص فى ايطاليا ، الذى حددت فيه اقامة اليهود . انظر قاموس أكسفورد سالف الذكر جـ١ ص٧٩٠ ع ٣ .

(٢) أنظر : أرنولد توينبى ، دراسة فى التاريخ ، المرجع السابق جـ٢ ص٢٤١ وما بعدها ؛ فيرنر زومبارت ، اليهود والحياة الاقتصادية ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٢٣ پيو ص٤٥٩ وما بعدها .

أيضا : فؤاد حسنين على ، المجتمع الاسرائيلى منذ تشريده حتى اليوم ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٦٧ ، ص٢٧ وما بعدها .

وانظر : سيسل روث، العصر الأوربى فى التاريخ اليهودى، فى مجموعة «اليهود» ، المرجع السابق ، جـ١ ص٢٢١ .

تليها مرحلة الزراعة ، بعد استعمار كنعان وطوال عصر الملـــكية الى السبى البابلى والعودة الى أورشليم ( القرن الخامس ق.م. ) ، وتعقبها مرحلة التفرق فى العالم واشتغال اليهود بالتجارة وتجميع كتاب التلمود ( القرون الأولى ق م . الى اليوم ) .

وقد تطورت وسيلة التعيش لبنى اسرائيل خلال هذه العصــور التاريخية من الرعى الى الزراعة الى التجارة ، وصاحبها تطور مماثل فى نمط الحياة من التنقل الى الاستقرار الى الهجــرة . ولازم كل ذلك على ما سنرى تحول فى العقيدة الدينية من الشرك الى التوحيـــد ، وتبدل فى النظرة الى الجنس من الاباحية الى التزمت ، وتغير فى الأخلاق الجماعية من وحدة المفاهيم الى ازدواج المعاملة .

وتأثرت نظم الزواج والأسرة بكل هذه العوامل وتجمعت معــالم المراحل التاريخية كالروافد فى نهر الزمان ، يحمل كل منهــا رواسب الى المراحل اللاحقة حتى أمست الصورة الحالية خليطا متنــــافرا لا انسجام بين أجزائه ، كل واحد منها يحكى قصة من قصص الماضى.

على أننا فى حاجة قبل معالجة الأحكام الموضوعية الى توضـيح المصادر الشرعية التى نستقى منها هذه الأحكام .

## الفرع الثالث : المصادر الشرعية

### ١١٩ ــ نظرة عامة :

يرجع تاريخ بنى اسرائيل كما سبق القول الى أيام ابراهيم حوالى ٢٠٠٠ سنة ق.م ، وكانوا اذ ذاك رعاة أغنام تحكمهم عادات وتقــاليد يتناولها كل جيل بالاضافة والتهذيب ، ويتناقلهــا الرواة من الذاكرة ويتوارثها الخلف عن السلف . وقد تختلف الروايات باختلاف قــدرة

الرواة على الحفظ والنقل فتتيه الأصول الأولى للعقائد المـوروثة فى ضباب الأيام .

ولم يفكر بنو اسرائيل فى تدوين أعرافهم الا فى وقت متـأخر ، بعد آن استقروا فى كنعان وانخرطوا فى ممالك وتوافرت لهم سـبل الكتابة والتدوين . بدأت حركته خلال القرن التاسع ق.م. واستمرت على مدى الأجيال حتى القرون الوسطى . وتبعت عن كتب تطـور الأحداث وعاصرت بالأخص مراحل الانتقال . ونشطت أيام المحن فى عهود النكبات حينما يستشعر الناس الحاجة الى ضم الصفوف وتوثيق الأواصر ، فيتوبون الى الله يستمدون منه العزم .

ويمكن من خلال الغبار المتراكم على الحقائق التاريخية التمييـز بين مرحلتين رئيسيتين تتمثلان فيما يمكن أن يسمى الكتاب والسنة ، أو التوراة والتلمود .

١٢٠ ــ الكتاب : التوراة :

تعنى التوراة لغة التشريع . وتتكون من كتب خمسة : التـكوين ــ الخروج ــ اللاويين ( الأحبار ) ــ العدد ــ التثنية .

وقد جمعت هذه الكتب على مراحل من القرن التاسع الى القرن الخامس قبل الميلاد ، منذ انقسام اليهود الى مملكتين بعـد وفاة سليمان : مملكة اسرائيل فى الشمال ومملكة يهوذا فى الجنوب.وانطبع ذلك العهد بصراع عنيف حول الزعامة الدينية ، دار بين كهنة المعبـد وجماعة الأنبياء ، وتمخض عن تدوين بعض الأحكام الشرعية.ولايعرف بالضبط واضعو التدوين،اذ كتبت الأسفار القديمة بطريقة موضوعية، لا تحمل اشارة الى كاتبها ولا تاريخا لتحريرها ، باعتبارها حقـائق مطلقة لا تحتاج الى بيان (١) .

---

(١) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٢ ص٣٢٩ وما بعدها .

واضطلعت خلال القرن التاسع مملكة اسرائيل ومملكة يهــــوذا بمهمة التدوين ، كل منهما تعمل استقلالا ودون علم بما تقـــوم به الأخرى . واستخدام أهل الشمال فى اسرائيل لفظ « يَـهْـوَه » للتعبير عن الله ، فعرفت مجموعتهم باسم « اليهوية Jahwiste ».وتحوى قدرا من قصص الأقدمين وأخبارا عن استعمار كنعــان ، كما تتضمن «كتاب الحلف» ، أى الحلف الذى تم بين «يَهْوَه» وشعبه المختار من بنى اسرائيل . واستعمل أهل الجنوب فى يهوذا لفظ « ايلوهيم » للافصاح عن الله ، فاشـــتهرت مجمـــوعتهم باســـم « الايلوهيـــة Elohiste » . وتشمل أيضا قصص الماضى وأخبارا أخرى وكذلك « الوصايا العشر » (١) .

ولما قضى الآشوريون على مملكة اسرائيل فى الشمال ، تمركزت السلطة الدينية داخل مملكة يهوذا فى الجنوب . واستشعر رجال الدين الحاجة الى اعادة كتابة الأصول الشرعية لحث اليهود على اتباع الله . فدون التشريع للمرة الثانية حوالى ٦٢٢ ق.م. فى ســـفر يســـمى « التثنية » وقيل ان الكاهن « حلقيا » عثر عليه فى المعبد المقدس (٢).

وحينما هدم « نبوخذ ناصر » أورشليم وحمل اليهود فى الأسر الى بابل ، فاشتغل الوصوليون منهم فى التجارة والربا وانطوى المتدينون على الفقر واليأس ، خشى الزعماء الكهنة على ضياع التراث الدينى ، وفكروا فى تجميع كتب الأولين وصياغة « توراة » نهائية بعد اضافة ما يلائم احتياجات عهد السبى ، من توضيح الطقوس الدينية وتثبيت امتيازات الكهنة وتدعيم النزعة العنصرية . ومعظم ذلك الجزء دون فى سفر اللاويين أحدث أسفار التوراة ، وبعضه أضيف الى سفر التثنية. وقد عاد اليهود الى أورشليم فى ظل الاستعمار الفـــارسى ، فأشرف

(١) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٢ ص٢٣٩ وما بعدها و ص٣٦٢ وما بعدها و ص٣٧٩ وما بعدها و ص٣٩٧ وما بعدها .

(٢) الملوك الثانى الأصحاح ٢٢ و ٢٣ ؛ ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص ٢٠٦ وما بعدها .

« عزرا » على تجميع التوراة فى الكتب الخمسة سالفة الذكر ، حوالى عام ٤٤٤ ق.م [١] .

هكذا تكونت التوراة فى صورتها الحالية ونسبت كلها الى سيدنا موسى عليه السلام ، باعتبار أن الوحى قد نزل عليه بها ، وحفظت فى الصدور الى عهد التدوين [٢] .

### ١٢١ ــ النبييم والكتوبيم :

تحتوى الكتب الخمسة المكونة للتوراة على كثير من أخبار السلف وشئون الدين ، وعلى قليل من الأحكام الشرعية موزعة على الأسفار الثلاثة الأخيرة .

وتلحق بالتوراة مجموعة من الكتب تضم صنفين من المؤلفات : « النبييم » و « الكتوبيم » .

و « النبييم » هى مؤلفات الأنبياء . ويمكن تقسيمها الى نوعين ، نوع يحكم فترات من تاريخ بنى اسرائيل ويشمل ست كتب :يشوع، وسفر القضاء ، وصموئيل ( اثنان ) والملوك ( اثنان ) . ونوع آخر يورد نبذا من حياة الأنبياء وتنبؤاتهم ، وهو خمسة عشر كتابا :اشعياء وأرمياء وحزقيال ثم الأنبياء الصغار الاثنا عشر .

و « الكتوبيم » هى المؤلفات الأخرى مثل الأناشيد وحكم سليمان ، وعددها ثلاثة عشر .

---

(١) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٤ ص٥٠ وما بعدها .

(٢) راجع فى عرض وتحليل آراء العلماء حول تاريخ تدوين الكتب الخمسة المكونة للتوراة ، المستشرق الألمانى « شتراك » ، الذى يعد حجة فى هذا الموضوع : هرمان شتراك المدخل الى العهد القديم ( باللغة الألمانية ) الطبعة الرابعةميونخ ١٨٩٥بيك ص ١٥ ــ ٤٠ أيضا : ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ١ نبذة ١١٣ ص١١٦ وما بعدهما .

وقد دونت تلك المؤلفات فى فترة لاحقة لعهد « عزرا » ، ما بين القرن الخامس والقرن الثانى ق.م.(1)

وتعرف هذه الكتب التسعة وثلاثون باسم «العهد القديم» .

ويحتوى معظمها على تاريخ وأخبار ، الا أنها تلقى الضـوء على حياة الأسرة ومركز المرأة لدى بنى اسرائيل . ومن ثم يجدر الاستعانة بها فى استنباط نظم الزواج والأسرة وعدم الاكتفاء بالأحكام الشرعية التى وردت فى التوراة .

١٢٢ ـ السنة : التلمود :

تشتق كلمة « التلمود » من الأصل الثلاثى « لمد » ، ومنه بالعربية تتلمذ وتلميذ . فالتلمود معناه التحصيل والمعرفة .

وقد رأينا كيف تثبتت الكتب الخمسة المكونة للتـوراة على يد عزرا خلال القرن الخامس ق م . بعد أن رجع اليهود من السبى البابلى وأعادوا تشييد المعبد فى أورشليم . وغلب على تلك الفترة طابع سيطرة علماء الدين الذين أخذوا فى تعليم التوراة كما جمعها عزرا .

وأطلق على هؤلاء فى البداية عبارة « سوفريم » أى الـكتاب والمعلمين . واتبعوا فى تفسير التوراة طريقة الشرح على المتون ،وعرفت شروحهم باسم « المدراشيم » أى الدروس ( من «درش» أو درس) . وغرقوا فى عرض الفروض النظرية وايجاد الحلول الذكية ، واعتبروا هذه الدراسة هدفا فى حد ذاته ، وانغلقوا فى أبراج عاجيـة يدورون بداخلها ، دون أن يهبطوا منها الى واقع الحياة .

ومع الزمن تضخمت هذه التعليقات وأصبحت عبئا ثقيـلا على طلاب العلم ، خاصة فى نظام للتدريس يعتمد على الذاكرة الشفوية ،

---

(1) شتراك ، المدخل الى العهد القديم ص٥٩ وما بعدها و ص٧٤ وما بعدها و ص١١٢ وما بعدها و ص١٦٢ وما بعدها .

وتبددت جهود السوفريم فى المناقشات البيزنطية وتبخرت مع سحاب الأبراج التى انعزلوا فيها . لذا عدل عن طريقة الشرح على المتـــون واكتفى بصياغة القاعدة القانونية فى جمل مقتضبة تسمى « هلـــكه » ( من « هلك » أى ذهب ) ، وتعنى خط السير واجب الاتباع . وبدىء فى استعمال الطريقة الجديدة وفقا لرأى بعض المحققين منـــذ حوالى ٢٠٠ سنة ق.م. ، وان لم تبلغ غايتها الا تدريجيا وعلى مدى قرنين .

ثم تضخمت « الهلكوت » بدورها وأعيد النظر فى ترتيبها ،وسمى علماء الدين اذ ذاك « التنائيم » أى المعلمين ، من الكلمة الآراميـــة « تنى » أى قال وعلم . وكان زعيمهم الأول شخص يدعى « هلال »، شغل منصب قاضى القضاة فاكتسب خبرة عملية وسعة فى الأفق ،وشرع فى تصنيف « انهلكوت » حوالى سنة ٣٠ ق.م ، واتبع طريقة التفسير المرن حتى يساير التشريع مقتضيات الحياة . وعارضه « شماع » الذى فضل منهج التفسير الجامد ، ولو تخلفت التوراة عن متـــابعة التطـــور، لكن غلبت فى النهاية مدرسة هلال .

وسرعان ما ظهرت الى جوار « الهلكه » وهى نص القـــاعدة ، « الهجده » أى تفسير المجتهد . وتراكمت الهجده مع الزمن وازدحمت مرة أخرى بالمناقشات العقيمة والخلافات الفقهية(١) .

١٢٣ ــ ولما هدم «تيتوس» المعبد الثانى عام ٧٠ ميـــلادية ، ثم تشرد اليهود فى الأرض على الأخص بعد هدريان عام ١٣٥م. ،توجس علماء الدين من تفـــرق اليهود الخوف على وحدة العقيدة . حقـــا ان للتوراة صورة موحدة ، غير أن الأعراف لم تجمد بعد . وقد ظهر خلال

---

(١) أنظر : ماير واكسمان ، تاريخ الأدب اليهودى ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ولندن ١٩٦٠ طبعة يوسلوف جـ١ ص٤٥ وما بعدها ص٥٩ وما بعدها ص٧٥ وما بعدها .
أيضا : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٥ ص٣١٣ وما بعدها .
كذلك : جواده جولدين ، زمن التلمود ، فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق جـ١ ص١٢٩ وما بعدها .

القرن الثانى عالم يدعى «يهوذا هاناسى» أى يهوذا الأمير ، يكنى عنه باسم «ربى» أى «سيدى» تولى مهمة الاشراف على تدوين السنة بمعونة الأحبار «التنائيم» . وقيل ان الله أنزل على سيدنا موسى شريعتين ، شريعة مكتوبة هى التوراة ، وشريعة محفوظة هى السنة . ودونت هذه السنة فى كتاب يسمى «المشنا» أى المثنى أو الشريعة الثانية .

ومع تعاقب السنين تكشف عجز الأحكام الموجزة الواردة فى «المشنا» عن سد الحاجات المتزايدة للحياة اذا لم تسعفها الاضافات والتفسيرات . وقامت مدرستان من علماء الدين يسمون «الأمورائيم» أى المفسرون ( من «أمر» أى قال وفسر) ، احداهما فى بابل والأخرى فى طبرية ، تعمل كل منهما على حدة ودون علم الأخرى فى وضع مجموعة من الأحكام تسمى «جمره» أو التكملة ، على طريقة الشرح على المتون. وتعرف المشنا والجمره بالتلمود أى المعرفة . ولما كانت هناك جمرتان، احداهما فى بابل والأخرى فى فلسطين،فقد نشأ تلمودان ، « تلمود بابل » ويشمل المشنا وجمره بابل ، و « تلمود أورشليم » ويحوى المشنا وجمره فلسطين ، وتم تحريرهما عام ٥٠٠ ميلادية [١].

وتضم المشنا ستة أجزاء : «زراعيم» أى البذور ويعرف أيضا هذا الجزء باسم بابه الأول «بركوت» أى البركات ، ويذكر الصلوات ــ «موعيد» ، ويحدد الأعياد ــ «ناشيم» أى النساء ، وينظم شئون الزواج والطلاق ــ «نازكين» ، ويعالج الأضرار والجرائم ــ «قداشيم» ، ويتعلق بالأمور المقدسة ــ « طهاروت » ، ويتحدث عن الطهارة والنجاسة .

---

(١) راجع المستشرق الألمانى هرمان شتراك ، المدخل الى التلمود ( باللغة الألمانية ) الطبعة الثالثة لايبزج ١٩٠٠ هينريش ص٤٦ وما بعدها ؛ أيضا : ماير واكسمان ، تاريخ الأدب اليهودى جـ١ ص ٦٩ وما بعدها و ص١١٩ وما بعدها ؛ جولدين ، زمن التلمود ، فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق جـ١ ص١٦٥ وما بعدها .

ويهمنا الجزء الثالث الخاص بنظام الأسرة ويشمل سبعة مواضيع هى « ياموت » : زواج من مات بعلها ــ «سوطه» : المرأة المشتبه فى زناها ــ «كتوبوت»:ما يكتب فى عقود الزواج عنمؤخرالصداق ــ « ندريم » : الندور من المال ــ « جطين » : الطلاق ــ « نذير » : النذر على النفس ــ «قدوشين» : طقوس الزواج .

١٢٤ ــ « المدراشيم » والتقنينات :

احتوى التلمود على جانب كبير من التعليقات والشروح ، وترك الجانب الآخر دون ادماجه فيه . فجمعت تلك الشروح المتروكة فى مجموعات تسمى « المدراشيم » أى الدراسات ، توالى تصنيفها حتى القرن الحادى عشر[١] .

على أية حال ان نصوص التلمود ليست كلها صيغا تشريعية ، بل ان جانبها الأكبر تفسيرات وتعليقات . وقد ميز العلماء بين نوعين من النصوص : ما يعد « هلكه » ، وهو خط السير المرسوم واجب الاتباع ، وما يعتبر « هجده » ، وهو اضافات المجتهدين من الشروح والتعليقات غير الملزمة[٢] .

وعنى أحبار القرون الوسطى بتوضيح هذا الغموض ليتبين الناس ماهو شريعة ملزمة وماهومجرد تعليق . فوضعوا تقنيناتمعتمدة أقدمها كتاب « بن هاعيزر » أى صخرة النجاة ، لواضعه «أليعازر بن ناتان » ( ١٠٨٠ ــ ١١٦٥ ) . لكن أهمها « المشنا توره » أى المشنا والتوراة لموسى بن ميمون (١١٥٣ ــ ١٢٠٤ ) ويسمى أيضا «يد حزقه» أى اليد القوية . ثم« أربعة طوريم » أى الصفوف الأربعة وهو كتاب من أربعة أجزاء ليعقوب بن آشر ( ١٢٦٩ ــ ١٣٤٣ ) ، و « شولحان عاروخ »

---

(١) هرمان شتراك ، المدخل الى التلمود والمدراش ( باللغة الانجليزية ) فلادلفيا ١٩٤٥ الجمعية اليهودية للنشر فى أمريكا ص٢٠١ وما بعدها ؛ أيضا : ماير واكسمان ، المرجع السابق جـ١ ص١٣٦ وما بعدها .

(٢) شتراك ، المدخل الى التلمود والمدراش الطبعة الانجليزية المذكورة ص٨٩ وما بعدها .

أى المائدة المصفوفة ليوسف كارو ( ١٤٨٨ ــ ١٥٧٥ ) ، فتجمد بذلك الاجتهاد فى الشرع(١) .

وفكر يهود مصر منذ نصف قرن فى وضع موجز للقواعد الشرعية باللغة العربية ، وتولى هذه المهمة وكيل حاخامخانة الربانيين « مسعود حاى بن شمعون » ، وصاغ مجموعة من النصوص سماها « كتاب الأحكام الشرعية فى الأحوال الشخصية للاسرائيليين » طبع فى القاهرة ١٩١٢ ، وتبع عن كتب كتاب «بن هاعيزر » .

١٢٥ ــ الخلاصة :

كان اليهود فى بداية تاريخهم رعاة أغنام ، ثم اغتصبوا أرض كنعان واشتغلوا بالزراعة ، ثم تشردوا فى الأرض وتخصصوا فى التجارة ، فهناك مراحل اقتصادية ثلاث مختلفة جم الاختلاف . لكن تتداخل المرحلتان الأوليان ، الرعى والزراعة ، ويجمع بينهما عامل دينى مشترك هو الكتاب ( التوراة ) ، بينما تستقل المرحلة الثالثة وهى التجارة بعامل دينى جديد هو السنة « التلمود » .

وقد انعكس كل ذلك على نظم الزواج والأسرة ، فتطورت مع تطور الاقتصاد والدين . ويمكن التمييز فى صدد الأحكام الموضوعية بين عهدين رئيسيين : عهد التوراة ويشمل مجتمعى الرعى والزراعة ، وعهد التلمود ويغطى احتياجات مجتمع التجارة .

---

(١) شتراك ، المدخل الى التلمود ، الطبعة الانجليزية السابقة ص ٨٩ و ص ١٦٥ ــ ١٦٦ ماير واكسمان ، المرجع السابق جـ١ ص ٢٨٠ وما بعدها جـ٢ ص١٢٣ وما بعدها .

# الفصل الثانى

## عهد التوراة
## ( الرعى والزراعة )

١٢٦ ــ تقسيم :

يشمل عهد التوراة حوالى ١٥٠٠ عام ، ممتدة من أيام ابراهيم حوالى ٢٠٠٠ سنة ق . م . الى عصر السبى وتدوين التوراة على يد عزرا فى القرن السادس والقرن الخامس ق.م. فان عهد التوراة ينتهى ــ ولا يبدأ ــ بتجميع التوراة .

وقد تطور بنو اسرائيل أثناء هذه القرون من قبائل رحــل الى مزارعين مقيمين ، وتطورت أنظمتهم القانونية مع هذا الانتقال من الرعى الى الزراعة . ومن ثم يجدر تقسيم هذا العهد الى مرحلتيه الاقتصاديتين، وعرض النظم القانونية الخاصة بكل منهما على حدة .

ويلاحظ أن التوراة لم تدون دفعة واحدة بل وضعت أجزاء منهــا فى تواريخ مختلفة ، كما أنها لا تروى أحداثا وقعت كلها فى زمن واحد بل تبعثرت خلال ١٥٠٠سنة . فيتعين فى الاستشهاد بنصوصها رد كل نظام ورد بها الى مرحلته التاريخية دون غيرها .

## الفرع الأول : مرحلة الرعى
## ( عصر آباء العشائر )

### ١ ــ الاقتصاد والدين والقانون

١٢٧ ــ وسيلة التعيش :

كان بنو اسرائيل خلال الألف الثانية قبل الميلاد رعاة أغنام[١] ، يتنقلون خلف قطعانهم من المعز والضأن بمحازاة الحدود الصحراوية للمناطق الخصبة فى سومر وعقاد وسوريا وكنعان ، يتعقبون مواسم الأمطار ومناطق الأعشاب ، ويحطون الرحال من حين الى حين مدة تقصر أو تطول حسبما يتوافر المرعى ويتكاثر الكلأ . وكانت الأغنـــام هى العنصر الجوهرى للثروة به يعد مقدار ما يملك الانسان[٢] . فلا يؤكل لحمها الا استثناء وفى صورة أضاحى مقدسة ، وانما يتعيش الرعاة على لبنها ويرتدون فروتها .

وكانت كل عشيرة تسير خلف قطعانها بزعامة رئيسها ، قد يدفعها القحط المفاجىء الى الانقسام جماعتين ، كل واحدة تستقل بنفسهـــا وتذهب الى سبيلها ، مثلما فعل « أبرام » مع ابن أخيه « لوط » حينما زاد عددالغنم عن كمية العشب[٣] .

---

(١) راجع : سفر التكوين الأصحاح ٣٧ الآية ١٢ وما بعدها ؛ أدولف لودس ، اسرائيل من البدء الى منتصف القرن الثامن ( باللغة الفرنسية ) ، باريس ١٩٤٩ ألبان ميشيل ص٢٣١ وما بعدها ؛ أيضـــا : ل. ج. ليفى ، الأسرة فى العصر القديم الاسرائيـلى ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٠٥ ألكان ص٩٠ وما بعـــدها ؛ جينزبرج ، خرافات اليهود ، جـ١ ص٢١٧ وما بعدها .

(٢) صموئيل الأول الأصحاح ٢٥ الآية ٢ .

(٣) سفر التكوين الأصحاح ١٣ الآية ٦ وما بعدها .

فهل اختلفت العقيدة الدينية والنظم القانونية لرعاة الأغنام عن عقيدة ونظم غيرهم من الرعاة ؟

١٢٨ ــ العقيدة الدينية :

رأينا أن العقيدة التوتمية تنهى عن قتل التوتم وتحرم أكل لحمه ، فلا تناسب قبائل الرعى التى تنعيش أصلا على الحيوان (١) . ولم يشذ عن ذلك بنو اسرائيل فى عهد الرعى ، اذ لم يتبعوا التوتمية ولم يعرفوا آثارها ، لكنهم تدرجوا مثل سائر قبائل الرعى من الاعتقاد فى الأرواح الى الايمان بالآلهة (٢) .

تخرج الروح من الجسد وتحوم حول الميت وتتأثر بما يحدث لجثته ، وهذا مايفسر التنكيل بالقتلى وحرق جثثهم لتعذيب أرواحهم. وتذهب الروح أيضا الى مكان ما تحت الأرض يسمى « شئول » لتلتقى بسائر الأرواح ، فيعيش الكل فى حزن ووجوم ، بلا ثواب ولا عقاب . فلم يؤمن بنو اسرائيل بالحياة الأخرى شأن الماساى رعاة البقر (٣) . بل ظنوا أن مجازاة المرء على افعاله انما تتم فى الحياة الدنيا . وأضفوا على « الرفاعيم » أى الموتى قدرات ومعارف فوق طاقة البشر تماما مثل «الايلوهيم» ، واعتقدوا أنها تتحكم فى خصوبة

(١) ما سبق نبذة ٧٤ .

(٢) ليفى ، الأسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص١٦ وما بعدها و ص٤٤ وما بعدها ؛ أدولف لودس ، اسرائيل ص٢٨١ وما بعدها و ص٢٨٨ وما بعدها .

فليس صحيحا ما ادعاه أرنست رينان ، من أن الشعوب السامية ومنها بنو اسرائيل كانت مدفوعة بالسليقة الى التوحيد . رينان ، تاريخ شعب اسرائيل ( باللغة الفرنسية ) ١٨٩١ ، باريس طبعة كالمان ليفى ، ١٩٢٧ جـ١ ص٤٥ وما بعدها. اذ من الواضح أن بنى اسرائيل لم يعرفوا الديانة السماوية الا فى عهد سيدنا موسى خلال القرن الثالث عشر ق.م. بل انهم ارتدوا الى الشرك عدة مرات أثناء حياته ومن بعده على ما سنرى .

(٣) ما سبق نبذة ٧٥ .

الأرض ومن ثم فى أعشاب المرعى وقطعان المعز (١) .

وكان لكل عشيرة اله خاص بها دون غيرها من العشائر ، حتى ان عبارة « ايلوهيم » أى الآلهة بالجمع ، ظلت تستخدم مدة طويلة للدلالة على لفظ الجلالة .

كذلك قدس بنو اسرائيل النجوم وتقربوا الى القمر ، ربيب الرعاة فى الليالى الرطبة بعد الشمس المحرقة ، ومن ثم عبدوا العجل باعتباره رمزا للقمر (٢) .

١٢٩ ــ وقد ظهرت عندهم شخصية « كوهين » ، وهو « الكاهن » الذى « يتكهن » ويتنبأ عن طريق «الاستقسام بالأزلام». وهى شخصية معروفة عند عرب الجاهلية (٣) ، ولها ما يقابلها عند الجماعات البدائية على ما سبق أن رأينا بالنسبة الى «صانع المطر»(٤). ويشرف الكاهن على الأماكن المقدسة حيث أصنام الآلهة . وقد يتولى تقديم الأضاحى الى الآلهة وان كان تدخله غير ضرورى . ومن ثم لم

---

(١) رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ١ ص١٢٨ وما بعدها ؛ ليفى ، الأسرة ص٣٣ وما بعدها ؛ لودس ، اسرائيل ص٢٥٢ وما بعدها . لكن قارن بالنسبة الى عقيدة بنى اسرائيل فى الحياة الأخرى وفكرة الثواب والعقاب :
مكس مولر ، مجموعة أعماله جـ٣ الديانة الأنثروبولوجية ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩٠٣ لنجمان وجرين وشركاه ص٣٦٧ وما بعدها .

(٢) ليفى ، الأسرة ص٤٩ وما بعدها ؛ لودس ، اسرائيل ص ٢٧٢ ــ ٢٧٣ ول دورنت ، قصة الحضارة جـ١ تراثنا الشرقى ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ١٩٥٤ سيمون وشوستر ص٣٠٩ .

(٣) « والأزلام هى أسهم مكتوب عليها جمل من نوع الجمل التى لها علاقة بفعل أو بنهى عن فعل ، وأمثال ذلك من الأمور التى لها صلة مباشرة بحياة كل انسان ، توضع عند سادن الصنم أو كاهنه أو يحملها الكاهن أو العراف معه ، أو يضعها فى بيته ، فان جاء احد يريد الاستقسام أجال الكاهن أو السادن الأزلام ، فما يخرج يعمل به . فان جاء أمر عمل به ، وان خرج نهى امتنعوا وتوقفوا عن العمل . وقد يضربون الأزلام الى أن تظهر لهم نتيجة ترضيهم فيقولوا حينئذ ان الصنم قد رضى بذلك ، ويعملوا بما أرادوه » . جواد على ، تاريخ العرب قبل الاسلام جـ٥ القسم الدينى ، مطبوعات المجمع العلمى العراقى ١٩٥٥ ص٣١٩ .

(٤) ما سبق نبذة ٤٦ ونبذة ٧٨ .

يصل بعد الى مكانة الصدارة الاجتماعية ولم يصبح محور النفوذ السياسى (1) .

لكن حدث تطور مماثل لسائر قبائل الرعى (2) ، وذلك منذ القرن الثالث عشر قبل الميلاد ، اذ تركز أداء الشعائر الدينية بيد سلك من الكهنة الوراثيين من نسل هارون (3) ، وأمست الخدمات الدينية احتكارا لسدنة وراثيين من قبيلة اللاويين (4) ، وهى القبيلة التى ينتسب اليها موسى (5) وهارون (6) . ولم يحدث ذلك التطور فى هدوء بل صحبته اضطرابات دامية وعصيان من القبائل ، وتروى التوراة أن أتباع موسى قتلوا فى يوم واحد ثلاثة آلاف رجل من بنى اسرائيل (7) .

١٣٠ ــ النظم القانونية :

تعتمد ثروة الرعاة أساسا على قطعان الحيوان ، أما الأرض فوسيلة لاغاية ، بل وسيلة مؤقتة تزول قيمتها بجفاف عشبها ولايستشعر أحد أهمية الاستئثار بها . لذلك عرفت الملكية الفردية بالنسبة الى القطعان (8) ، فى حين ظلت الأرض ملكية جماعية تتنقل كل عشيرة داخل منطقة معلومة تنتفع بما تجود به من كلأ وماء(9) .

---

(1) أدولف لودس ، اسرائيل ص٣٤٢ وما بعدها .

(2) ما سبق نبذة ٧٨ .

(3) سفر الخروج الأصحاح ٢٨ الآية ١ و ٤١ ثم الاصحاح ٢٩ .

(4) سفر العدد الأصحاح ١ الآية ٤٧ وما بعدها .

(5) سفر الخروج الاصحاح ٢ الآية ١ .

(6) سفر الخروج الأصحاح ٤ الآية ١٤ .

(7) سفر الخروج الأصحاح ٣٢ الآية ٢٨ .

(8) «لوط» ينفصل بقطعانه عن أغنام عمه « ابرام » . سفر التكوين الأصحاح ١٣ الآية ٦ وما بعدها .

(9) لفى ، الأسرة ص١١٧ وما بعدها ؛ لودس ، اسرائيل ص٢٣٢ .

وقد نجم عن تزايد الثروة وتوافر المال تطور جذرى فى نطاق قانون العقوبات ، لا يختلف عما سبق مشاهدته لدى قبائل الرعى الأخرى (١) . اذ درج بنو اسرائيل فى بداية الأمر على الأخذ بالثأر ، فالدم المسفوك يصرخ طالبا الانتقام (٢) . وكان الانتقام مروعا لا تحده حدود (٣) . ثم ورد للثأر حدود فى قاعدة القصاص ، « فالعين بالعين والسن بالسن » (٤) . ثم حلت الدية محل القصاص بأن يقدم الجانى بعض الأغنام الى المعتدى عليه عوضا عن ضرر الجريمة (٥) .

١٣١ ــ أما من حيث التنظيم السياسى ، فقد انخرط بنو اسرائيل فى قبائل وعشائر وأسر . ويقال للقبيلة «سبط» ، ويطلق على العشيرة «حى» و « عم » وبالأخص « مشفحة » ، من سفح أى صب وأراق، وتعرف الأسرة « بالبيت » . وقد يصل عدد العشيرة الى ثلاثمائة شخص (٦) ، ويتساوى أعضاؤها فى الحقوق والواجبات ، ويلتزمون بالأخذ بالثأر ويتعرضون لثأر الغير(٧) . فالعشيرة هى الوحدة الاجتماعية ويعتقد اعضاؤها أنهم من دم واحد ، ويعتبرون أنفسهم اخوة ، وتقوم الرابطة بينهم على أساس من التضامن الاجتماعى . ويحتفل بها عن طريق الختان، الذى يولد رابطة الدم بين العضو والعشيرة(٨). وتضم العشيرة الأعضاء وهم الأحرار، ثم العبيد وهم فى مركز الأشياء وهم عادة أسرى حرب،

---

(١) ما سبق نبذة ٧٧ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ٤ الآية ١٠ .

(٣) « لامك » ينتقم لنفسه ٧٧ مرة . سفر التكوين الأصحاح ٤ الآية ٢٣ ــ ٢٤ .

(٤) سفر الخروج الأصحاح ٢١ الآية ٢٤ ــ ٢٥ .

(٥) سفر التكوين الأصحاح ٢٠ الآية ١٤ .

(٦) سفر التكوين الأصحاح ١٤ الآية ١٤ .

(٧) سفر التكوين الأصحاح ٤ الآيات ١٤ و ١٥ و ٢٣ و ٢٤ .

(٨) سفر التكوين الأصحاح ٣٤ الآية ١٥ وما بعدها ؛ سفر الخروج الأصحاح ٤ الآية ٢٥ ــ ٢٦ .

تم «الجيريم» أو الجيران الذين « يستجيرون » بأحد أعضاء العشيرة ويلوذون بحمايته ، ولم يكن لهم حقوق وكانوا يلتزمون بعبــادة آلهة العشيرة (١) .

ولم تكن هناك سلطة عليا فوق العشيرة تؤدى الى تماسك القبائل بل كانت كل عشيرة تهيم على وجهها وفقا لهواها . ولم تنشأ مثل هذه السلطة الا فى عهد موسى عليه السلام ، بعد أن أقام بنو اسرائيل فى أرض جاسان واجتمعوا فى صعيد واحد مدة طويلة واحتاجوا الى قدر من التنظيم السياسى لتنفيذ خطة الخروج من مصر واغتصاب كنعــان . فغدا يشرف على القبائل والعشائر « الزكانيم » أى الشيوخ (٢) ، كما عاون موسى مجلس من سبعين (٣) .

والخلاصة أن وسيلة التعيش والعقيدة الدينية والنظم القــانونية لبنى اسرائيل لم تختلف فى الألف الثانية قبل الميلاد عما هو عليه الحال عند سائر قبائل الرعى ، فماذا كان الوضع بالنســبة الى نظم الزواج والأسرة ؟

## ٢ ــ نظم الزواج والأسرة

### ١٣٢ ــ النظام الأبوى :

رأينا من قبل أنه حيث يهيمن الرجل على الثروة الاقتصــادية كما هو شأن فى مجتمعات الرعى والزراعة الراقية ، يســود النظام الأبوى

---

(١) راجع فى كل ذلك : ليفى ، الأسرة ص ٦٧ وما بعدها وص ٨٣ وما بعــدها ؛ لوس ، اسرائيل ص٢٢١ وما بعدها ؛ ر. دى ڤو ، نظم العهد القديم ( باللغة الفرنسية ) ج ١ باريس ١٩٥٨ طبعة « سيرف » ص ١٧ وما بعدها .

(٢) سفر الخروج الأصحاح ٣ الآية ١٨ والأصحاح ٢٤ الآية ١٤ ؛ سفر العدد الأصحاح ١١ الآية ١٦ والآية ٢٤ .

(٣) سفر الخروج الأصحاح ٢٤ الآية ١ .

وتنشأ الأسرة البطريركية ، فينحدر النسب عن طريق الأب ويتمتع هذا الأخير بسلطة كبيرة داخل الأسرة (١) .

والحال كذلك عند بنى اسرائيل ، فلم تخرج أنظمتهم عن الأنظمة السائدة لدى قبائل الرعى (٢) وفى مقدمتها النظام الأبوى . فالولد ينسب الى الأب ويلتحق بعشيرة الأب (٣) . و « البيت » العبرى ليس الأسرة الزوجية الحديثة التى تقتصر على الرجل وزوجته وأولادهما المباشرين ، بل هى الأسرة البطريركية المعروفة لدى قدماء الرومان، اذ يتكون «بيت» بنى اسرائيل من الرجل وعدد من الزوجات و «السرارى» ( الاماء ) والأولاد من الزوجات والسرارى وزوجات الأولاد والأحفاد بالاضافة الى العبيد و « الجيريم » (٤) .

ويرأس كل هؤلاء الأب ويسمى « روش » أى رأسا (٥) ويتمتع بسلطات قضائية مطلقة (٦) . ويختار وريثه فى حرية تامة (٧) ، ويستطيع التصرف فى أبنائه كما يشاء ، فله أن يبيع ابنته أمة لمن يرغب فى شرائها (٨) ، بل يملك على أولاده حق الحياة والموت ، يقتلهم اذا شاء (٩)

---

(١) ما سبق نبذة ٧٩ و نبذة ١٠١ .

(٢) فى هذا المعنى : جوستاف ليبون ، المدنيات الاولى ( باللغة الفرنسية ) باريس فلاماريون ص ٦٤٤ وما بعدها .

(٣) ليفى ، الأسرة ص ١٣١ وما بعدها ؛ لودس ، اسرائيل ص ٢١٧ وما بعدها ؛ مونييه وكارداشيا وأمبير ، تاريخ الأنظمة والأحداث الاجتماعية ( باللغة الفرنسية ) باريس ١٩٥٥ طبعة مونتكريتيان نبذة ٦٧ ص ٨٤ ـ ٨٥ ؛ دى فو ، نظم العهد القديم ج ١ ص ٣٨ وما بعدها .

(٤) ليفى ، الأسرة ص ٧٩ ؛ دى فو ، نظم العهد القديم ج ١ ص ٣٩ .

(٥) اخبار الايام الأول الأصحاح ٧ الآية ٧ .

(٦) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٢٤ .

(٧) فيعقوب او اسرائيل يفضل من بين احفاده « افرايم » الصغير على « منسى » البكر سفر التكوين الأصحاح ٤٨ الآية ١٤ وما بعدها .

(٨) سفر الخروج الأصحاح ٢١ الآية ٧ وما بعدها .

(٩) سفر التكوين الأصحاح ٤٢ الآية ٣٧ .

أو يقدمهم قربانا للرب (١) . ويمتد هذا الحق الى كل من يعيش فى كنف الأب ، فله أن يحرق زوجة ابنه المتوفى اذا زنت (٢) .

أما المرأة ففى مكانة دنيا انزلقت الى مستوى الماشية والأشياء . فهى جزء من « البيت » الاسرائيلى ، كما كانت جزءا من « الفميليا » الرومانية أى من التركة المكونة من العبيد والأموال (٣) . فالبيت عند بنى اسرائيل يشمل المرأة والعبد والأمة والثور والحمار والأشـــياء الأخرى (٤) . والرجل يسمى « بعل » المرأة أى سيـــدها (٥) ، وهى تخاطبه بعبارة « سيدى » (٦) ، والفرحة بمولد الابن أعظم منها عند مولد البنت (٧) .

١٣٣ ــ ومع ذلك فهناك رواسب من نظام أموى سابق(٨).فكلمة ( البطن ) ولفظ (الأمــــة) (من أم) يســـتخدمان للدلالة على فروع العشيرة . والأم ظلت مدة طويلة تحتفظ بالحق فى تســمية أولادها . والزوجة كانت تبقى أحيــانا مع أهلها ويتــردد الزوج عليها من وقت لآخر (٩) . والخيمة كانت ملك المرأة لا الرجل ، باعتبــار أن الزوج ينتقل الى الزوجة (١٠) . والاخوة يستشارون فى زواج أختهم ، ولو فى

---

(١) سفر التكوين الأصحاح ٢٢ الآية ١٠ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٢٤ .

(٣) ما سبق نبذة ١٠١ .

(٤) سفر الخروج الأصحاح ٢٠ الآية ١٧ .

(٥) سفر الخروج الأصحاح ٢١ الآية ٣ .

(٦) سفر التكوين الأصحاح ١٨ الآية ١٢ .

(٧) سفر التكوين الأصحاح ٣٥ الآية ١٧ .

(٨) فى هذا المعنى : لودس ، اسرائيل ص ٢١٨ وما بعدها .

(٩) هكذا فعل « شمشون » مع زوجته الفلسطينية . القضاة الأصــحاح ١٥ الآية ١ . و « جدعون » مع امرأته التى بقيت فى بلدة شكيم . القضاة الأصحاح ٨ الآية ٣١. و « موسى » مع امرأته المديانة التى بقيت مع أهلها هى وأبناؤها ، سفر الخروج الأصحاح ٤ الآية ١٨ ــ ٢٠ .

(١٠) سفر التكوين الأصحاح ٢٤ الآية ٦٧ والأصحاح ٣١ الآية ٣٣ ، القضاة الأصحاح ٤ الآية ١٧ .

حياة أبيهم (١) . وموانع الزواج تأتى من ناحيـــة الأم لا الأب ، على ما سنرى .

على أية حال ، لقد اكتمل استئثار الرجل بالمرأة نتيجـة لتـوافر المال وتبلور غريزة الملك . فلم يعد هناك أثر عنـد بنى اسرائيـل لحق الليلة الأولى المعروف لدى الجماعات البدائية ، ولم تتبع عادة تقـديم الزوجات الى الضيوف (٢) .

١٣٤ ـ الزواج من الداخل :

تخطى بنو اسرائيل مرحلة التوتمية ، ومن ثم لم يأخذوا بنظـام الزواج من الخارج . بل ان الرغبة فى المحافظة على الثروة ولدت عادة الزواج من داخل العشيرة endogamy على الأخص ابنة الخال (٣)على غرار قبائل بدائية كثيرة (٤).

ولم تكن هناك محارم من جهة الأب ، فـكان يجـوز الزواج بالعمـة وابنـة الأخ بل والأخت لأب . فقـد تـزوج « عمـرام »

---

(١) فيعقوب حينما خطبت ابنته « دينة » انتظر مجىء اخوتها واخذ رأيهم . سفر التكوين الأصحاح ٣٤ .

(٢) فى هذا المعنى : ليفى ، الاسرة ص ١٣٧ .

(٣) « اسحاق » ينصح ابنه « يعقوب » أن يتزوج من بنات خاله « لابان » . سـفر التكوين الأصحاح ٢٨ الآية ١ـ٢ .

(٤) راجع فى عرض هذه العادة لدى الشعوب البدائية المختلفة : جيمس جورج فريزر ، الفولكلور فى العهد القديم (باللغة الانجليزية) جـ ٢ لندن ١٩١٩ ماكمـلان ص ٩٤ وما بعدها .

وانظر ايضا فى نظام الزواج من الداخل : فيلهيلم فوندت، نفسية الشعوب ( باللغة الألمانية ) جـ٧ المجتمع لا يبزج ١٩١٧ كرونر ص ٣٩٩ ؛ هانز جونتر ، أشكال الزواج وتاريخه القديم ( باللغة الألمانية ) ميونخ وبرلين ١٩٤١ ليمان ص٤٧ وما بعدها وبالأخص ويسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى ، المرجع السابق جـ٢ ص٦٨ وما بعدها .

عمته « يوكابد » وولدت له هارون وموسى [1] . وتزوج « ناحور » ابنة أخيه «هاران» [2] ويقول «ابراهيم» عن امرأته « سـارة » : « وبالحقيقة أيضا هي أختي ابنة أبي . غير أنها ليست ابنة أمي.فصارت لي زوجة » [3] . وحينما هام « أمنون » ابن داود في حب « ثامار » أخت أخيه « أبشالوم » ، استمهلته واقترحت عرض الأمر على الملك فهو لن يمانع في زواجهما [4] .

بل ان الاتصال الجنسي كان يحدث بين الأقارب والأصـهار من الدرجة الأولى دون أن يلقى استهجان الجماعة . فقد عاشر «رأوبين» سرية أبيه يعقوب [5] . ودعت «ثامار» حماها «يهـوذا» الى الدخول بها [6] . واضطجعت ابنتا « لوط » مع أبيهما نفسه وحملتا منه [7] .

وقد رأينا أن قبائل بدائية كثيرة منها الماساي رعاة الأبقار يعدون الاتصال بالمحارم معصية دينية كبرى ، سـواء في نطـاق الزواج أم خارجه [8] . ولعل عدم وجود محارم من جهة الأب عند بني اسرائيـل في عهد الرعي ، يرجع الى نظام أموي سابق غلب قبل الألف الثانيـة ق.م فالولد في ظل النظام الأموي يلتحق ببطن أمه لا بطن أبيه ، ومن ثم يعد الرجل وعمته عضوين في بطنين متميزتين فيجوز الزواج بينهما، ويلتحق الاخوة لأب ببطون مختلفة نظرا لاختلاف أمهاتهم فلا يحـرم الاتصال بينهم . وقد بقيت هذه الآثار حتى بعد زوال النظام الأموي

---

(١) سفر الخروج الاصحاح ٦ الآية ٢٠ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ١١ الآية ٢٩ .

(٣) سفر التكوين الأصحاح ٢٠ الآية ١٢ .

(٤) صموئيل الثاني الأصحاح ١٣ الآية ١٣ .

(٥) سفر التكوين الأصحاح ٣٥ الآية ٢٢ .

(٦) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ١٢ وما بعدها.

(٧) سفر التكوين الأصحاح ١٩ الآية ٣٠ الى ٣٨ .

(٨) ما سبق نبذة ٧٩ .

والانتقال الى النظام الأبوى ، كما تبقى رواسب النهر بعد جفاف حوضه وتحول مجراه .

١٣٥ — واتبع بنو اسرائيل قاعدة « الزواج من الداخل » باطراد ، بالنسبة الى الرجل والمرأة على السواء . فالرجل يختار زوجته من داخل عشيرته . هكذا فعل « ابراهيم » حينما بحث عن قرينة لابنه « اسحاق » اذ أمر الخادم ألا يسعى الى بنات كنعان بل يذهب الى عشيرة ابراهيم (١) . وقد أوصى « اسحاق » بدوره ابنه « يعقوب » ألا يتزوج من بنات كنعان بل يرحل الى بنات خاله «لابان»(٢). ولما ارتبط «عيسو» بامرأتين من الحثيين فاضت نفس أبيه بالمرارة . ومعروف أن « اسحاق » حرم « عيسو » من الميراث وفضل عليه أخاه « يعقوب » (٣) .

والمرأة أيضا لا تعطى للأجنبى . فان «دينة» ابنة يعقوب حينما تقدم لخطبتها رجل أجنبى رفض اخوتها اتمام الزواج (٤) .

وقد رأينا ان الماساى رعاة البقر يحرمون على بناتهم الزواج من خارج القبيلة حفظا على الأبقار من الضياع (٥) .

١٣٦ — انعقاد الزواج :

كان الأب الاسرائيلى السيد المطلق داخل « البيت » ارادته هى القانون يأمر فيطاع ، يزوج بناته وأبناءه بمحض مشيئته ، بل يستطيع

---

(١) سفر التكوين الاصحاح ٢٤ الاية ٣٧ و ٣٨ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ٢٨ الآية ١ ـ٢ .

(٣) سفر التكوين الاصحاح ٢٦ الاية ٣٤ والاصحاح ٢٧ .
لكن يلاحظ أن «يهوذا» تزوج كنعانية دون تثريب . سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٢ ، و « موسى » تزوج مديانية ، سفر الخروج الأصحاح ٤ الآية ١٨ ـ ٤٠ .

(٤) سفر التكوين الاصحاح ٣٤ الآية ١٤ .

(٥) ما سبق نبذة ٧٩ .

أن يبيع ابنته أمة لمن يعرض الثمن (١) ، أو يدفع بها زوجة لمن يتراءى له من الرجال (٢) ، ويختار أيضا زوجة لابنـه دون اسـتشارته (٣) . فالحال مثل عدد كبير من القبائل البدائية ، رضا الطرفين ليس ضروريا لانعقاد الزواج (٤) .

ومع ذلك فكان يؤخذ أحيـانا رأى الزوجـين . فان « لابان » يستشير أخته « رفقة » قبل أن يدفع بها زوجة الى « اسحاق » (٥) ، و « عيسو » يرتبط بامرأة حثية بالرغم من معارضة أبيه (٦) . غير أن هذه الحالات كانت نادرة بدليل غضب اسحاق على عيسو وتجـريده من الميراث (٧) .

ولم تكن هناك مقدمات للزواج ولم تعرف الخطبة ، بل كان الأمر يتم فجأة من غير تمهيد . فان « اسحاق » رأى زوجته لأول مرة بعد أن اختارها له أبوه وأحضرها لتعيش معه(٨) .

ولم تكن هناك مراسم معينة للزواج ، بل كان مسألة مدنية بحتة لا يتدخل فيها الكاهن (٩) . ولعل ذلك يرجع الى ضعف نفوذ الكهنة

---

(١) سفر الخروج الاصحاح ٢١ الآية ٧ .

(٢) هكذا دفع «لابان» ابنته «ليئة» الى يعقوب ، دون استشارتها . سفر التـكوين الاصحاح ٢٩ الآية ٢٣ .

(٣) «ابراهيم» يبحث عن زوجة لابنه «اسحاق» دون علم هذا الأخير . سفر التـكوين الاصحاح ٢٤ الآية ٣٤ وما بعدها .

(٤) راجع فى رضا الفتاة لدى الشعوب البدائية بالنسبة الى الزواج : محمود سـلام زناتى أهلية الزواج لدى الشعوب الافريقية ، بحث فى مجلة مصر المعاصرة ١٩٦٢ ، ص ٧١ ( ٨٣ وما بعدها ) .

وانظر فى عدم الاعتداد بالرضا لدى بنى اسرائيل : دى‌ڤو ، نظم العهد القديم ج ١ ص ٥٣ .

(٥) سفر التكوين الاصحاح ٢٤ الآية ٥٧ ــ ٥٨ .

(٦) سفر التكوين الاصحاح ٢٦ الآية ٣٤ ــ ٣٥ .

(٧) سفر التكوين الاصحاح ٢٧ .

(٨) سفر التكوين الاصحاح ٢٤ الآية ٦١ ــ ٦٧ .

(٩) ليفى ، الأسرة ص ١٥٦ ؛دى ڤو ، نظم العهد القديم ج ١ ص ٥٨ .

فى عهد الرعى ، على ما سبق بيانه (1) . وقـد يتم الزواج بأن يصحب الرجل امرأته الى الخيمة(2) ، وقد تقام وليمة يحضرها أهل المكان ، ثم يأخذ الأب ابنته ويأتى بها الى زوجها (3) .

١٣٧ ــ نظام المهر :

نجم نظام المهر عن تواجد المال لدى قبائل الرعى ، بعد أنظهرت بوادر له منذ مجتمع الصيد فى صورة القيام بعمـل من جانب الفتى لصالح أهل الفتاة (4) .

والحال كذلك عند رعاة الأغنام من بنى اسرائيل ، أداء المهركن فى الزواج لا ينعقد بدونه . وكان يعد فى بداية الأمر من حق الأب(5). فحينما طلب « شكيم بن حمور » يد «دينة» من أبيها واخوتها ،أبدى استعداده أن يكثروا عليه من المهر وسوف يعطى ما يطلبون . (6)

من جهة أخرى أقام «يعقوب» عند «لابان» يخدمه سبع سنوات؛ لقاء الزواج من ابنته الصغرى « راحيل » (7) . ولما انصرمت السنوات السبع وأتم يعقوب ما عليه من خدمة طلب الفتـاة من أبيهـا . فأقام

---

(١) ما سبق نبذة ١٢٩ .

(٢) هكذا ادخل « اسحاق » زوجته « رفقه » الى خباء امه . سفر التكوين الاصحاح ٢٤ الآية ٦٧ .

(٣) هكذا فعل «لابان» حينما زوج ابنته « ليئة » الى يعقوب . سفر التكوين الأصحاح ٢٩ الآية ٢١ ــ ٢٣ .

(٤) ما سبق نبذة ٦٧ ونبذة ٨١ .

(٥) راجع : ليفى ؛ الأسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص ١٦٥ وما بعدها . ويسترمارك، تاريخ الزواج الانسانى جـ٢ص٤٠٧ والمراجع المذكورة فىهامش ٦ و ص ٤١٧.

(٦) سفر التكوين الاصحاح ٣٤ الآية ١١ و ١٢ .

(٧) سفر التكوين الأصحاح٢٩ الآية ١٨ـ٢٠ .

« لابان » وليمة فى المساء حضرها أهل المكان ، ثم أخذ « ليئة » ابنته الكبرى وسلمها الى يعقوب بدلا من «راجيل» . وكانت الأخت الكبرى أقل جمالا من الأخت الصغرى . فغضب يعقوب لكن «لابان» وعـده باعطائه « راحيل » اذا هو خدم سبع سنوات أخرى . فقبـل يعقوب وأدى المهر وتزوج الأختين (١) .

وهناك آثار لنظام الزواج بخطف النساء من القبائل الأخرى ، اذ استمرت هذه العادة حتى بعد اغتصاب بنى اسرائيل لأرض فلسـطين وقبل أن تتكون الملكية المطلقة وتنشأ الحكومة المركزية . كانت القبائل تصنع ما تشاء بغير حساب وتخطف نساء القبائل الأخرى فى المواسم والأعياد(٢) . وبديهى أن الزواج بخطف النساء لا يدفع فيه مهـر اذ تعتبر المرأة سبيا يملكها من يخطفها .

١٣٨ ــ تعدد الزوجات :

مارس بنو اسرائيل تعدد الزوجات المعروف لدى قبـائل الرعى . فكان لعيسو عدة زوجات (٣) ، وجمع يعقوب بين الأختين (٤).

ورأينا أن الماساى يقسمون الأبقار الى مجموعات ويعهدون بكل منها الى احدى الزوجات ، وتقيم الزوجات فى أماكن متباعدة لتفادى أخطار تفشى الأوبئة (٥) . فتعدد الزوجات لدى قبائل الرعى له وظيفة اقتصادية نبعت من ظروف مجتمعهم .

---

(١) سفر التكوين الأصحاح ٢٩ الآية ٢١ ــ ٣٠ .

وانظر فى انتشار عادة دفع المهر لدى الشعوب البدائية عن طريق القيام بعمل : فريزر ، الفولكلور فى العهد القديم المرجع السابق جـ ٢ ص٣٤٢ وما بعدها.

(٢) القضاة الأصحاح ٢١ .

(٣) سفر التكوين الأصحاح ٢٦ الآية ٣٤ والأصحاح ٢٨ الآية ٩ .

(٤) سفر التكوين الأصحاح ٢٩ الآية ١٥ وما بعدها .

(٥) ما سبق نبذة ٨٤ .

كذلك ان لتعدد الزوجات صلة بالرغبة فى الأولاد ليعاونوا سيد البيت فى رعى الغنم . وقد بلغت أهمية الخلفة عند بنى اسرائيل شأوا كبيرا ، حتى ان المرأة العاقر كانت تدفع الى زوجها بجاريتها لتحمل منه وتلد فى حجر سيدتها ، فيفترض فى المولود أنه من نسل الزوجة لا الجارية . هكذا فعلت «سارة» امرأة «ابراهيم» ، اذ قدمت له جاريتها «هاجر» المصرية فحملت منه (١) . وهكذا تصرفت « راحيل » مع يعقوب دفعت اليه جاريتها « بلهة » (٢) وكذلك زوجته الأخرى «ليئة» أخذت اليه جاريتها «زلفة» (٣) .

وكانت الضرائر يغيظ بعضهن بعضا خاصة بسبب الخلفة والعقم(٤). بل ان سارة حقدت على هاجر وأذلتها حتى هربت .(٥)

لكن يبدو أن تعدد الزوجات عند بنى اسرائيل فى مرحلة الرعى كان لا يتعدى الاثنتين أو الثلاث ، على عكس مرحلة الزراعة كما سنرى .

١٣٩ ـ انحلال الزواج :

وكانت رابطة الزوجية رخوة يمكن فصمها فى أى وقت ، تنشأ بلا مراسم ولا مقدمات ، وتنقضى بلا مراسم ولا مقدمات . فالطلاق بيد الرجل يخضع لمطلق مشيئته ، هو القاضى الأعلى الذى لا راد لعدالته ، يحدد مصير « بيته » بكلمة تصدر من فمه . أما المرأة فجزء من هذا «البيت» ، اشتراها الرجل بماله وأضافها الى ثروته وأمستفى

---

(١) سفر التكوين الاصحاح ١٦ الآية ١ ـ ٦ .

(٢) سفر التكوين الاصحاح ٣٠ الآية ٣ .

(٣) سفر التكوين الاصحاح ٣٠ الآية ٩ .

(٤) صموئيل الأول الاصحاح ١ الآية ٦ .

(٥) سفر التكوين الاصحاح ١٦ الآية ١ ـ ٦ .

مستوى « العبد والأمة والثور والحمار والأشياء الأخرى »(١) ، فهى كالسلعة لا تستطيع الخلاص من حائزها .

وتذكر التوراة أن «ابراهيم» حينما طرد سريته «هاجر» المصرية وابنها «اسماعيل» أعطاهما قدرا من الخبز وقربة ماء ، فمضيا الى سبيلهما وتاها فى الصحراء (٢) .

١٤٠ ــ زواج « يبوم » :

ونخص بالذكر أخيرا زواج «يبوم » باعتباره مميزا من أبرز مميزات رعاة الأغنام من بنى اسرائيل .

تشتق كلمة «يبوم» العبرية من «يبم» وهو أخو الزوج،و«يبمه» وهى زوجة الأخ (٣) . ويقابلها بالانجليزية عبارة levirate ، وهى مأخوذة من الأصل اللاتينى levir أى أخى الزوج (٤) . والمقصود نظام زواج الأخ الحىبأرملة أخيه المتوفى دون أولاد ، فيرث الأخ التركة والزوجة معا ، وينسب الأولاد الجدد الى الأخ المتوفى .

والزواج بأرملة الأخ معروف لدى جماعات بدائية كثيرة . فهو منتشر عند الهنود الحمر فى أمريكا مثل قبائل كانساس وأوماها وهيداتسا والبلاكفوت وأوجيبوا . وكذلك فى أفريقيا عند قبائل الباتتو مثل الزولو والكافر والثونجا والبتشوانا والباسوتو والباسوجا

---

(١) أنظر : ليفى ، المرجع السابق ص ٣١٢؛ويسترمارك ، المرجع السابق جـ ٣ ص ٣٠٧ وما بعدها .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ٢١ الآية ١٤ .

(٣) ليفى ، الاسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص ١٩٣ ؛ ماركوس كون ، زواج ليفريت فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ ٦ ١٩٤٨ ص ٦٣٨ ع ١

(٤) راجع قاموس اكسفورد القصير للانجليزية ، طبعة لندن ١٩٣٣جـ١ص١١٣٣ع٣

والبنيور والبولوكى والأويمبا ، وأيضا قبائل البيلوشى على نهر السند فى الهند وقبائل الكريرا فى شمال غرب أستراليا وغيرها كثير (١) .

وتفسير ذلك النظام واسع الانتشار سهل ميسور . فالمرأة يمكن أن تصبح جزءا من ثروة الرجل ومالا ينتقل بالميراث ، خاصة عند القبائل التى تعرف نظام المهر نتيجة لتوافر المال ، اذ تتكاتف عادة أسرة الزوج فى جمع المهر وتسليمه الى أهل الزوجة ، فيغلب الاحساس بأن المرأة دفع من أجلها ثمن وأمست جزءا من الثروة يعود الى أسرةالزوج بعد وفاته ، سواء الى اخوته أم أبنائه أم أقاربه الآخرين (٢) .

وقد رأينا أن الماساى رعاة الأبقار يتبعون نظام الزواج بأرملة الأخ . فاذا توفى الرجل عن زوجات دون ذرية ، وزعت تركته على اخوته فورث أبقارهالاخوة الأشقاء وذهبت نساؤه الى الاخوة لأب(٣).

وعرف عرب الجاهلية أيضا ذلك النظام . ويرتبط عندهم بأحكام زواج « البعولة » وهو الزواج المنظم ، حيث يصبح الرجل « بعلا » للمرأة ، وتسمى المرأة فى لغة عرب الجنوب « بعلت » ، أى تدخل فى حيازة الزوج وملكه ومن ثم تعامل بعد وفاة زوجها معاملة التركة والمال . فيرثها الابن الأكبر مع تركة أبيه ، ان شاء تزوج المرأة وان شاء عضلها أى منعها من الزواج . فان لم يكن للمتوفى ابن انتقل الحق الى الأخ . ولأن هذا الزواج كان ممقوتا سمى «زواج المقت» .

---

(١) أنظر : فريزر ، الفولكلور فى العهد القديم جـ ٢ ص ٢٦٦ الى ص ٣٠٣ ؛ ويسترماك، تاريخ الزواج الانسانى جـ ٣ ص ٢٠٨ – ٢١٠ فى الهامش .

(٢) فى هذا المعنى : ويسترمارك ، المرجع السابق جـ ٣ ص ٢١٠ وما بعدها . وانظر ايضا : فريزر : المرجع السابق جـ ٢ ص ٣٣٩ – ٣٤٠ .

قارن:محمود سلام زناتى : النظم القانونية الأفريقية وتطورها ص ١٥٤ومابعدها.

(٣) ما سبق نبذة ٨٣ .

وطريقة أهل «يثرب» أن يطرح الابن أو الأخ ثوبه على المرأة فتدخل فى ملكه وحوزته (١) .

١٤١ ــ ولم يشذ بنو اسرائيل عن القاعدة العامة مارسوا « اليبوم » باعتباره من نظم الميراث ، حتى تبقى الثروة داخل العشيرة ولا تذهب الى الأجانب ، فى حالة وفاة الأخ دون أولاد (٢) .

وكان «اليبوم» فى عهد الرعى اجباريا . فيهوذا حينما مات ابنه البكر « عير » أمر ابنه الآخر «أونان» أن يتزوج «ثامار» أرملة أخيه. فلما رفض أونان أصابه العقاب الالهى ومات (٣) .

واذا لم يكن للمتوفى اخوة بالغون ، انتقلت الأرملة الى بيت أبيها واحتبست حتى يكبر الاخوة الصغار(٤) . وهى تعتبر فى تلك الأثناء موقوفة على ذمتهم ويمتنع عليها الاتصال بالرجال . فان فعلت عدت زانية وعوقبت بالحرق (٥) .

وان لم يكن للمتوفى اخوة على الاطلاق ، ذهبت الأرملة الى أقرب قريب وتدل على ذلك حكاية «راعوث» مع حماتها «نعمى».مات زوج راعوث دون أولاد ولم يكن له اخوة ، ولازمت «راعوث»حماتها ولم ترغب فى فراقها.فقالت «نعمى» انها أرملة وليس لها أولاديصلحون أزواجا لراعوث ، وانه قد تقدم بها السن ، وحتى لو شاءت الأقدار أن تحمل وتلد فلا يجدر براعوث أن تنتظر حتى يكبر الأولاد وتحبس

---

(١) جواد على ، تاريخ العرب قبل الاسلام جـ ٥ القسم الدينى مطبوعات المجمع العلمى العراقى ١٩٥٥ ص ٢٥٦ ــ ٢٥٨ .

أيضا : روبرتسون سميث ، القرابة والزواج لدى قدامى العرب،السابق،ص١٠٤ وما بعدها .

(٢) فى هذا المعنى : ليفى ، الأسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص ٤١ و ١١٩ و ١٩٦ دى فو ، نظم العهد القديم جـ ١ ص ٦٥ .

(٣) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٨ ــ ١٠ .

(٤) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ١١ .

(٥) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٢٤ .

نفسها سنين طويلة دون رجال . ثم ذهبت راعوث الى رجل يدعى « بوعز » قريب لزوجها الراحل ، ودخلت سرا الى مضجعه ليلا وكشفت عن قدميه ونامت حتى الصباح . ثم طلبت منه أن يطرح ذيل ثوبه عليها ، فتزوجها الرجل وأخذ التركة معها[1] .

تلك هى نظم الزواج والأسرة لدى بنى اسرائيل خلال الألف الثانية ق.م ، لا تختلف عن العادات المعروفة لمجتمعات الرعى بوجه عام.

## الفرع الثانى : مرحلة الزراعة
## (عصر سيطرة الاقطاع)

### ١ ــ الاقتصاد والدين والقانون

#### ١٤٢ ــ الحلف مع « يَهْوَه » :

تركنا بنى اسرائيل فى الفرع السابق وهم رعاة أغنام ، يتنقلون بقطعانهم من الفرات الى مصر على الحدود الصحراوية للأراضى الخصبة ، يحملون معهم آلهتهم وأزلامهم . ورأينا كيف بدأوا أثناء اقامتهم فى مصر وخلال الخروج منها ينخرطون فى تنظيمات سياسية ، بحيث أشرف على القبائل والعشائر الشيوخ « الزكانيم » وعاون سيدنا موسى مجلس من سبعين . تحولوا اذن فى القرن الثالث عشر ق.م. من فوضى العشائر المفككة الى قدر من الوحدة السياسية .

وقد صحب ذلك التحول تطور فى العقيدة الدينية من عبادة الآلهة المتعددة للعشائر المختلفة الى فكرة الاله الواحد لكافة بنى اسرائيل.

---

(١) راعوث الاصحاح ٣ والأصحاح ٤ .

ولم يفهم رعاة الأغنام رسالة سيدنا موسى على أنها تبشر بالاله الواحد الأحد الذى يبسط رحمته على الانسانية جمعاء ، بل ظنوا أنهـا تعنى الاله الوطنى الخاص ببنى اسرائيل دون غيرهم من العباد (١) .

وتشغل هذه العقيدة ، فى تاريخ تطور ديانات اليهـود ، مركزا وسطا بين طرفى نقيض . سادت فى البداية فكرة «الايلوهيم» (بالجمع) فكان لكل عشيرة اله متميز . ثم انصهرت «الايلوهيم» فى اله واحـد ولكنه اله خاص ببنى اسرائيل يتحزب لهم ضد سائر الشـعوب . ثم غلبت فى النهاية فكرة التوحيد ومحورها الله الواحد الأحـد خالق السماوات والأرض اله العالم بأسره والبشرية قاطبة (٢) .

وقد أطلق على ذلك الاله الوطنى عبارة «يَهْوَه» وكانت تنطق أحيانا «ياهوه» (٣) . ويبدو أن هذه الكلمة كانت اسـما لاله قبيـلة «اللاوى» (٤) ، وهى التى ينتمى اليها موسى وهارون (٥) . اذ تذكـر التوراة أن سيدنا موسى حينما نزل من الجبل وعلم بعصيان القبـائل صاح مستنجدا بأتباع «يهوه» فالتف من حـوله اللاويون وناصروه على القبائل المرتدة (٦) .

وادعت القبائل أنها أبرمت حلفا مع «يهوه» مباشرة ، بأن كان أحد أطراف الحلف القبائل والطرف الآخر « يهوه » فلم يتم الحـلف بين

---

(١) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ ١ ص ٢٦١ وما بعدها؛ادولف لودس،اسرائيل ص ٣٦٠ وما بعدها وص ٥٣٤ وما بعدها؛ول دورنت،قصة الحضارة جـ ١ ص ٣١٢ .

(٢) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ ١ ص ٢٦٢ .
وراجع ايضا : اسماعيل راجى الفاروقى ، أصـول الصـهيونية فى الدين اليهودى ، السابق ، ص ٩٩ ـ ١٠٠ .

(٣) انظر : پاويس سميث ، يهوه فى الموسوعة اليهودية العالمية ( باللغة الانجليـزية ) جـ ١٠ (١٩٤٨) ص ٥٨٤ العمود الثانى .

(٤) ليفى ، الأسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص ٦٢؛وقارن : ول دورانت ، قصـة الحضارة جـ ١ ص ٣١٠ .

(٥) ما سبق نبذة ١٢٩ .

(٦) سفر الخروج الأصحاح ٣٢ الآية ٢٦ .

القبائل بعضها وبعض ، وانما بينها وبين الله . واتخذ الحلف مظهرا دمويا هو الختان ، وأمسى الختان علامة « حلف الدم » بين « يهوه » وبنى اسرائيل (1) . وتصورت القبائل حلفها المزعوم على شاكلة الأحلاف العسكرية ، تحمل الله بموجبه التزامات معينة تجاه القبائل ، تعهد بأن يرعى بنى اسرائيل ويوفر لهم الطعام وينزل عليهم المطر ، طالما يقومون بعبادته وينفذون وصاياه ويقدمون له الأضاحى .

ومن ثم أصبح الله هو الله الناصر لبنى اسرائيل ، وأمسى بنو اسرائيل شعب الله المختار ، دون سائر شعوب العالم (2).أما الشعوب الأخرى فمجرد وسيلة بيد «يهوه» لنصرة اليهود ، فان بنى اسرائيل وحدهم هم الغاية والهدف (3) .

وليست هذه بدعة اختص بها بنو اسرائيل ، فان الكثير من قبائل الرعى التى تعيش على السطو ، تبرر لنفسها عمليات النهب بأنها شعب الله المختار وأن الشعوب الأخرى مسخرة لخدمتها . فقبيلة « النوير » على ضفاف النيل فى أدغال أفريقيا ، تعتقد أن الله أمرها بالسطو على جارتها قبيلة الدنكا وسلب أبقارها (4) ، وأن أنبياء النوير يتلقون رغبات الله فى نصرة شعبه المختار (5) .

---

(1) سفر التكوين الاصحاح 17 الآية 7 و 11 و 14 .

(2) القضاة الأصحاح ٥ الآية ٣١ ؛ صموئيل الأول الأصحاح ٣٠ الآية ٢٦ .

(3) فى هذا المعنى على الأخص : مكس ڤيبير ، فى مجموعة مقالات عن سوسيولوجيا الأديان ج ٣ اليهودية العتيقة ( باللغة الالمانية ) توبنجن ١٩٢٣، طبعة مور ص٨٦ وما بعدها و ص ١٢٦ وما بعدها وص٣٥٦؛ويتبعه فى نفس التفسير : ألفريد ڤيبير،تاريخ الحضارة باعتباره سوسيولوجيا الحضارة (باللغة الالمانية) لايدن ١٩٢٥ سيزتهوف ص٨٣؛ ڤيرنر زومبارت ، اليهود والحياة الاقتصادية المرجع السابق ص ٢٧١ و ص ٢٨٨ .

وانظر باللغة العربية : اسماعيل راجى الفاروقى ، أصول الصهيونية فى الدين اليهودى ، السابق ، ص ١٤ وما بعدها .

وراجع جينز برج ، خرافات اليهود ، ج ٣ ص ٨٨ وما بعدها .

(4) ايڤانز بريتشارد ، ديانة النوير (باللغة الانجليزية) أكسفورد ١٩٥٦ مطبعة كلارندون ص ٦ وص ١١ .

(5) المرجع السابق ص ٤٥ .

وقطع « يهوه » ميثاقا مع جد شعبه « أبرام » قائلا : « لنسلك أعطى هذه الأرض من نهر مصر الى النهر الكبير نهر الفرات » (١) . وقاد « يهوه » أبناء شعبه فى البرية الى حيث حلف لآبائهم أن يعطيهم أرضا تفيض لبنا وعسلا (٢) . وكان « يهوه » « يسير أمامهم نهارا فى عمود سحاب ليهديهم فى الطريق وليلا فى عمود نار ليضيء لهم لكى يمشوا نهارا وليلا . لم يبرح عمود السحاب نهارا وعمود النار ليلا من أمام الشعب » (٣) ، تماما كما كانت تفعل أوثان العرب فى حروب الجاهلية قبل فجر الاسلام ، حيث كان اله كل قبيلة يقاتل معها حتى تحرز النصر (٤) .

واغتصب شعب الله المختار أرض « اللبن والعسل » التى مهدتها السواعد الكنعانية بالجد والعرق والكفاح . وهدد « يهوه » شعبه بالانتقام ان لم يطردوا السكان الأصليين من الأرض المغتصبة ، « وان لم تطردوا سكان الأرض من أمامكم يكون الذين تستبقون منهم أشواكا فى أعينكم ومناخس فى جوانبكم ويضايقونكم على الأرض التى أنتم ساكنون فيها . فيكون أنى أفعل بكم كما هممت أن أفعل بهم » (٥) .

١٤٣ ــ سيطرة الاقطاع :

استقر بنو اسرائيل فى ربوع كنعان ، فاستمر بعضهم على حرفة

(١) سفر التكوين الأصحاح ١٥ الآية ١٨ .

(٢) سفر الخروج الأصحاح ١٣ الآية ٥ .

(٣) سفر الخروج الأصحاح ١٣ الآيتان ٢١ و ٢٢ .

(٤) راجع : جواد على ، تاريخ العرب قبل الاسلام ، السابق ، جـ ٥ ص ٦٧ وما بعدها .

(٥) سفر العدد الأصحاح ٣٣ الآيتان ٥٥ و ٥٦ .

الرعى خاصة فى الهضاب الجنوبية ، فى حين تحولت غالبيتهم الى فلاحة الأرض وزراعة الحبوب [1] .

وشرع هؤلاء الرعاة فى تطبيق أنظمتهم المتعلقة بالملكية الجماعية للأرض [2] ، فوزعوا الأراضى المغتصبة على القبائل المختلفة عن طريق القرعة [3] ، وحظروا نقل الأنصباء من قبيلة الى أخرى [4] .

غير أن تطور الاقتصاد من الرعى الى الزراعة أدى الى تبلور نظم قانونية جديدة ، فسرعان ما تلاشت الملكية الجماعية وظهرت تدريجيا الملكية الفردية ربيبة الزراعة الراقية فى العالم [5] . بدليل أن بعض النصوص تقرر لأقارب البائع حق استرداد الأرض المباعة [6] ، وتعترف ضمنا بوجود ملكية فردية تصلح محلا للبيع والشراء . واستمر التحول مثل مد البحر حتى بلغ أقصاه ونشأ الاقطاع ثم تضخم .

كيف حدث ذلك التحول ؟

قلنا ان خطة الاستيلاء على كنعان استغرقت عدة أجيال ، دارت خلالها رحى الحرب بين السكان الأصليين والرعاة المغتصبين ، وان الحكم الملكى لبنى اسرائيل لم يبدأ الا فى عهد «شاول» أما قبل ذلك

---

(١) جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى المرجع السابق ص ٦٢٨ وما بعدها ؛ أدولف لودس ، اسرائيل ص ٤٤٩ وما بعدها .

(٢) ما سبق نبذة ١٣٠ .

(٣) سفر العدد الأصحاح ٢٦ الآية ٥٢ الى ٥٦ والأصحاح ٣٣ الآية ٥٤ والأصحاح ٣٤ الآية ١٣ وما بعدها ؛ يشوع الأصحاح ١٥ وما بعده .

(٤) سفر العدد الأصحاح ٣٦ الآية ٩ .

(٥) ما سبق نبذة ٩٦ .

(٦) سفر اللاويين الأصحاح ٢٥ الآية ٢٤ الى ٢٦ ؛ راعوث الأصحاح ٤ .

فلم تكن هناك حكومة مركزية ولا جيش منظم ، بل كانت جماعة المحاربين تعتمد على التمويل الذاتى .

وانقسم سكان المدن تقسيما قبائليا موروثا من عهد الرعى ،وتمثل فى الأرض عنصر الثروة والتمييز بين الناس ، وكان أمراء الحرب لدى بنى اسرائيل عادة من كبار الملاك ، وهذا أمر بديهى فى نظام للجيش يقوم على التمويل الذاتى للمحاربين .

وقد يبرز أحد الملاك مع الزمن ويتمكن من بسط نفوذه على المدينة وبث رجاله فى ربوعها ، ويتحول الى «أمير» أو «عمدة» ، يذرعها جيئة وذهابا ممتطيا حماره . كما قد ينظم جماعة من المحاربين تدين له بالولاء ويقيم فى قلعة تشرف على المدينة ويسيطر عليها بجنوده، فيتحول الى «ملك» يسير فى عربة حربية على طريقة فرعون .

كانت المدينة على أية حال اتحادا للعشائر القادرة اقتصاديا على تجهيز نفسها للحرب ، كما هى الحال لدى قدماء الاغريق وفرسان القرون الوسطى .

وقد عاشت هذه الفئة من النبلاء فى المدينة عالة على الفلاحين فى الأراضى الزراعية . فالنبلاء هم ملاك الأراضى الذين أرغموا الفلاحين على العمل فى الحقول أسرى حرب أو أسرى دين . اذ كثيرا ما كان النبلاء يتجرون فى المال بالربا الفاحش ، ثم يسترقون المدينين العاجزين عن الوفاء بأقساط الربا ويحولونهم الى عبيد يعملون فى الحقول .

ومن ثم انقسم المجتمع الى طبقتين متميزتين ، داخل المدينة ونعيمها يغط نبلاء الاقطاع من المحاربين ، وخارج المدينة فى الحقول يشقى الفلاحون من ضحايا الربا .

فاذا اشتعلت نيران الحرب واحتاج النبلاء الى الفلاحين لتجنيدهم والاستعانة بهم فى صد العدو ، لجأ النبلاء الى العفو عن أسرى الدين

لتمكينهم من استرداد حريتهم وتسخيرهم فى حمل السلاح والذود عن مرابيهم[1] .

وهكذا تكونت تدريجيا عادة ابراء المدينين وعتق العبيد كل سبع سنين[2] .

١٤٤ ـ وقد صحب تضخم الاقطاع نشأة طبقة من المعدمين رهنوا كل ما يملكون حتى الثياب ، وتشردوا فى الأرض يطحنهم البؤس والجوع ، امتص المرابون دماءهم وتركوهم كومة من العظام الأرض » [4] .

فقيض الله لبنى اسرائيل أنبياء مصلحين ، رجالا أشداء برزوا من صفوف العامة واعتمدوا على مهابتهم وايمانهم لمكافحة الطغيان ومقاومة الاقطاع . ويقول « اشعياء » : « ويل للذين يصلون بيتا ببيت ويقرنون حقلا بحقل حتى لم يبق موضع . فصرتم تسكنون وحدكم وسط الأرض [4] .

ويقول « ميخا » : « اسمعوا يا رؤساء يعقوب وقضاة بيت اسرائيل. أليس لكم أن تعرفوا الحق . المبغضين الخير والمحبين الشر النازعين جلودهم عنهم ولحمهم عن عظامهم ويشققون كما فى القدر وكاللحم فى وسط المقلى » [5] .

---

(١) راجع فى كل ذلك : مكس ڤيبير ، فى مجموعة مقالاته عن سوسيولوجيا الأديان جـ ٣ ص ١٦ الى ٢٦ وص ٧٧ وما بعدها .

(٢) سفر التثنية الأصحاح ١٥ الآية ١ ـ ٣ والآية ١٢ وما بعدها .

(٣) أشعياء الأصحاح ٣ الآية ١٤ الأصحاح ١٠ الآية ٢ والأصحاح ١٤ الآية ٣٠ ؛ عاموس الأصحاح ٢ الآية ٨ والأصحاح ٤ الآية ١ .

(٤) أشعياء الأصحاح ٥ الآية ٨ .

(٥) ميخا الأصحاح ٣ الآية ١ ـ ٣ .

وهكذا استفحل الخلاف بين الاقطاع والمصلحين . فلما دون التشريع للمرة الأولى وللمرة الثانية ، فى كتاب الحلف وتثنية الاشتراع(١) ، حرم الربا بين اليهود بعضهم وبعض لكن أبيح تجاه الأجانب(٢) .

ولم يأبه الاقطاع بهذا التحريم ودأب على الربا حتى تجاه اليهود(٣).

١٤٥ ــ نفوذ الكهنة :

ظل بنو اسرائيل بعد اغتصاب كنعان يتبعون فى البداية التقسيم القبائلى واستمرت العشائر السابقة محور الحياة الاجتماعية . غير أن الحروب المتكررة ضد الفلسطينيين اضطرتهم أن يسندوا من وقت لآخر الرئاسة الى شخص واحد ، أشبه بالقائد الحربى والزعيم الدينى ، أطلق عليه القاضى ، حتى عرفت تلك الفترة بعصر القضاة(٤) .

ثم انفصلت الزعامة الدينية عن القيادة الحربية . استقل بهذه الأخيرة الملوك منذ شاول وداود وسليمان ، وانفرد بالشئون الدينية الكهنة من نسل هارون ، الذين التفوا حول المعبد بعد أن شيده سليمان وتمركزوا فيه حينما صار المعبد الوحيد فى مملكة يهوذا(٥) .

وحصل الكهنة على عشر محصول الزرع الذى يخرج من الحقل سنة بسنة بالاضافة الى أبكار البقر والغنم(٦) ، كما استولى السدنة

---

(١) ماسبق نبذة ١٢٠ .

(٢) سفر الخروج الاصحاح ٢٢ الآية ٢٥ ، سفر التثنية الاصحاح ٢٣ الآية ١٩ ــ ٢٠ .

(٣) دى فو ، نظم العهد القديم جـ١ ص ٢٦١ .

(٤) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ ١ ص ٢٩٣ وما بعدها ؛ أدولف لودس اسرائيل ص ٣٨٦ وما بعدها ؛ ريتشيوتى ، تاريخ اسرائيل جـ ١ نبذة ٢٧٩ ص ٢٧٣ وما بعدها .

(٥) أرنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٢ ص ٦٣ وما بعدها و ص١٦٢ وما بعدها و جـ ٣ ص ١٩٠ ، وما بعدها ؛ أدولوف لودس ، اسرائيل ص ٤٩٣ ومابعدها وص٥١١ وما بعدها .

(٦) سفر التثنية الاصحاح ١٤ الآية ٢٢ وما بعدها والاصحاح ١٨ الآية ٣ ــ ٥ .

على عشر محصول الأرض كل ثلاث سنين(1) .

والكهنة والسدنة على السواء ينتمون الى قبيلة اللاوى ، وان كان اصطلاح اللاويين اختص به السدنة ، وكانوا من قبل كهنة الأرياف انتقلوا الى أورشليم وتحولوا الى سدنة لمعبدها بعد هدم المعابد الريفية (2) . وقد امتلك اللاويون مدنا كاملة بما فيها من بيوت وما حولها من حقول(3) .

وهكذا تحول رجال الدين الى طبقة متميزة ، ساندت الاقطاع على حساب الفلاحين . وانقسم بنو اسرائيل الى طبقات اجتماعية ثلاث : النبلاء والكهنة والشعب ، مثلما كانت الحال فى أوربا خلال القرون الوسطى ، فى ظل الاقتصاد الزراعى المغلق .

غير أن هؤلاء الكهنة وان كونوا طبقة على حدة تتمتع بامتيازات ، الا أنهم لم ينتظموا فى سلك كهنوتى ولم يعرفوا التدرج الرئاسى . فلم يعين كاهن أعظم سوى ابتداء من القرن السادس ق . م . بعد الاصلاحات الدينية التى تمت فى القرن السابع ، وأدت الى هدم معابد الأرياف وتركيز الشعائر الدينية فى معبد أورشليم(4) .

١٤٦ ــ ثورة الأنبياء :

وقد انصبت الاصلاحات الدينية المذكورة على استئصال أديان الشرك . وفى الأمر تفصيل . اختلط بنو اسرائيل بعد اغتصاب كنعان بسكانها الأصليين واشتغلوا بالزراعة . وكانت الآلهة السابقة لبنى اسرائيل كلها من آلهة الرعاة تسقط المطر وتنبت الكلأ وتتلقى الأضاحى.

---

(1) سفر التثنية الاصحاح ١٤ الآية ٢٨ ـ ٢٩ والاصحاح ٢٦ الآية ١٢ .

(2) ارنست رينان ، المرجع السابق جـ٣ ص ١٩٢ .

(3) سفر اللاويين الاصحاح ٢٥ الآية ٣٢ وما بعدها .

(4) رينان ، المرجع السابق جـ٢ ص١٦٢ و جـ٣ ص٤١٦ ـ ٤١٧ ؛ دى فو ، نظم العهد القديم جـ٢ ص ١٨٢ وما بعدها .

ولم يكن لها أعياد تناسب مواسم البذر والحصاد وقطف الثمار وغير ذلك من شئون الزراعة . فلم يعد الدين السابق يتلاءم مع الاقتصـــاد الجديد . لذلك اندفع بنو اسرائيل تدريجيا الى احتضان آلهة كنعان ، آلهة الزراع ذات الأعياد المبهجة فى المواسم الزراعية (١) ، ونافس دين « يهوه » دين آخر هو دين «بعل»(٢) .

ولما حدث الانقسام الى مملكتين ، تبنى ملوك اسرائيل فى الشمال ديانات الشرك بالاضافة الى دين «يهوه» ، وأقاموا عجولا من الذهب وضعوها فى مبان كالمعابد . واختلط الحابل بالنابل وأمسى الكهنـــة يقدمون الأضاحى ليهوه وبعل على السواء . ويعد دين بعــل نموذجا للاديان الزراعية فى بلاد تجود حقولها بالكروم والغلال ، اذ اشتهر هذا الدين بشرب الخمر والانغماس فى الجنس . وتسربت هذه العدوى الى دين « يهوه » حتى ساد الانحلال الجنسى خلال سيطرة الاقطاع . لقد سكر رعاة الأغنام ولانت طباعهم الخشنة (٣) ، وقارف بنو اسرائيل ألوانا مختلفة من الشذوذ مثل اللواط والاتصال بالحيوان من الذكور والاناث ، ومارس الرجال والنساء زوجات وبنات الدعارة المقدسة على أبواب المعابد فوق التلال (٤) .

---

(١) ادولف لودس ، المرجع السابق ص ٤٦٥ وما بعدها .

(٢) راجع : مكس فيبر ، فى مقالاته السابقة عن سوسيولوجيا الأديان جـ٣ اليهـــودية العتيقة ص ١٦٥ وما بعدها .

(٣) اشعياء الأصحاح ٥ الآية ١١ ــ ١٢ : « ويل للمبكرين صـــباحا يتبعون المسكر . للمتأخرين فى العتمة تلهبهم الخمر . وصار العود والرباب والدف والناى والخمر ولائمهم .. » .

(٤) يدل على ذلك تحريم هذه الأمور فى التشريع . أنظر فى اللواط : سـفر اللاويين الاصحاح ٢٠ الآية ١٣ ، وفى الاتصال بالحيوان : سفر التثنية الأصحاح ٢٧ الآية ٢١ وسفر اللاويين الأصحاح ٢٠ الآية ١٥ ــ ١٦ ، وفى الدعارة المقدســـة على أبواب المعابد : سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآية ١٧ ــ ١٨ وسفر هوشع الأصحاح ٤ الآية ١٣ ــ ١٤ والملوك الثانى الأصحاح ٢٣ الآية ٧ .

وكان رد الفعل الطبيعي أن تكونت في اسرائيل جماعات من الأنبياء (١) وقفت وجها لوجه أمام أنبياء «بعل» . وبرز من بين تلك الجماعات زعماء مصلحون ، قاوموا انحراف الاقطاع وانصياع الكهنة ودعوا الى العدل وكافحوا الظلم وألبوا الشعب واستغاثوا بالسماء . وانصبت أيضا لعنتهم على المرأة وغضبوا على مظاهر التبرج وتوعدوا بنات صهيون بأقصى العقاب وحرموا حتى مجرد نظرة الاشتهاء(٢) .

واشتد الكفاح ضد رخاوة دين « بعل » من جانب أنبياء آتين من الجنوب ، حيث الجدب الشديد والطبيعة الوعرة ، مثل النبي «ايليا» الذي ينحدر من جلعاد ويعد نموذجا للرعاة الرحل(٣) .

وهكذا وصمت علاقات الجنس بوصمة العار ، نتيجة لاسراف الاقطاع وثورة الأنبياء .

## ٢ ــ نظم الزواج والأسرة :

ماذا كانت آثار التحول الاقتصادي الزراعي ، بما صحبه من سيطرة

---

(١) ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٢ ص٢٦٧ وما بعدها ؛ ادولف لودس ، اسرائيل ص٤٨٥ وما بعدها ؛ ريتشيوتي ، تاريخ اسرائيل جـ١ نبذة ٤٢٥ ص٣٩٩ وما بعدهما .

(٢) من ذلك « اشعياء » الأصحاح ٣ الآية ١٦ وما بعدها : « وقال الرب من أجل أن بنات صهيون يتشامخن ويمشين ممدودات الأعناق وغامزات بالعيون وخاطرات في مشيهن ويخشخشن بأرجلهن . يصلع السيد هامة بنات صهيون ويعرى الرب عورتهن . ينزع السيد في ذلك اليوم زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة .. والثياب المزخرفة .. فيكون عوض الطيب عفونة .. وعوض الجدائل قرعة .. وعوض الجمال كي » .

(٣) راجع في كل ذلك : الملوك الأول الأصحاح ١٢ وما بعده والملوك الثاني الأصحاح الأول وما بعده . أيضا : رينان ، المرجع السابق جـ٢ ص٢٦٧ وما بعدها و ص٢٧٧ وما بعدها و ص ٢٩٢ وما بعدها وص ٣١٣ وما بعدها ، جوستاف ليبون « المدنيات الأولى ص٦٢٠ وما بعدها و ص٦٥٢ ؛ مكس ڤيبر ، المرجع السابق جـ٣ ص٢٠٢ وما بعدها ؛ ول دورانت ، قصة الحضارة جـ١ ص٣١٤ وما بعدها .

الاقطاع ونفوذ الكهنة وثورة الأنبياء ، على نظم الزواج والأسرة التى تبلورت فى مرحلة الرعى ؟

١٤٧ ــ النظام الأبوى :

يهيمن الرجل فى الزراعة الراقية على الحياة الاقتصادية(١) شأن مرحلة الرعى تماما ، لذلك استمر بنو اسرائيل على النظام الأبوى الذى ساد عهد العشائر . فما زال الرجل يسمى « بعل » المرأة(٢) ويتمتع بقدر من السلطة داخل بيته ، اذ يستطيع الغاء عقود زوجته وابنته(٣) . غيرأن السلطة الأبوية أمست مثل التنين الذى تقطعت أذنابه ، اذ انتقل جانب منها من رأس البيت الى شيوخ المدينة نتيجة للتنظيم السياسى بعد سيطرة الاقطاع . فلم يعد الأب يملك حق الحياة والموت على أولاده كما كان الشأن فى عهد الرعى ابان تفكك العشائر ، وأمسى ملزما بأن يعرض الأمر على شيوخ المدينة يشكو لهم ابنه المارد ، فيصدرون هم القرار بالرجم حتى الموت(٤) .

ورأى الاقطاع ضرورة المحافظة على الملكيات الكبيرة . فتحدد للابن الأكبر نصيب اثنين وامتنع على الأب تجريده من الميراث(٥) . فان لم يوجد ولد ورثت البنت وان لم توجد خلفة ورثت الزوجة مع تقرير حق استرداد الأرض بالشراء لأقارب المتوفى من الذكور(٦) . كل ذلك نجم عن أهمية الأرض فى مجتمع يسوده الاقطاع .

كذلك أدت ثورة الأنبياء الى منع الأب من عرض ابنته للزنى(٧)،والى

---

(١) ما سبق نبذة ١٠١ .

(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ٢٢ .

(٣) سفر العدد الأصحاح ٣٠ الآية ٤ وما بعدها .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢١ الآية ١٨ ــ ٢١ .

(٥) سفر التثنية الأصحاح ٢١ الآية ١٥ ــ ١٧ .

(٦) راعوث الأصحاح ٤ الآية ٣ و ٥ .

(٧) سفر اللاويين الأصحاح ١٩ الآية ٢٩ .

التضييق من حقوق السيد على عبيده . فاذا فقأ عينا أو أسقط سنا لعبده أو أمته ، التزم بعتقهما جزاء على جرمه[1] . واذا أبق العبد امتنع رده الى مولاه[2] ، باعتبار الفرار دليلا على سوء المعاملة .

وقد حلت ـــ تنيجة لتلاشى الملكية الجماعية ـــ الأسرة محل العشيرة ، الأسرة القاصرة على الأبوين وأولادهما المقيمين تحت سقف واحد[3] . وزال التضامن السابق بين الأعضاء ولم تزر وازرة وزر أخرى . فبعد أن كان « يهوه » يتعقب ذنوب الآباء فى الأبناء الى الجيل الثالث والرابع[4]، أمسى لا يقتل الآباء عن الأبناء ولا الأبناء على الآباء ، وانما يجازى كل امرىء وفقا لما أتاه[5] .

وكان ذلك التطور بطيئا لم يتبلور سوى فى أواخر مرحلة الزراعة بل أثناء السبى البابلى .

١٤٨ ـــ الزواج من الداخل :

تشمل الفترة التى نعالجها عدة قرون ، تعاقبت خلالها مراحل مختلفة على نظام المحرمات ، تتيجة للظروف الاقتصادية والتقلبات السياسية وتعاليم الأنبياء .

فمن حيث علاقات اليهود بعضهم وبعض ، وزعت الأراضى الزراعية بعدالفتح على القبائل بالقرعة . ونظرا لأهمية الأرض باعتبارها وسيلة التعيش لجماعات المحاربين ، وكانت تعتمد على التمويل الذاتى فى عهد

(١) سفر الخروج الأصحاح ٢١ الآية ٢٦ ـ ٢٧ .
(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآية ١٥ .
(٣) سفر اللاويين الأصحاح ٢١ الآية ٢ ـ ٣ .
(٤) سفر الخروج الأصحاح ٢٠ الآية ٥ .
(٥) سفر التثنية الأصحاح ٢٤ الآية ١٦ .

القضاة قبل نشأة الملكية ، تعين الاحتفاظ بهذه الثروة داخل العشيرة حتى يأمن أعضاؤها مورد الرزق ويطمئنوا على لقمة الغد . لذلك حرم على البنات الزواج من خارج العشيرة(1)، فقد ورد عن «بنات صلفحاد» فى سفر العدد عبارات تفصح بذاتها عن أثر الاقتصاد على القانون :

« وتقدم رؤوس الآباء من عشيرة بنى جلعاد بن ماكير بن منسى من عشائر بنى يوسف وتكلموا قدام موسى وقدام الرؤساء رؤوس الآباء من بنى اسرائيل وقالوا . قد أمر الرب سيدى أن يعطى الأرض بقسمة بالقرعة لبنى اسرائيل . وقد أمر سيدى الرب أن يعطى نصيب صلفحاد أخينا لبناته . فان صرنا نساء لأحد من بنى أسباط بنى اسرائيل يؤخذ نصيبهن من نصيب آبائنا ويضاف الى نصيب السبط الذى صرن له . فمن قرعة نصيبنا يؤخذ . فأمر موسى بنى اسرائيل حسب قول الرب قائلا . بحق تكلم سبط بنى يوسف هذا ما أمر به الرب عن بنات صلفحاد . من حسن فى أعينهن يكن له نساء ولكن لعشيرة سبط آبائهن يكن نساء . فلا يتحول نصيب لبنى اسرائيل من سبط الى سبط بل يلازم بنو اسرائيل كل واحد نصيب سبط آبائه . وكما أمر الرب موسى كذلك فعلت بنات صلفحاد . فصارت محلة وترصة وحجلة وملكة ونوعة بنات صلفحاد نساء لبنى أعمامهن . صرن نساء من عشائر بنى منسى بن يوسف فبقى نصيبهن فى سبط عشيرة أبيهن»(2) .

وهكذا انتشرت عادة الزواج من بنات العم . وكان يعقوب قبل تلك الفترة بحوالى ألف عام قد تزوج من بنات خاله ، وقلنا ان ذلك من رواسب نظام أموى سابق حيث يتخذ الخال الأهمية التى يتبوؤها العم فى ظل النظام الأبوى(3) .

---

(1) فى هذا المعنى أيضا : مكس ڤيبير ، المرجع السابق جـ3 ص 78 وما بعدها .

(2) سفر العدد الأصحاح 36 .

(3) ما سبق نبذة 124 .

مازال اليهود اذن يتبعون عادة « الزواج من الداخل endogamy »، ابقاء للثروة بيد أصحابها .

بل هناك دلائل على أن الزواج بالأخت لأب ظل مباحا حتى فى عهد الملكية . اذ تأمل « ثامار » ابنة داود فى أن يوافق أبوها على الزواج بأخيها لأب « أمنون »(١) . ولم يصدر النهى عن الاتصال بالأقارب والأصهار الا فى « سفر التثنية » ، وهو الكتاب الذى قيل ان الكاهن « حلقيا » وجده فى المعبد عام ٦٢٢ ق.م.، أى بعد زوال مملكة اسرائيل فى الشمال على يد الآشوريين ، وأثناء الاصلاح الدينى داخل مملكة يهوذا فى الجنوب فى حكم الملك « يوشيا »(٢) ومن خلال ثورة النبى « أرميا »(٣) . فانطبع سفر التثنية بتعاليم الأنبياء ، اذ حرم الاتصال بزوجة الأب والأخت لأب والاخت لام والحماة والبهيمة (٤).

ولما دالت مملكة يهوذا هى الأخرى وحمل « نبوخذ ناصر » اليهود فى الأسر الى بابل ، استقرت الزعامة فى شعب مغلوب على أمره بيد رجال الدين من كهنة وأنبياء على السواء .

ثم قفل اليهود الى أورشليم فى ظل الاستعمار الفارسى ، وتمكن زعماء الدين من تنفيذ حلمهم القديم فى انشاء الدولة الثيوقراطية ، وسلموا الأرض الى الأفراد على سبيل الحيازة لا التمليك ، اذ يعاد توزيعها كل خمسين عاما ويلغى ما ورد عليها من تصرفات(٥) . وهكذا

---

(١) صموئيل الثانى الأصحاح ١٣ الآية ١٣ ، وقد سبق الاشارة الى ذلك .

(٢) أخبار الأيام الثانى الأصحاح ٣٤ .

(٣) راجع : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص١٤٨ وما بعدها و ص١٧٠ وما بعدها و ص١٧٦ وما بعدها .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢٧ الآية ٢٠ الى ٢٣ .

(٥) سفر اللاويين الأصحاح ٢٥ الآية ١٠ وما بعدها . راجع أيضا : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص ٤٨٧ وما بعدها و جـ٤ ص٥٠ وما بعدها .

تلاشت صورة الملكيات الكبيرة التى يرجى الحفاظ عليها أو يخشى من تسربها الى غير أصحابها ، فزالت المبررات الاقتصادية لنظام الزواج من الداخل ، واستطاع زعماء الدين التوسع فى نطاق المحرمات ، حتى شملت زوجة العم وامرأة الابن والجمع بين الأختين أو بين الأم وابنتهـا وغير ذلك(١) على ما سنرى .

١٤٩ ــ من جهة أخرى ، وفى نطاق علاقة اليهـود بالأجانب ، شعر أسرى السبى بالحـاجة الى ضم الصـفوف ومنع الأجـانب من الاختلاط بهم والاطلاع على أسرارهم ، وتشبثوا بالدين باعتباره عامل الوحدة فى حالة التشتت. فحرم على الكاهن الأعظم الزواج بأجنبيات ، والتزم بأن يتخذ لنفسه عذراء يهودية(٢) . وامتـد هـذا التحريم الى سائر الكهنة اللاويين وفرض عليهم تزوج عذراء من بنى اسرائيـل أو أرملة كانت زوجة لكاهن(٣) . وواضح أن العامل السياسى امتزج بعامل طبقى هو حرص الكهنة على ألا يقترنوا بامرأة سبق لها أن عاشرت رجلا من غير طبقتهم .

ثم اتسع نطاق الحظر بعد العودة الى أورشـليم أثنـاء الحـكم الثيوقراطى ، فحرم على كافة الرجال اليهـود الزواج بأجنبيـات غير يهوديات ، « حتى لا يختلط الزرع المقدس بالشعوب النجسـة » من الكنعانيين والمصريين والأموريين وغيرهم ، على حـد تعبير « عزرا » زعيم اليهود فى منتصف القرن الخامس ق.م.(٤) . ويقال ان عزرا مزق ثيابه ونتف ذقنه ثم دعا الى أورشليم الكهنة واللاويين وبنى السـبى أجمعين ، وأمرهم بالتخلص من الزوجات الغريبات(٥) واستصدر أمرا

---

(١) سفر اللاويين الأصحاح ١٨ .
(٢) سفر اللاويين الأصحاح ٢١ الآية ١٤ .
(٣) حزقيال الأصحاح ٤٤ الآية ٢٢ .
(٤) عزرا الأصحاح ٩ الآية ١ ــ ٢ .
(٥) عزرا الأصحاح ٩ والأصحاح ١٠ وانظر أيضا : نحميا الأصحاح ٩ والأصحاح ١٠ ، كذلك : ملاخى الأصحاح ٢ الآية ١١ ــ ١٢ .

من ملك الفرس أسبغ على التشريع صفة الالزام ، واستخدم القوة فى هدم الزيجات المختلطة القائمة ، وشتت الأسر بالعنف وشرد الأطفال الأبرياء(1) . وتم كل ذلك باسم الدين ، لاستئصال الرجس من بنى اسرائيل !!

١٥٠ ــ انعقاد الزواج :

يتميز العصر الملكى كما سبق باسراف الاقطاع فى الشذوذ وثورة الأنبياء على الجنس ، ودعوة الأنبياء بنات صهيون الى الاقلاع عن التزين والاحتباس حتى الزواج .

وبدأ الزواج بالخطبة نتيجة للاقامة فى المدن . فبعد أن كان اسحاق يأخذ زوجته رفقة الى خباء أمه دون مقدمات(2) ، أمسى بنو اسحاق لا يصحبون زوجاتهم الا بانقضاء فترة تقصر أو تطول(3) . واعتبرت الخطبة خطوة أولى نحو الارتباط النهائى ، بمعنى أن تلتزم الفتاة المخطوبة بحبس نفسها على ذمة زوجها . فاذا عاشرت رجلا آخر عوملت معاملة الزانية ورجمت بالحجارة حتى الموت . الا أن يكون الزنى حدث فى الحقل لا فى المدينة فيفترض فى الفتاة أنها صرخت لتنجو لكن أحدا لم ينقذها(4) .

وبدأ تأثير الكهنة يتغلغل فى شئون الزواج ، خاصة بعد عصر السبى حيث انتظم رجال الدين فى سلك رئاسى وتحولت اليهودية الى مجتمع ثيوقراطى . فأمسى الزواج « رابطة مقدسة » ، اذ الله شاهد بين الرجل وامرأته(5) .

---

(١) مكس فيبير ، فى مقالاته عن سوسيولوجيا الاديان جـ٣ ص٣٦٦ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ٢٤ الآية ٦٧ .

(٣) راجع فى ذلك : ليفى ، الأسرة فى العصر القديم الاسرائيلى ص ١٥٧ – ١٥٨ .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ٢٣ – ٢٧ .

(٥) ملاخى الأصحاح ٢ الآية ١٤ .

غير أنه لم تصحب الزواج مراسم كهنوتية بمعنى الكلمة ، بل ظل الأب يأخذ ابنته من يدها ويسلمها الى زوجهـا . ودرج ثراة القوم من امراء الاقطـاع على اقامه عرس كبير يمتلئ بالـرقص والغنـاء والعطور[1] .

١٥١ ـ نظام المهر :

بقى نظام المهر معمولا به فى عصر سيطرة الاقطاع ، بل وضعت له تسعيرة لبعض الحالات هى خمسون من الفضة ، مثل حالة الاتصال بالفتاة قبل الزواج وارغام الفتى على الزواج بها[2] .

ومازالت هناك آثار لنظام الزواج بالخطف ، فالمرأة السبى يأخذها اليهودى الى بيته ويمهلها شهرا تبكى أباها وأمها ، ثم يدخل بها والا يسرحها ويمتنع عليه أن يبيعها أو يسترقها[3] .

ونجم عن وفرة المال وأهمية الأرض فى مجتمع الاقطاع ، أن اعتاد أهل العروس هم الآخرون تقديم هدية الى الزوج قد تكون حقلا[4] ، حتى يرتبط المال بالمال ويلتحق الحقل بالحقل . وانعكس التطور الجديد على قواعد الميراث ، فاذا تزوج يهودى بأجنبية أسيرة ، عدت هذه فى مركز الخليلة ولم يرث ابنها من بنى اسرائيل . فما دام أهـل الزوجـة اليهودية قد زودوها بالمال ( هدية الحقل ) ، أمسوا يتطلبون لأبنائها ألا يشاركهم فى المال أحد . ومتى أضاف عليها زوجها امرأة أسيرة حيث لا مهر ولا هدية ، حرم الأبناء الجدد من نصيبهم فى الارث[5] .

---

(١) ليفى ، المرجع السابق ص ١٥٨ وما بعدها ؛ دى فو ، نظم العهد القديم جـ١ ص٥٩ .

(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ٢٨ ـ ٢٩ .

(٣) سفر التثنية الأصحاح ٢١ الآية ١٠ ـ ١٤ .

(٤) يشوع الأصحاح ١٥ الآية ١٨ ؛ القضاة الأصحاح ١ الآية ١٣ ـ ١٥ .

(٥) مكس فيبير ، المرجع السابق جـ٣ ص٣٥٤ وما بعدها .

## ١٥٢ ــ تعدد الزوجات :

رأينا أن تعدد الزوجات فى مجتمع الزراعة الراقية يعنى انماء ثروة الرجل ، اذ تقوم المرأة بكافة الأعمال اليدوية فى الحقل والبيت دون أن تطلب مقابلا(١) .

وتصور أمثال بنى اسرائيل تلك الأهمية الاقتصادية للمرأة فى عبارات تمزج بين عقلية التاجر واعجاب الزوج : « امرأة فاضلة من يجدها لأن ثمنها يفوق اللآلىء . بها يثق قلب زوجها فلا يحتاج الى غنيمة . تصنع له خيرا لا شرا كل أيام حياتها ، تطلب صوفا وكتانا وتشتغل بيدين راضيتين . هى كسفن التاجر تجلب طعامها من بعيد . وتقوم اذ الليل بعد وتعطى أكلا لأهل بيتها وفريضة لفتياتها . تتأمل حقلا فتأخذه وبثمر يديها تغرس كرما . تنطق حقويها بالقوة وتشدد ذراعيها . تشعر أن تجارتها جيدة . سراجها لا ينطفىء فى الليل . تمد يديها الى المغزل وتمسك كفاها بالفلكة . تبسط كفيها للفقير وتمد يديها للمسكين . لا تخشى على بيتها من الثلج لأن كل أهل بيتها لابسون حللا . تعمل لنفسها موشيات . لبسها بوص وأرجوان . زوجها معروف فى الأبواب حين يجلس بين مشايخ الأرض . تصنع قمصانا وتبيعها وتعرض مناطق على الكنعانى . العز والبهاء لباسها وتضحك على الزمن الآتى . تفتح فمها بالحكمة وفى لسانها سنة المعروف . تراقب طرق أهل بيتها ولا تأكل خبز الكسل . يقوم أولادها ويطوبونها . زوجها أيضا فيمدحها بنات كثيرات عملن فضلا أما أنت ففقت عليهن جميعا . الحسن غش والجمال باطل . أما المرأة المتقية الرب فهى تمدح . أعطوها من ثمر يديها ولتمدحها أعمالها فى الأبواب »(٢) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٠٤ .

(٢) الأمثال الأصحاح ٣١ الآية ١٠ الى الآية ٣١ ، وهى آخر فقرة فى كتاب الأمثال .

فلا عجب أن ينتشر تعدد الزوجات فى ظل سيادة الاقطاع ، خاصة بين تراة القوم وعلى رأسهم الملوك . تزوج « داود » نساء كثيرات عدا الاماء السرارى(1) ، واقترن «رحبعام» بثمانى عشرة امرأة وستين سرية ولدن له ثمانية وعشرين ابنا وستين ابنة(2) . وتزوج «أبيا» آربع عشرة امرأة وخلف اثنين وعشرين ابنا وست عشرة بنتا(3) . وفاق سليمان جميع أقرانه اذ تزوج ٧٠٠ امرأة عدا ٣٠٠ من السرارى(4) . ولم يقتصر الأمر على الملوك ، بل شاركهم فى ذلك الأثرياء ، « فكان لجدعون سبعون ولدا خارجون من صلبه لأنه كانت له نساء كثيرات »(5) .

١٥٣ ـ الحياة الزوجية :

تلك كانت الحال فى عصر الملكية ابان سيطرة الاقطاع . وكان بنو اسرائيل مغرمين بالحياة الزوجية غارقين فى العلاقات الجنسية ، خاصة قبل ظهور الأنبياء المصلحين الذين صبوا لعنتهم على بنات صهيون . فمن أمثال سليمان الحكيم فى مدح الحياة الزوجية : « أفرح بامرأة شبابك . الظبية المحبوبة والوعلة الزهية . ليروك ثدياها فى كل وقت وبمحبتها اسكر دائما » (6) .

وتذكر كتب اليهود أحداثا جساما تصور استفحال الجنس على مستوى الملوك (7) . فالملك داود حينما تقدمت به السن ودب فى جسمه العجز وارتجفت أطرافه من المرض ، أحضر له أتباعه فتاة عذراء لتسهر

---

(1) صموئيل الأول الأصحاح ١٨ الآية ٢٧ والأصحاح ٢٥ الآية ٣٩ و ٤٣ ؛ صموئيل الثانى الأصحاح ٣ الآية ٣ و ٤ والأصحاح ٥ الآية ١٣ .

(2) أخبار الأيام الثانى الأصحاح ١١ الآية ٢١ .

(3) أخبار الأيام الثانى الأصحاح ١٣ الآية ٢١ .

(4) الملوك الأول الأصحاح ١١ الآية ٣ .

(5) القضاة الأصحاح ٨ الآية ٣٠ .

(6) سفر الأمثال الأصحاح ٥ الآية ١٨ ـ ١٩ .

(7) ويلاحظ أن هذه الكتب ليست جزءا من التوراة بمعناها الضيق ، لأنها تخرج عن الكتب الخمسة المكونة للتوراة .

على خدمته وراحته وتدفىء جسده الهرم ، غير أنه لم يقربها (1) . وقد اشتهى فى شبابه امرأة محصنة رآها من شرفة قصره وهى تستحم ، فاحضرها وزنى بها . ولما علم أن زوجها قائد فى الجيش ، ارسله الى ميدان القتال مع تعليمات مشددة بتعريضه لنيران العدو حتى يموت . ثم اضافها الى حريمه بعد مقتل زوجها وأنجب منهافيما بعد ابنهالعاشر « سليمان » (2) .

وكان لداود ابن يدعى « أمنون » ، اغتصب أخته « ثامار » بالعنف فأقسم أخوها الشقيق « أبشالوم » أن ينتقم لشرفها واغتال أخاه أمنون . وأثار أبشالوم الشعب ضد داود ، ودارت رحى الحرب بين أنصار داود وأشياع أبشالوم ، وانتهت بمصرع هذا الأخير على يد أتباع الملك(3) .

كما بدأ سليمان حياته بجريمة قتل هى اغتيال أخيه الأكبر حينما زاحمه فى تركة أبيهما من الحريم(4) . ويلخص كتاب الملوك تلك الفترة من تاريخ اليهود فى عبارات شيقة نوردها بتمامها : « وأحب الملك سليمان نساء غريبة كثيرة مع بنت فرعون موآبيات وعمونيات وأدوميات وصيدونيات وحثيات من الأمم الذين قال عنهم الرب لبنى اسرائيل لا تدخلون اليهم وهم لا يدخلون اليكم لأنهم لا يميلون قلوبكم وراء آلهتهم ، فالتصق سليمان بهؤلاء بالمحبة . وكانت له سبعمائة من النساء السيدات وثلثمائة من السرارى فأمالت نساؤه قلبه . وكان فى زمان شيخوخة سليمان أن نساءه أملن قلبه وراء آلهة أخرى ولم يكن قلبه كاملا مع الرب الهه كقلب داود أبيه . فذهب سليمان وراء عشتورث الاهة الصيدونيين وملكوم رجس العمونيين . وعمل سليمان الشر فى عينى الرب ولم يتبع الرب تماما كداود أبيه . حينئذ بنى سليمان

---

(1) الملوك الأول الأصحاح 1 الآية 1 - 4 .

(2) صموئيل الثانى الأصحاح 11 والأصحاح 12 .

(3) صموئيل الثانى الأصحاح 13 الى 18 .

(4) الملوك الأول الأصحاح 2 الآيات من 13 الى 25 .

مرتفعة لكموش رجس المؤآبيين على الجبل الذى تجاه أورشليم ولمولك رجس بنى عمون . وهكذا فعل لجميع نسائه الغريبات اللـــواتى كن يوقدن ويذبحن لآلهتهن . فغضب الرب على ســليمان .. فقـال الرب لسليمان من أجل آن ذلك عندك ولم تحفظ عهـــدى وفرائضى التى أوصيتك بها فانى أمزق المملكة عنك تمزيقا » (١) .

وهكذا يرجع مدونو كتاب الملوك انقسام المملكة بعد سليمان الى غضب الله سبحانه نتيجة لاستشراء الفساد . وقد رأينا أن الشـــعب أيضا ساده الانحلال ومارس الدعارة المقدسة على أبواب المعابد فوق التلال (٢) .

ولم تكن مهمة الأنبياء سهلة تجاه أمواج الانحراف . وقـد وقف « اشعياء » و «أرمياء» و «حزقيال» وغيرهم من عبـاد الله المتقـين ، كالسد المنيع يحول دون تيار الأشرار . وتولى الأنبيـاء ، على الأخص منذ الاصلاح الدينى فى أواخر القرن السابع ق.م. ، تطهير الحيـــاة الزوجية مما علق بها من شوائب جنسية ، وفهموا الأسرة علىحقيقتها وهى أنها نواة المجتمع . لذلك ألقى سفر التثنيـــة الذى دون فى ذلك العهد ، على كل اسرائيلى واجب انشاء بيت وانجاب ذرية (٣) . ومن ثم أصبحت الحياة الزوجية فرضا دينيا لا وسيلة للمتعة ، اذ حرم اشعياء كما سلف حتى مجرد نظرة الاشتهاء (٤) .

١٥٤ ــ انحلال الزواج :

كانت رابطة الزوجية طوال عهد القضاة وبداية عهـد الملوك رخوة

---

(١) الملوك الأول الأصحاح ١١ الآية ١ الى الآية ١١ .

(٢) راجع فى كل ذلك : جينز برج ، خرافات اليهود ، مطبوعات الجمعية اليهودية للنشر فى أمريكا ١٩٥٤ جـ ٤ ص١٠١ وما بعدها و ص١٢٥ وما بعدها ؛ فؤاد حسنين على ، من الأدب العبرى ، مطبوعات معهد الدراسات العربية ، القاهرة ١٩٦٣ ، ص٤٧ وما بعدها ، والمجتمع الاسرائيلى حتى تشريده ، مطبوعات معهد الدراسات العربية العالية، القاهرة ١٩٦٦ ، ص ١٨٥ وما بعدها .

(٣) سفر التثنية الأصحاح ١٤ الآية ٢٦ ؛ أيضا : حزقيال الأصحاح ٤٤ الآية ٣٠ .

(٤) ما سبق نبذة ١٤٦ .

غير محكمة ، مازالت تحمل رواسب مرحلة الرعي حيث الأولاد خاضعون لسلطان الأب . من ذلك أن زوجة « شمشون » سحبها أبوها منه وزوجها برجل آخر ، ولما أتى شمشون فى طلبها عرض عليه ابوها يد أختها بدلا منها (١) . وزوجة داود سحبها أبوها شاول وأعطاها لشخص يدعى « فلطى ابن لايش » (٢) ، فلما اعتلى داود العرش بعث فى طلب زوجته ، فأخذها أخوها من رجلها الفلطى وأرسلها الى داود ، وقد ودعها رجلها وهو يبكى وصحبها فى الطريق الى أن أمر بالعودة فعاد (٣) .

وقد ظل الطلاق بيد الرجل دون المرأة مثلما كانت الحال فى مرحلة الرعى(٤) . غير أنه تحت تأثير الأنبياء أدخلت قيود على الطلاق ، وردت كلها فى سفر التثنية الذى دون ابان الاصلاح الدينى فى أواخر القرن السابع ق.م.

فالتزم الرجل أولا بتحرير « كتاب طلاق » وتسليمه الى المرأة(٥)، ولعل ذلك يدفعه الى التروى ، والى اثبات حقوق المرأة فى مؤخر الصداق ، ولم يعد يكفى أن يطردها من بيته كما فعل ابراهيم مع سريته .

ثم حرم الرجل من حق الطلاق بتاتا فى حالتين :

أولا : اذا ادعى الرجل ان زوجته ليست بكرا، أخذ أبوها وأمها علامة بكارتها وبسطا الثوب أمام شيوخ المدينة ، وتولى هؤلاء تأديب الزوج وتغريمه مائة من الفضة تعطى لوالد الفتاة ، باعتبار الزوج قد « أشاع اسما رديا عن عذراء من اسرائيل » ، فتكون له زوجة ويمتنع عليه أن يطلقها «كل أيامه» (٦) .

---

(١) القضاة الأصحاح ١٥ الآية ٢ .
(٢) صموئيل الأول الأصحاح ٢٥ الآية ٤٤ .
(٣) صموئيل الثانى الأصحاح ٣ الآية ١٤ ـ ١٦ .
(٤) دى فو ، نظم العهد القديم جـ١ ص٦٠ وما بعدها .
(٥) سفر التثنية الاصحاح ٢٤ الآية ١ و ٣ .
(٦) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ١٣ الى الآية ١٩ .

ثانيا : اذا كانت الفتاة عذراء وعاشرها الرجل قبل الزواج ، يلتزم بأن يسلم أباها خمسين من الفضة وأن يتزوجها وألا يطلقها « كل أيامه » (١) .

من جهة أخرى ، منع الرجل من رد زوجته فى حالات معينة ، لحمله على التريث قبل الطلاق . فاذا طلق امرأته فتزوجت بآخر ثم طلقها الرجل الثانى أو مات ، امتنع على الرجل الأول ردها اليه « بعد أن تنجست » (٢) .

غير أن الأنبياء لم يتمكنوا من القضاء نهائيا على حق الزوج فى الطلاق ، نظرا لتغلغل هذا الحق فى مجتمع يسوده الرجال . فظل الطلاق فى جملته يتم بمحض مشيئة الرجل ودون ابداء أسباب ، بالرغم من ادخال قيد جديد عليه ، هو قيد دينى لا شرعى ، بعد عهد السبى وازدياد نفوذ الأنبياء : أصبح الزواج رابطة مقدسة وغدا الله شاهدا بين الرجل وامرأته ، فأمسى الطلاق «مكروها» عند الله (٣) .

١٥٥ ــ الزوجة المشتبه فى زناها :

وبينما الأنبياء يوالون الاصلاح ، اذا بالكهنة يثبتون نفوذهم . حقا ان انعقاد الزواج لم يتطلب بعد مراسم كهنوتية ، غير أن انهاءه بتهمة الزنى خضع لسيطرة الكهنة .

فاذا اشتبه الرجل فى خيانة امرأته ولم يستطع التأكد من مسلكها تعرضت لتجربة التعذيب بالماء المر . تذهب الزوجة الى المعبد ، ويأخذ الكاهن ماء مقدسا فى اناء من خزف ويمزجه بقليل من تراب المعبد ، ويكتب على ورقة لعنة بالحبر . « ويستحلف الكاهن المرأة ويقول لها

---

(١) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ٢٨ ــ ٢٩ .

(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٤ الآية ١ الى ٤ .

(٣) ملاخى الأصحاح ٢ الآية ١٦ .

ان لم يضطجع معك رجل وان كنت لم تزيغى الى نجاسة من تحت رجلك فكونى بريئة من ماء اللعنة هذا المر . ولكن ان كنت قد زغت من تحت رجلك وتنجست وجعل معك رجل غير رجلك مضجعه . يجعلك الرب لعنة وحلفا بين شعبك . ويدخل ماء اللعنة هذا فى أحشائك لورم البطن ولاسقاط الفخذ » . ثم يذيب الكاهن مداد اللعنة فى الماء المقدس المخلوط بتراب المعبد ويقدم الكأس المرة الى المرأة المشتبه فى زناها ، فاذا لم تتورم بطنها ولم يسقط فخذها اعتبرت بريئة(١) .

هذا الاثبات بالتعذيب معروف لدى قبائل بدائية كثيرة . يقدم السم الى المتهم ليجرعه ، فاذا أصيب بالقىء عد بريئا ، واذا احتفظ بالسم اعتبر مذنبا ، واذا مات كانت وفاته أكبر دليل على ادانته (٢) . والعجيب أن الاثبات بالتعذيب ظل معمولا به فى أوربا القرون الوسطى(٣) ، وسنرى أن التلمود أبقى على اختبار الماء المر فى اثبات واقعة الزنى .

١٥٦ ــ زواج «يبوم»:

ماذا طرأ على زواج يبوم الذى نشأ فى كنف مجتمع الرعى ؟

قلنا ان الزواج بأرملة الأخ لدى رعاة الأغنام كان يعنى تصفية تركة الميت والاحتفاظ بثروته داخل عشيرته (٤) . وقد استمر معمولا به فى بداية مرحلة الزراعة حينما وزعت الأراضى على الأسباط وامتنع نقل نصيب سبط الى سبط آخر . اذ بدت الحاجة الى ابقاء الأرض داخل السبط ، فمن يموت دون ذرية يرثه اخوته يأخذون أرضه

---

(١) سفر العدد الأصحاح ٥ الآية ١١ الى ٢٨ .

(٢) انظر فى عادة التعذيب بالسم لدى القبائل البدائية : جيمس جورج فريزر ، الفولكلور فى العهد القديم ( باللغة الانجليزية ) لندن ١٩١٩ ماكملان جـ٣ ص٣٠٧ وما بعدها .

(٣) راجع فى ذلك : پيرتيلى ، تاريخ القانون الايطالى ( باللغة الايطالية ) الطبعة الثانية تورينو ١٨٩٣ جـ٦ المجلد الأول ص٣٣٦ وما بعدها ؛ اسمان ، تاريخ القانون الفرنسى ( باللغة الفرنسية ) الطبعة ١٤ باريس ١٩٢١ سيرى ص ٢٦١ وما بعدها .

(٤) ما سبق نبذة ١٤١ .

ويدخلون بزوجته ، وينسب الولد البكر من العلاقة الجديدة الى الأخ الميت (1) .

لكن سرعان ما تلاشت الملكية الجماعية للأرض وحلت محلها الملكية الفردية فى أبشع صورها وهى الاقطاع . فزالت الحاجة الى ابقاء الثروة داخل العشيرة . من جهة أخرى أقام الاقطاع فى المدن المفتوحة فلم يعد نظام « يبوم » يلائم سكان المدينة بعد أن انفرد كل رجل بزوجته أو زوجاته واستقل بمعيشته عن سائر اخوته . ولم يجد الأخ الحى معنى لتزوج أرملة أخيه وأمسى هذا الزواج عبئا ماليا لا تقابله أية ميزة اقتصادية .

لذا صدر سفر التثنية منطبعا بهذا التطور ، فاقتصر زواج يبوم على حالة اقامة الأخين تحت سقف واحد أى اشتراكهما فى معيشة واحدة (2) ، ثم أصبح نظاما اختياريا ان شاء الأخ تزوج أرملة أخيه وان لم يشأ تنازل عنها . وتقضى عادات اليهود بأن من يبرم صفقة بيع أو مقايضة يخلع نعله ويعطيه الى المتنازل له ، رمزا للتسليم بأحقية هذا الأخير (3) . لذلك أورد سفر التثنية اجراءات مستلهمة من هذه العادات : « وان لم يرض الرجل أن يأخذ امرأة أخيه تصعد امرأة أخيه الى الباب الى الشيوخ وتقول قد أبى أخو زوجى أن يقيم لأخيه اسما فى اسرائيل . لم يشأ أن يقوم لى بواجب أخى الزوج . فيدعوه شيوخ مدينته ويتكلمون معه فان أصر وقال لا أرضى أن أتخذها تتقدم امرأة أخيه اليه أمام أعين الشيوخ وتخلع نعله من رجله وتبصق فى وجهه وتصرح وتقول هكذا يفعل بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه . فيدعى اسمه فى اسرائيل بيت مخلوع النعل (4) » .

---

(1) سفر التثنية الأصحاح ٢٥ الآية ٦ .

(2) سفر التثنية الأصحاح ٢٥ الآية ٥ - ٦ .

(3) ذكرت هذه العادة فى سفر راعوث الأصحاح ٤ الآية ٧ - ٨ .

(4) سفر التثنية الأصحاح ٢٥ الآية ٧ الى ١٠ .

ومن ثم أصبح جزاء التنكر لليبوم استهجان الجماعة لا غير . ولم يعد من يرفضه يصاب بالعقاب الالهى ويموت (١) . فالنظم القانونية مرآة تعكس الأوضاع الاقتصادية ، وتتبدل الصورة فى المرآة كلماتغير الأصل المحيط بها .

١٥٧ ــ الخلاصة :

بدأ عهد التوراة حوالى عام ٢٠٠٠ ق.م. حينما كان بنو اسرائيل يعتمدون على الرعى ، ويؤمنون بالأرواح ، وينخرطون فى عشائر . فأخذوا بالنظام الأبوى نظرا لسيطرة الرجل ، وتزاوجوا من داخل العشيرة حفظا على ثروة الضأن ، وتحكم الأب فى تزويج بناته وأبنائه، ولم تتبع مراسم دينية لضعف نفوذ الكهنة ، وساد نظام المهر بناء على توافر المال ، وانحصر تعدد الزوجات فى حدود ضيقة ، وانحل الزواج برغبة الرجل دون المرأة ، وورث الأخ أرملة أخيه مع تركته .

ثم أبرم بنو اسرائيل حلفا مزعوما مع «يهوه» صاروا بموجبه شعب الله المختار ، واغتصبوا أرض « اللبن والعسل » واتحدوا فى مملكة سرعان ما انقسمت ثم دالت ، واتسم ذلك العهد بسيطرة الاقطاع ونفوذ الكهنة وثورة الأنبياء .

ويرجع الى سيطرة الاقطاع انتقال جزء من سلطة الأب الى شيوخ المدينة ، ثم فكرة «هدية الزواج» الى جوار نظام المهر ، والاكثار من الزوجات حتى بلغت العشرات ، وانحراف الحياة الزوجية وممارسة الدعارة المقدسة .

ولقد تغلغل وجود الكهنة فى الحياة الاجتماعية ونفذ الى علاقات الأسرة ، مثل تجربة الماء المر للمرأة المشتبه فى زناها .

---

(١) ما سبق نبذة ١٤١ .

لكن غلبت تعاليم الأنبياء بعد كفاح دام قرون ، فألغى تدريجيا الزواج بالمحارم ، وأمسى الزواج رابطة مقدسة ، وتطلب انحلال الزواج « كتاب طلاق »،وحرم الزوج من حق الطلاق فى بعض الأحوال. كما نجم عن زوال الملكية الجماعية وسكنى المدينه انكماش زواج يبوم الى حالة اشتراك الاخوة فى معيشة واحدة وصيرورته نظاما اختياريا لا يسانده سوى جزاء أدبى .

# الفصل الثالث

## عهد التلمود
## ( مرحلة التجارة )

١٥٨ ـــ تقسيم :

دونت المشنا فى القرن الثانى للميلاد.غير أن عهــد التلمود مهدت له مئات السنين منذ العصر الهلينى خلال القرن الثانى ق.م. ، حينمــا بدأ اليهود فى الاشتغال بالتجارة وأخذوا فى الهجرة الى البلاد القريبة فى حوض البحر الأبيض المتوسط . ويجدر أن نبرز الأســـباب التى أكسبت عهد التلمود ما تميز به من صبغة ، ثم ننتقل الى شرح القواعد التلمودية لنظام الأسرة فى نطاق انعقاد الزواج وآثاره وطرق انحلاله.

### الفرع الأول : معالم عهد التلمود

١٥٩ ـــ شعب « المنبوذين » :

يتميز عهد التلمود بتحول اليهود الى شعب من المنبوذين ، عاش منطويا على نفسه منعزلا عن المحيط الخــارجى ، فراوضــته آحلام السيطرة على العالم والأمل فى أن يصبح اليهود شعب السادة ، وتحلى بأخلاق مزدوجة تتباين فى العلاقات الداخلية عما هى عليه فى المعاملات الخارجية (١) ، وتعزى بترقب « المشيخ » المنتظر ، أى الممسوح بالزيت

(١) مكس ڤيبر ، فى مجموعة مقالاته عن سوسيولوجيا الأديان ( باللغــة الالمانية ) جـ٣ اليهودية العتيقة ، توبنجن ١٩٢٣ طبعة مور ص ١ الى ٦ .

المطهر المبارك ، الذى سوف يبدأ العهد الجديد لسيادة بنى اسرائيل[1].

وترجع الجذور الأولى لهذا التحول الى الألف الثانية ق.م.،حينما كان بنو اسرائيل رعاة أغنام ، جماعة من الأقزام الى جوار العمـلاق الفرعونى والأسد البابلى . فعاملتهم الشعوب الأخرى بازدراء ، ورد عليهم بنو اسرائيل بالتعالى واعتبروا أنفسهم شـعب الله المختـار. ولم ينفتح بنو اسرائيل للعالم الخارجى سوى فى حكم سليمان،الذى يصفه العهد القديم بأنه عصى أمر الله ، فسرعان ما انطوى اليهود على أنفسهم من جديد ، مثل حيوان الكهوف الذى يؤذيه النور[2] .

وقد أباد « نبوخذ ناصر » مدينة أورشليم فى القرن السادس ق.م وحمل نبلاء اليهود فى الأسر وأرغمهم على الـكف عن حيـاة الربا والاشتغال بالأعمال اليدوية . ولقى هؤلاء المرابون عذاب الحـرمان والجوع الذى طالما أذاقوه من قبل لضحاياهم من أسرى الدين .

ولما سيطرت فارس على بابل تمكن اليهود مناستمالة المسـتعمر وتوصل « نحميا » الى منصب المستشار الخاص لملك الفرس ، وتحصل منه على اذن بعودة اليهود الى أورشليم . لكن نفرا منهم اشتغل بالربا فى بابل أثناء سيطرة الفرس ورفض العودة الى كنعان وفضل البقاءفى العراق .

وفى المنفى تركزت الزعامة فى شعب من العبيد بيد علماء الدين، باعتباره التراث القومى الوحيد المتبقى ، وانتظم أحبار اليهود فى سلك كهنوتى يرأسه الكاهن الأعظم . وجمع العلماء تعاليم الدين فى كتاب، ويقال ان «عزرا» حصل على اذن من ملك الفرس باصدار هذاالتشريع واكسابه صفة الالزام بالنسبة الى كافة اليهود .

---

(١) أنظر : أ. كوهين ، التلمود ( باللغـة الفرنسـية ) باريس ١٩٣٣ پاپو ، ص ٤١٣ وما بعدها .

(٢) مكس ڤيبر ، المرجع السابق جـ٣ ص٨ وما بعدها ؛ جوستاف ليبون ، المدنيات الأولى ( باللغة الفرنسية ) باريس فلاماريون ص٦٢٢ .

ومن أهم التعاليم الجديدة لشرذمة العبيد المقهورين الذين يعتبرون أنفسهم شعب الله المختار ، تحريم الزواج المختلط بين اليهود وغير اليهود وتنفيذ ذلك بالقوة وتشريد الأسر بالعنف . كذلك تحريم العمل يوم السبت ، الأمر الذى عاون على تمييز اليهود عن سائر الشعوب .

وهكذا اتخذت صفة المنبوذين مظهرا دينيا وأصبحت القدرة على تحمل الضيم فضيلة يتحلى بها المؤمنون من بنى اسرائيل (١) .

١٦٠ – ولم تتسع منطقة أورشليم لاستيعاب كافة اليهود بعد أن تناسلوا وتكاثروا . فخرجت أفواج من المهاجرين منذ العصر الهلينى ، وتناثروا على سواحل البحر الأبيض واستوطنوابالاسكندرية وروما وغيرهما من المدن الكبرى . ثم ناوأ يهود فلسطين الامبراطورية الرومانية فدخل القائد « تيتوس » مدينة أورشليم عام ٧٠ م . وهدم المعبد وحول المدينة الى أنقاض . وتبعه هدريان عام ١٣٥ م ..وقضى على بقية المدن اليهودية فتفرق اليهود فى الأرض الى يومنا هذا (٢).

وتعلم اليهود من تجربة السبى البابلى والعودة الى أورشليم فى حكم المستعمر الفارسى والتشرد النهائى بسيف الدولة الرومانية ،أنهم غير قادرين على حماية أنفسهم بأنفسهم ، وأنه لا حياة لهم الا فى ظل حاكم قوى يخدمونه باخلاص ويساندونه ضد الشعب ، فى مقابل

---

(١) راجع فى هذا التفسير : مكس ڤيبير فى مقاله عن اليهودية العتيقة جـ٣ ص ٣٦٠ وما بعدها و ص٣٩٢ وما بعدها • ويتبعه ، الفريد ڤيبير ، تاريخ الحضارة باعتباره سوسيولوجيا الحضارة ( باللغة الألمانية ) لايدن ١٩٣٥ طبعة سيزتهوف ص ٨٢–٩١ •
وانظر أيضا : ارنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل ١٨٩١ ( باللغة الفرنسية ) طبعة كالمان ليفى ١٩٢٧ جـ٣ ص٣٧٧ وما بعدها و ص٥١٨ وما بعدها جـ٤ ص١ وما بعدها ص٦٣ وما بعدها ص٨٣ وما بعدها ص٩٦ وما بعدها ص١١٨ وما بعدها •
كذلك : جينز برج ، خرافات اليهود ، السابق ، جـ٤ ص٣٥٢ وما بعدها •
أيضا : اسماعيل راجي الفاروقى ، أصول الصهيونية في الدين اليهودى ، السابق ، ص٧٨ وما بعدها •

(٢) أرنست رينان ، تاريخشعباسرائيل جـ٥ ص٧٨ وما بعدها ص٢٢١ وما بعدها ص٣٢٥ وما بعدها •

منحهم امتيازات وضمان أمنهم . فوقفوا أينما ذهبوا فى صف الحاكم الرجعى يقاومون كل ثورة تقدمية ، لكن ما أن يطيح الشعب بالحاكم القديم حتى يسرع اليهود الى الحاكم الجديد يعدونه بنفس الاخلاص والوفاء ، فهم دائما مع الكفة الراجحة . وفى الفترة قبل هدم المعبد أخذوا يجمعون الأموال من بلاد الهجرة ثم يرسلون مدخراتهم الى أورشليم ، حتى صار المعبد مخزنا لثروات العالم . فأثار مسلكهم هذا حقد الشعوب عليهم (١) ، حقدا دعمه فيما بعد الاحساس الدينى بأن اليهود صلبوا المسيح(٢) .

وقد تولوا مهمة المرابين فى القرون الوسطى ، فأقرضوا بالربا الفاحش فى كافة أنحاء أوربا ، حتى تراكم لديهم المال ونشأت الرأسمالية(٣) .

ولما ظهرت الدولة الحديثة التف اليهود حول الملوك والأمراء . فاليهودى يجسم الرأسمالية الناشئة ، والأمير يتحد مع هذه القوة الصاعدة ليصل الى سلطانه أويحافظ عليه.وأمد اليهود الأمراءبالسلاح والمال اللازمين للحرب والبلاط(٤) .

وهكذا استعرت نيران الكراهية ضد اليهود وأجبرتهم الشعوب على حياة «الجيتو» وتثبت نهائيا طابع المنبوذين (٥) .

---

(١) رينان ، المرجع السابق جـ٥ ص٢٢٤ وما بعدها . أيضا : أرنولد توينبى ، دراسة فى التاريخ ( باللغة الانجليزية ) جـ٨ لندن ١٩٦١ مطبعة جامعة أكسفورد ص ٢٨٤ ـ ٢٨٥ .

(٢) أرنولد توينبى ، المرجع السابق جـ٨ ص٢٨٣ .

(٣) فى هذا المعنى ؛ ڤيرنر زومبارت ، اليهود والحياة الاقتصادية ، ترجمة «جانكيليڤتش» الى الفرنسية ، باريس ١٩٢٣ طبعة پايو ص٢٤٧ .

وانظر أيضا ، سيسل روث ، العصر الأوربى فى التاريخ اليهودى ، فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق جـ١ ص٢٢٩ وما بعدها .

(٤) زومبارت ، اليهود ص ٦٩ ـ ٧٠ .

(٥) ول دورانت ، قصة الحضارة جـ٤ عصر الايمان (باللغة الانجليزية) نيويورك ١٩٥٠ سيمون وشوستر ص ٣٨٥ وما بعدها ؛ ادوين بيڤان ، اليهودية الهلينية فى مجموعة تراث اسرائيل أكسفورد ١٩٢٧ مطبعة كلارندون ص٣٢ وما بعدها .

ولسنا فى حاجة الى ايضاح الحلقة الأخيرة من تاريخ اليهود منذ ظهور الصهيونية العالمية واغتصاب فلسطين للمرة الثانية ، واستخدام وسائل تذكر بالاعتداء الأول على كنعان منذ أكثر من ثلاثة آلاف عام. اذ ليست مذبحة « دير ياسين » التى اقترفتها عصابة « أرجون » عام ١٩٤٨ ، سوى صورة طبق الأصل لمذبحة « أريحا » على يد يشوع سنة ١١٨٦ق.م(١). فمازال «يهوه» يأمر شعبه المختار فى كتاب التوراة أن يطردوا سكان الأرض حتى لا يكونوا «أشواكا فى أعينكم ومناخس فى جوانبكم »(٢) . ومازال يوصيهم أن يقتلوا بحد السيف كل من فى مدن أرض الميعاد «من رجل وامرأة من طفل وشيخ حتى البقر والغنم والحمير»(٣) .

### ١٦١ ـ « الفريسيون » و « الربانيون » :

كانت أورشليم بعد العودة من السبى البابلى جمهورية ثيوقراطية يحكمها الكهنة الشيوخ(٤) . ثم انحرفت السلطة تدريجيا بأصحابها ، فأمسى الكهنوت وسيلة للاثراء ، وغدا « كوهين » ( الكاهن ) أسرع الناس الى المال ، وتحول الى أرستقراطى محافظ يعيش وسط الحرير والنعيم ، ويتشبث بالأوضاع القائمة ليحافظ على امتيازاته الخاصة ، وينفى العقائد الجديدة الآخذة فى الانتشار عن البعث بعد الوفاة وعن الثواب والعقاب ، فهو يستمتع بخيرات الدنيا ولا يؤمن بالحياة الأخرى ، ظاهره التدين والاستقامة وجوهره الشك والانحراف. وقد أطلق الشعب اليهودى على طبقة الكهنة الأثرياء عبارة «الصدوقيين» ، نظرا لانتسابهم الى ذرية الكاهن الأول لمعبد سليمان المدعو « صادوق » .

---

(١) راجع فى ذلك : كمال رفعت ، الاستعمار ، الصهيونية وقضية فلسطين ، على الأخص ص٢٧ .
(٢) سفر العدد الأصحاح ٣٣ الآية ٥٥ .
(٣) سفر يشوع الأصحاح ٦ الآية ٢١ .
(٤) رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٥ ص٤٠ .

وكان هؤلاء الكهنة الأرستقراطيين يخالطون علية القـــوم من غير اليهود ، فالمال مثل المغنطيس يجذب أصحابه الى بعض مهما تعـــددت ألوانهم . فأثار مسلك الكهنة سخط عامة اليهود ، لأن اليهودى الحق هو الذى « يعتزل » غير الأطهار من الأجناس الأخرى . وتكونت فى الظلام جماعات من البرجوازية الصغيرة ، قليلة المال كثـــيرة التدين ، كافحت السيطرة الهلينية أيام زعامة « المـــكابيين » وتشبثت بعقـــائد الأجداد وتشددت فى أمور الدين ، وتجنبت الاختلاط بغير الأطهـــار حتى أطلق الشعب عليها عبارة « الفريسيين » وهى كلمة أرامية تعنى « المعتزلة » ، وكانت اللغة الأرامية هى اللغة الدارجة اذ ذاك .

وانجذب عامة اليهود الى المترمتين الجدد . وتأزم المـــوقف بين طبقة الصدوقيين وطبقة الفريسيين ، بين الكهنة الأثرياء والبـــرجوازية الصغيرة . وكالمعتاد تمكنت هذه الأخيرة من اثارة الشعب على الأغنياء.

ولما هدم « تيتوس » معبد أورشليم عام ٧٠ م ، انتهى حكم الكهنة الأثرياء« الصـــدوقيين »وانتقلت الزعامة الى البرجوازية الصـــغيرة «الفريسيين» ، هى التى سيطرت على اليهود حينما خرجوا الى الهجرة منذ العصر الهلينى . بينما تحول الصدوقيون الى طائفة من الخوارج(١)

١٦٢ ــ وقد ظهرت الى جوار «الفـــريسى» شخصية أخرى هى «الربى » . ان رب الشيء فى اللغة العربية مالكه ، و «ربى» فى اللغة العبرية من الرب ومعناها سيدى . نبع الربيون أو الربانيون Rabbins من طبقات مختلفة بعضهم من ملاك الأرض وبعضهم من الصـــناع اليدويين وغالبيتهم من الفئات المثقفة . وكانوا فى بداية الأمر على صلة وثيقة بالفريسيين . بل ان تغلغل نظام الربانيين فى يهودية ما بعـــد

---

(١) راجع فى كل ذلك : رينان ، المرجع السابق جـ٥ ص٤٢ وما بعدها و ص١٣١ وما بعدها؛ مكس ڤيبر ، فى مقاله من اليهودية العتيقة جـ٣ ص ٤٠١ وما بعدها .
ايضا : جولدين ، زمن التلمود ، فى مجموعة « اليهود » ، المرجع السابق جـ١ ص ١١٧ وما بعدها .

الهجرة انما يرجع الى نفوذ الفريسيين وقضائهم على الكهنة الصدوقيين بعد انهيار المعبد .

وكان الربانيون متفقهين فى أمور التشريع يتولون شئون الافتاء على طريقة « البروديهنس » الرومان . وكانت الفتوى مجانية ، اذ لم يكن يسمح بأن يتدنى تفسير التشريع وتتردى قدسية الافتاء الىهاوية الكسب والارتزاق ، حتى يعصم المفتى من الزلل والانزلاق . ومن ثم تولى هؤلاء الربانيون الافتاء فى أوقات الفراغ بالاضافة الى عملهم الأصلى الذى يتعيشون منه (١) .

وقد برز بين صفوفهم ربى «يهوذا» مدون المشنا فى القرنالثانى الميلادى .

١٦٣ ــ أخلاق البرجوازية :

ولما كانت طائفة الفريسيين من فئات البرجوازية الصغيرة التى تصبو الى اكتناز المال ، فلم تتضمن تعاليمهم أية اشارة الى تحريم السعى وراءالمال أو استهجان الثراء ، بل ان الغنى كان بالضرورة أحد متطلباتالاشتغال بالدين،لأن الربىكان يتعيش على ايراده الخاص دون اعتماد على دخل ما من الافتاء . لذلك اتسمت أخلاق الفريسيين بالفلسفة المعروفة للبرجوازية الصغيرة (٢) .

أما مكافحة الانحلال الجنسى فقد ورثوه عن الأنبياء منذالصراع ضد اباحية دين «بعل» (٣) .

وكانت اليهودية القديمة تجهل الحياة الأخرى (٤) . ولم تظهر

---

(١) راجع فى كل ذلك : مكس ڤيبير ، فى مقاله عن اليهودية العتيقة جـ٣ ص٤٠٧ وما بعدها .

(٢) مكس ڤيبير ، المرجع السابق جـ٣ ص ٤١٩ .

(٣) مكس ڤيبير ، المرجع السابق جـ٣ ص ٤٢٠ .

(٤) ما سبق لبذة ١٢٨ .

هذه العقيدة الا فى الزمن اللاحق لعزرا أى بعد تدوين التوراة . غير أنها ظلت طبقا لآراء بعض الربانيين عقيدة من جانب واحد ، تقتصر على الثواب دون العقاب وتخص الاسرائيليين دون غيرهم . فالرجل الخير وحده يحصل على الثواب فى الحياة الأخرى ، أما الشرير فلا ذكر له فيها . بل قيل انه لن يبعث من اليهود سوى من يدفن فى اسرائيل(١). وللثواب صورتان أو جانبان ، أحدهما مؤجل فى الحياة الأخرى ، والآخر معجل فى الحياة الدنيا . وثواب اليهودى الخير هو الغنى والثراء . واذا كانت بعض النصوص تحذر من مساوىء الغنى ، فان أضعافا مضاعفة منها تمدح الغنى وتطرى المال وتحض على الادخار والجهاد فى سبيل الاثراء (٢) .

وتمكن الفريسيون من تفسير النصوص القديمة بطريقة مرنة تحقق مصالح طبقة البرجوازية الصغيرة ، وحل هذا التفسير المرن محل التفسير الجامد السابق الذى كان يتمسك بحرفية النصوص . فمثلا العين بالعين والسن بالسن حملت عقلا على احلال الدية محل القصاص (٣) ، لأن البرجوازية اذا انحرفت لا يهمها دفع المال قدر ما تخشى معاملة المثل .

كذلك اتخذ الثواب والعقاب شكلا تجاريا ، كتابا كبيرا لميزانية كل يهودى تقيد فيه حسناته وسيئاته ، ويعد خيرا متى فاق رصيد الحسنات مجموع السيئات . فاذا غلب فجأة الجانب السلبى ، ما على اليهودى سوى اضافة بعض البنود فى الجانب الايجابى لترجح الكفة من جديد (٤) .

---

(١) راجع : أ. كوهين ، التلمود المرجع السابق ص٤٢٤ وما بعدها .

(٢) راجع فى تفاصيل هذا الرأى وفى قائمة النصوص التى تمدح الغنى : فيرنر زومبارت اليهود والحياة الاقتصادية ص ٢٧٨ وما بعدها و ص٢٩٨ .

(٣) مكس فيبر ، المرجع السابق جـ٣ ص٤٠١ وما بعدها .

(٤) زومبارت ، اليهود ص ٢٧٢ وما بعدها .

١٦٤ ــ وازدوجت هذه الأخلاق التجارية وآمسى لليهودى نمطان للسلوك ، أحدهما مع اقرانه من اليهود ، والآخر تجاه غير الاطهار من الأجانب . ألم يعقد «يهوه» حلفا مع شعبه المختار ويسخر الشعوب الأخرى لرفاهية اليهود ؟ فالربا والغش والخداع حرام بين أطهار اليهود لا تجاه الشعوب المسخرة لخدمتهم (١) . والأمر برعايه ماشية العدو الوارد فى سفر الخروج (٢) انما ينصب على العدو الشخصى للمرء من بنى اسرائيل ولا يقصد به الأعداء من الشعوب النجسة الأخرى . بل ان موسى بن ميمون كان يميل الى الاعتقاد بأن تقاضى الربا من غير اليهود أمر واجب دينيا (٣) .

تلك هى بايجاز معالم عصر التلمود : شعب من المنبوذين يعيش حياة « الجيتو » يخضع لنفوذ علماء الدين المنحدرين من صنوف البرجوازية ، ويعتنق أخلاقا مزدوجة محورها اكتناز المال .

فهل كان لكل ذلك أثر على نظم الزواج والأسرة ؟

١٦٥ ــ مذهب القرائين :

غير أن عددا كبيرا من اليهود كان غير راض عن احتكار الربانيين تفسير التلمود . فحدث انشقاق دينى خلال القرن الثامن ، بزعامة شخص يدعى « عنان بن داود » ، مارس نشاطه ما بين ٧٥٤ و ٧٧٥ ميلادية . كان ابن أخى الكاهن الأعظم « سليمان بن حسداى » فى بابل ، ولما خلا كرسى الكهانة منع من توليه خوفا من ميوله الانحرافية وأسند المنصب الى أخيه . فانشق بن داود على جمهور رجال الدين وطعن فى سلطة التلمود ، والتف حوله جماعة من الأتباع ، يقال انهم بقايا

(١) سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآيتان ١٩ ــ ٢٠ : « لا تقرض أخاك بربا ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شىء ما مما يقرض بربا . للاجنبى تقرض بربا ولكن لاخيك لا تقرض بربا لكى يبارك الرب الهك فى كل ما تمتد اليه يدك فى الارض التى أنت داخل اليها لتمتلكها » .

(٢) سفر الخروج الأصحاح ٢٣ الآيتان ٤ و ٥ .

(٣) مكس ڤيبير ، المرجع السابق جـ ٣ ص ٣٥٣ وما بعدها .

مستترون من طبقة « الصدوقيين » ، وهم الكهنة الأثرياء الذين أزاحهم الربانيون وورثوا سلطانهم . كما قلد المذهب الجديد فى مؤلفاته اللاحقة بعض المذاهب الاسلامية على الأخص المعتزلة . ورفع عنان بن داود شعارا جديدا هو «افحص التوراة بعناية» ، وقصد من التوراة الكتب الخمسة الأولى المنسوبة الى سيدنا موسى وكذلك سائر كتب العهد القديم ،وأضاف اليها مصدرين آخرين هما القياس والعرف. وهكذا احتضن هؤلاء المنشقون التوراة دون التلمود ، وتمسكوا بالكتاب « المقرأ » وانكروا السنة الشفوية ، فسموا « القرائين » .

وانتقل بن داود من بابل الى بيت المقدس وانتشر مذهبه فى بلاد أخرى مثل مصر والأندلس وبيزنطه والقرم ، وبلغ أوج عظمته خلال القرن الثانى عشر ، ثم أخذ فى الأفول ولم يعد له اليوم من أتباع سوى بقايا متفرقة فى جهات مختلفة من العالم .

وفتح هذا المذهب باب الاجتهاد على مصراعيه،فتباينت التفسيرات وتعددت المصنفات ، ولم تلتق الكلمة على أساس موحد مثل التلمود، بل أمسى لكل جماعة كتاب خاص بها . أضف انكار المذهب للتلمود وقلة أشياعه اليوم . كل ذلك لا يؤهله للدراسة فى اطار منهجنا التطورى ، ويدعونا الى الاكتفاء بمعالجة أحكام مذهب الربانيين(١).

## الفرع الثانى : انعقاد الزواج

### ١٦٦ ــ طبيعة الشريعة التلمودية :

أرأيت كيف يحمل النهر العجوز الى مصبه مختلف الأتربة من حوضه ، وتتضافر الروافد العديدة فى تغذية المجرى الرئيسى ، حتى

---

(١) أنظر فى نشأة مذهب القرائين : ماير واكسمان ، تاريخ الأدب اليهودى ( باللغة الانجليزية ) نيويورك ولندن ١٩٦٠ طبعة يوسلوف جـ١ ص ٣٩٤ وما بعدها .

وانظر أيضا : فؤاد حسنين على ، من الأدب العبرى ، مطبوعات معهد الدراسات العربية العالية ، القاهرة ١٩٦٣ ص ١٢١ وما بعدها .

اذا ما قاربت المياه نهاية المطاف أذابت فى مسيلها كافة الأتربة ومزجت ألوانها وصقلت نشازها . غير أن قليلا من هذا الماء فى معمل التحليل يكشف عن المنابع الأولى للنهر الهرم ، ويوضح ما يفصل بينهـا من طول الطريق وما يحوى شتاتها من صنوف المعادن .

والشريعة التلمودية مثل ذلك النهر العجوز ، تحمل فى طياتهـا رواسب قانونية من مرحلة الرعى حيث ساد نظام العشائر وتمتع الأب بحق الحياة والموت على أولاده ، ثم بقايا أخرى من مرحلة الزراعة فى ظل سيطرة الاقطاع وكفاح الأنبياء وما طرأ من تعـديلات على نظم الرعاة ، ثم تطورات جديدة اقتضتها مرحلة التجارة بمعـالمها من حياة الجيتو ونفوذ الربانيين وعقلية البرجوازية .

وأحاط الدين كل هذه النظم بهالة من القدسية ، ومنع مناقشـتها واعادة النظر فيها ، واكتفى الخلف بشرح آراء السلف دون الاضافة أو التطوير ، فجمـدت الشريعة اليهودية عن مسايرة الحياة العصرية . وأمست مثل متحف الأحياء المائية يأوى خليطا من الأجسام الحيـة والجثث المحنطة ، يتداخل تصنيفها ويتشابك عرضها ، حتى يكاد يتعذر للوهلة الأولى تمييز القانون الحى من النصوص الميتة .

أضف الى ذلك ازدحام نصوص التلمود بالمناقشات الفقهية والفروض الأكاديمية والحلول العقيمة ، الأمر الذى ينأى بها عن تيار الحياة . ناهيك عما يحيط المشنا والجمره من ضباب كثيف يحجب الرؤية عما يعد «هلكه» أى قاعدة ملزمة وما يعتبر « هجده » أى تفسير المجتهد .

وسنرى أن القضاء المصرى خطا خطوة حميدة فى ابطال النظم البالية لمخالفتها للنظام العام .

١٦٧ ــ الزواج فرض دينى :

جاء فى سفر التكوين بخصوص الزواج : « ليس جيدا أن يكون

آدم وحده[1] ، .. ذكرا وأنثى خلقهم . وقال لهم أثمروا واكثروا واملاءوا الأرض[2] ، فالله مصور الأرض وصانعها . هـو قررها . ولم يخلقها باطلا . للسكن صورها »[3] . وافترض سفر التثنية أن كل يهـودى ينشىء بيتا[4] . وكان الامتناع عمدا عن الانجاب خطيئة كبرى عقابها الهى يصل الى حد الموت[5] .

ويشايع التلمود الاتجاه نفسه حينما يقول ان « بيت » كل رجل هو امرأته[6] . غير أن مجتمع التجارة لم يعد فى حاجة الى كثرة الأولاد مثل مجتمع الرعى أو الزراعة ، فالتجارة دخلها من ربح الصفقات التجـارية لا من الأيدى العاملة . لذلك لم يلق التلمود على عاتق كل يهـودى سوى واجب الانسال بما لايقل عن ولدين ، على أن يـكونا صبيين طبقا لمدرسة شماع ، قياسا على ما فعل موسى الذى أنجب « جرشوم » و « اليعازر »[7] ، أو صبيا وصبية وفقا لمدرسة هلال ، اعمالا لماجاء فى سفر التكوين من أن الله خلق الناس ذكرا وأنثى[8] .

كذلك تنص مجموعة « حاى بن شمعون » الموضـوعة فى مصر ١٩١٢ ، على أن الزواج فرض على كل اسرائيلى ( المادة ١٦ ) .

وينصح التلمود الرجال بالتريث فى اختيار الزوجة ، وبالنـزول درجة حتى لا تعامله العروس وأهلها باحتقار ، وبرؤية المرأة قبـل

---

(١) سفر التكوين الأصحاح ٢ الآية ١٨ .

(٢) سفر التكوين الأصحاح ١ الآية ٢٧ ـ ٢٨ وانظر أيضا الأصحاح ٩ الآية ١ .

(٣) اشعياء الأصحاح ٤٥ الآية ١٨ .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ١٤ الآية ٢٦ وانظر أيضا : حزقيال الأصحاح ٤٤ الآية ٣٠ .

(٥) سفر التكوين الأصحاح ٣٨ الآية ٩ و ١٠ .

(٦) تلمود أورشليم باب « يوما » الفصل الأول الفقرة الأولى نص المشنا طبعة « شواب » الفرنسية باريس ١٩٦٠ ميزون نيف مجلد ٣ قسم ٢ ص ١٥٥ .

(٧) سفر الخروج الأصحاح ١٨ الآية ٣ و ٤ .

(٨) تلمود أورشليم باب «يباموت» الفصل ٦ فقرة ٦ نص المشنا وتعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٩٢ وما بعدها .

الارتباط بها حتى لا يكتشف فيما بعد ما ينفره منها (1) . كما يدعو التلمود الى تناسب السن بين الطرفين ؛ فلا تقترن عجوز بشاب صغير ولا يتزوج شيخ فتاة شابة (2) .

وجاء فى مجموعة حاى بن شمعون أن « عقد الرجل على الزوجة من غير أن يراها مكروه » ( المادة ٢٠ ) ، « كذلك زواج الشيخ بصبية وزواج العجوز بصبى زواج مكروه » (المادة ٢١) .

هذا ويجدر تقسيم الحديث فى انعقاد الزواج الى شروطه الموضوعية ، وموانعه السلبية ، واجراءاته الشكلية .

## المبحث الأول : الشروط الموضوعية

### ١٦٨ ــ تمهيد :

تقضى طبيعة الأشياء فى العصر الحديث ألا يقدم على علاقة الزوجية الا من يرضى بها ، وألا تساق المرأة الى الرجل مثل الأمة المهيضة ، بل يتبادل الطرفان التفاهم والتعاطف ، ولا تحول دون رغبتهم الاعتبارات المادية .

غير أن الشريعة التلمودية تجرف فى سبيل أحكامها رواسب الأزمنة الخوالى ، من مرحلتى الرعى والزراعة الى عهد التفرق والتجارة . وتراكمت هذه الرواسب مثل الطبقات الجيولوجية ، وتباينت مادتها وتناقض مضمونها وأمست المشنا والجمره خضما متلاطما من الأحكام

---

(1) انظر : آ. كوهين ، التلمود المرجع السابق ص٢١٦ .

(٨) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٦ فقرة ٦ نص المشنا وتعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٧٥ .

المتنافرة ، لا يجمع بينها سوى جمود النص الذى يحويها ، ولا يبقى عليها سوى الايمان الدينى بها .

فلا تتطلب الشريعة التلمودية فى كل الأحوال رضا الطرفين بالزواج ، فى حين ترتب نتائج هامة على اكتشاف عيب من العيوب فى شخص الطرف الآخر ، وتقيم من جهة أخرى وزنا للاعتبارات المادية وتجعلها ركنا فى الزواج .

وسنعالج فى هذا المبحث عنصر الرضا وأهلية الزواج ، ثم نظام المهر ومؤخر الصداق .

١ ــ عنصر الرضا :

قد يوجد الرضا أو ينعدم ، وقد يشوبه عيب من العيوب ،ولكل حالة أحكامها وفقا لما يلى :

أولا : عدم تطلب الرضا :

١٦٩ ــ أهلية الزواج :

يقتضى الزواج المساكنة الجسدية بين الزوجين ومشاطرة أعباء الحياة ، وهذا يتطلب أمرين : البلوغ الفزيولوجى ونضوج الشخصية. وغالبا ما يسبق البلوغ النضوج خاصة فى البلاد الدافئة ، لكن العنصرين ضروريان لنجاح الزواج وانشاء الأسرة .

ويتضمن التلمود مناقشات كثيرة للعلماء الربانيين فى هذا الصدد ، ويذكر أن السن الملائم للرجل فى الارتباط بالزواج هى ١٨ سنة ، أى بعد نضوج الشخصية ، لكن يجوز الزواج منذ البلوغ

الفزيولوجي وهو ١٣ سنة للفتى و ١٢ سنة وستة أشهر للفتاة (١) .

ويرى جانب من العلماء أن البلوغ بالنسبة الى الفتاة يتحقق بأن تنبت شعرتان في العانة duo pilos ، وان تطلب ربي سيمون ضرورة استدارة العانة بالاضافة الى الشعرتين (٢) . كذلك تفترض بعض نصوص المشنا أن بلوغ الفتى هو الآخر يتحقق بانبات شعرتين ، وان كانت غير صريحة في ذلك (٣) .

وتوفق مجموعة حاى بن شمعون بين هذه الاتجاهات ، فتعتبر السن اللائق لزواج الرجل هي ثمانية عشر عاما ( المادة ٢٢ ) ، ولكن يجوز الزواج بعد بلوغ الثلاث عشرة سنة بالنسبة للرجل واثنتا عشرة سنة ونصفا بالنسبة للزوجة وبحيث أن تنبت عانتها ولوشعرتين ( المادة ٢٣ ) . ومن ثم يشترط لأهلية الزواج بالنسبة الى المرأة توافر عنصرين معا : بلوغ اثنتى عشرة سنة ونصف ، ثم انبات العانة ولو شعرتين ، لكن لا يلزم استدارة العانة .

ومتى بلغ الصبى أو الصبية بهذه الكيفية ، لا ولاية ولا سلطة عليهما فيما يتعلق بانعقاد الزواج (المادة ٣٤) ، بل يكونان حرين يزوجان نفسيهما دون تدخل من أحد .

### ١٧٠ ــ ولاية الاجبار :

أما قبل البلوغ ، فكان المفروض ألا ينعقد الزواج ، لا برضا

(١) أنظر : تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٦ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٤ قسم ٢ ص ٩٠ ؛ أيضا : ا· كوهين ، التلمود المرجع السابق ص ٢١٤ ؛ ليفى ، الأسرة المرجع السابق ص ١٦٢ .

(٢) تلمود أورشليم ، باب « يباموت » الفصل الأول الفقرة الثانية تعليق الجمره ، طبعة «شواب» مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٣؛ باب «قدوشين» الفصل الثانى الفقرة الأولى تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٤١ .

(٣) تلمود اورشليم باب « يباموت » الفصل ١١ الفقرة ٩ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٥٢ .

الطرفين ولا بمشيئة غيرهما ، لعدم توافر المقومات الأساسية للمعاشرة الجنسية وهى البلوغ الفزيولوجى .

غير أن التلمود ورث مخلفات عصر الرعى كما تثبتت فى التوراة، وكان الأب فى ظل نظام العشائر يملك حق الحياة والموت على أولاده، ويبيع ابنته أمة لمن يرغب فى شرائها ، أو يدفع بها زوجة لمن يتراءى له من الرجال ويختار أيضا زوجة لابنه دون استشارته (١).

وقد رأينا كيف نقل سلطان الاقطاع حق الحياة والموت من رأس البيت الى شيوخ المدينة ، كما أدت ثورة الأنبيــاء الى منع الأب من عرض ابنته للزنى فى الدعارة المقدسة على أبواب المعــابد (٢) . أمــا الأحكام الأخرى لرعاة الأغنام فقد تجمدت فى العقيدة الدينية حينما دونت فى التوراة ، ومن ثم انتقلت الى التلمود .

لذا تعترف المشنا للرجل ــ دون المرأة ــ بالحق فى أن يبيع ابنته القاصر أمة ، كما تسمح للرجل ــ دون المرأة ــ بأن يزوج ابنتــه لمن يشاء . وترد الجمره هذه الأحكام الى سفر الخــروج (٣) وســـفر التثنية(٤) باعتبارها من المســلمات(٥) . ويجهد العلمــاء الربانيــون أنفسهم فى عرض الفروض النظرية وايجاد الحلول الذكية ، كحالة الأب الذى يبيع ابنته لرجل ثم يزوجها بآخر ، ويختلفون حول أى الرجلين يفوز بالصبية المسكينة ، أمن دفع الثمن سافرا واشتراها أمة كسيرة،

---

(١) ما سبق نبذة ١٣٦ .

(٢) ما سبق نبذة ١٤٧ .

(٣) سفر الخروج الأصحاح ٢١ الآية ٧ : « واذا باع رجل ابنته أمة ... » .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ١٦ : « ويقول أبو الفتاة للشيوخ أعطيت هذا الرجل ابنتى زوجة ... » .

(٥) انظر تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل ٣ الفقرة ٨ نص المشنا ثم تعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٦٩ و ص٢٧٠ .

أو من سلم الثمن مستترا فى صورة المهر الى أبيها ، ويحتدم الجدل بين العلماء الربانيين ويتيه الحل فى ضباب النقاش (١).

على أية حال يستطيع الأب تزويج ابنته غير البالغة ، ويعتبر الزواج صحيحا فى نظر الشريعة التلمودية ولازما بالنسبة الى الصبية رضيت به أم لم ترض . بيد أنها تسترد حريتها اذا طلقها زوجها ، فتنقضى ولاية الأب عليها وتصبح حرة فى قبول الزواج أو رفضه منذئذ (٢) . ذلك أن الزواج أدخلها فى سلطة الزوج وأسقط ولاية الأب والساقط لا يعود .

فاذا كانت الصبية يتيمة وزوجتها أمها أو زوجها أخوها دون رغبتها، كان الزواج باطلا ولم يعتد به ، فاذا تم برضاها جاز لها مع ذلك طلب فسخه بأن تعلن أمام المحكمة رفضها البقاء مع زوجها (٣) .

١٧١ ــ وتأخذ مجموعة حاى بن شمعون بالأحكام التلمودية فى جوهرها فيجوز زواج الصغيرة بولاية أبيها متى أراد ( المادة ٢٤ ) ، ولا ينقض عقدها الا بالطلاق ولو ادعت أن زواجها بغير قبولها ( المادة ٢٥ ) ، لكن تنقضى ولاية الأب فى تزويج الصغيرة بطلاقها أو بوفاة زوجها ( المادة ٢٦ ) .

ولا تذكر مجموعة حاى بن شمعون الحكم الخاص ببيع الأب ابنته أمة ، فقد حرم الرق بالتشريعات الوضعية فى الدول المتمدينة

---

(١) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل الأول الفقرة الثانية طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢١٠ ــ ٢١١ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الأول الفقرة الثانية تعليق الجمره ، والفصل ١٣ الفقرة ٦ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص١٣ و ص١٨٤ .
ومتى استردت حريتها وزوجت نفسها ، استطاعت بعد ذلك فسخ زواجها الثانى بسبب صغر سنها . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٣ الفقرة الأولى تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٧٩ .

(٣) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٣ الفقرة ٢ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص١٨١ .

منذ أمد طويل . لكن المجموعة تعترف للأب بسلطة اكراه ابنته الصبية على زواج لا ترغب فيه ، فتساق الى رجل لا تطمئن اليه ، وتتورط فى علاقة لا تدرك ماهيتها . وهكذا أهدر ما سبق تقريره من حرية الفتاة فى الزواج بعد البلوغ ، لأن الأب يملك تزويج ابنته وهى صغيرة فيفوت عليها تلك الحرية الى الأبد .

كذلك يستطيع الأب تزويج الصبى غير البالغ زواجا صحيحا . فاذا تم الزواج من غير رضا الأب كان قابلا للفسخ من جانب الصبى. فاذا رشد القاصر واختلى بزوجته أمسى الزواج صحيحا لا ينحل الا بالطلاق ( المادة ٣٣ ) .

واذا توفى الأب ، لا تملك الأم ولا الاخوة تزويج الصغيرة الا برضاها ( المادة ٢٤ ) . ويعد الزواج صحيحا متى تحقق رضا الأم أو الاخوة الى جوار رضا الصبية . فاذا تم الزواج بغير موافقة هذه الأخيرة كان باطلا ، واذا انعقد برضاها جاز مع ذلك فسخ العقد ( المادة ٢٧ ) صراحة أو ضمنا ، بأن ترفض الزوج أمام شاهدين أو تزوج نفسها بآخر ( المادة ٢٨ ) . كذلك يصح الفسخ بلا اشهاد من اليتيمة اذا وقع زواجها قبل بلوغها بست سنين (المادة ٢٩) . وهذا يعنى أن أم الصبية أو اخوتها يستطيعون تزويجها وهى لم تبلغ بعد ست سنين ، باعتبار أن سن الرشد ١٢ سنة ونصف ، ويكون هذا الزواج صحيحا اذا لم تعترض عليه الصبية . ولحق الفسخ حد هو الحمل أو تجاوز الاثنتى عشرة سنة ولو بيوم مع نبت شعر العانة ( المادة ٣٠ ). وهكذا اذا زوجت الصبية وهى لم تدرك بعد معنى الحياة ، ثم حملت فى سن العاشرة أو الحادية عشرة كما يحدث أحيانا ، ارتبطت نهائيا بهذا الزواج الذى سيقت اليه مغمضة العينين .

وقد أحس واضع المجموعة بما فى دفع الصبية الى الزواج من عنت وظلم ، فأهاب بالسلطة الشرعية أن تمنع زواج الصغيرة تحاشيا للفسخ فيما بعد (المادة ٣٢) .

والمهم فى كل ما تقدم ولاية الاجبار المقررة للأب فى اكراه ابنته الصغيرة على الزواج ، دون أن تستطيع الفكاك ولو بعد سن الرشد ، تلك الولاية هى بقية من بقايا حق الحياة والموت الذى كان مقـــررا للأب على أولاده ، حينما كان بنو اسرائيل رعاة أغنام منـــذ آلاف السنين .

١٧٢ ــ زواج « يبوم » :

ومن رواسب عهد الرعى أيضا زواج «يبوم» الذى نشأ اجباريا فى ظل حياة العشائر ، ثم أمسى اختياريا بعد زوال الملكية الجماعية ، يمكن التخلص منه باتباع مراسم «خلع النعل» (١) .

وقد دونت أحكام ذلك النظام العتيق فى سفر التثنية ، فصـــارت جزءا من كتاب التوراة قدس الأقداس ، وتعذر التخلص منها على مر الزمان بالرغم من زوال حكمتها .

ويبدأ التلمود جزء «ناشيم» أى النساء ، الذى يتضمن قواعـــد الزواج والطلاق ، بموضوع « يباموت » ، أى زيجات أرملة الأخ ، ويخصص لهذا الموضوع الباب الأول بأسره ، ويربو على مئـــات الصفحات .

ويعد زواج « يبوم » من دلائل عدم اعتداد الشريعة التلمــودية برضا الطرفين لانعقاد الزواج . اذ تلتزم الأرملة متى توفى زوجها دون أولاد بأن تتزوج أخاه(٢) . لكن ينقضى التزامها اذا تبين فيما بعد أنهــا حامل من الأخ المتوفى (٣) . فاذا تأكد عدم وجود الذرية تعين تنفيــذ الالتزام بالزواج .

---

(١) ما سبق نبذة ١٥٦ .

(٢) تلمود اورشليم باب « يباموت » الفصل الثانى الفقرة ٥ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٣١ .

(٣) تلمود اورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٢ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٥٧ .

ويتلقى هذا الالتزام الأخ الأكبر،لكن يباح تطوع الأخ الثانى(1). ويبدأ التخيير بالأخ الأكبر ، فان رفض يؤخـــذ رأى الاخوة الآخرين على التوالى . فان أبوا جميعا يطرح الأمر من جديد على الأخ الأكبر، اما الزواج بالأرملة أو اجراء «الحاليصاه» أى خلع النعل (2).

ويعد الزواج قد تم بمجرد اختلاء الأخ بأرملة أخيه ، ولو حدث ذلك من قبيل الصدفة أو الخطأ ، كأن يظن أنه يختلى بامرأة أخـــرى ولكنها تعلم أنه أخو زوجها أو العكس ، ولا فرق بين الجماع التام أو المبتسر ، ولا بين طريقة للجماع وأخرى (3) .

وتلتزم أرملة الأخ بعدة ثلاثة أشهر من يوم وفاة زوجها ، ثم تشرع بعد ذلك فى الزواج بأخيه أو خلع نعله (4) .

ومتى قبل الأخ الزواج التزم بمعاشرة أرملة أخيه خلال ٣٠ يوما، والا أجبر على خلع النعل (5) .

ولا يتعهد الأخ الحى بمؤخر صداق جديد ، اكتفاء بما للزوجة من مؤخر صداق على أموال زوجها الراحل (6) . فان الاخوة يدفعون

---

(1) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الثانى الفقرة ١٠ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٣٤ .

(2) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٦٣ .

(3) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٦ الفقرة الأولى نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٨٥ .

(4) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ١٠ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٦٦ .

(5) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٣ الفقرة ١٢ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص١٩٠ .

(6) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٦٢ .

فى المرأة مهرا واحدا لا يتجدد ، بموجبه تنتقل من يد الى يد ، كما هى الحال لدى قبائل الرعى فى الشعوب البدائية (١).

واذا اختار الأخ الحى خلع النعل ورث من تركة أخيه المتوفى حصة مساوية لحصص سائر اخوته . أما اذا تزوج أرملة أخيه استقل دون سائر اخوته بميراث المتوفى . وان كان ربى يهوذا يفسح الأولوية فى هذا الفرض للأب الحى ويفضله فى تركة الابن الميت دون ذرية ، على الأخ ولو تزوج الأرملة (٢) .

وهذا يعنى أن الأخ الحى قد يتلقى أرملة أخيه دون ان يرث تركته ، فيتحمل عبئا ماليا لا تقابله أية ميزة اقتصادية .

١٧٣ — حقا ان له أن ينفض عن كاهله هذا العبء الثقيل ، غير أن وسيلة « خلع النعل » طريق معنوى ملىء بالأشواك ، وكأس مرة لا يسهل اجتراعها . اذ تتم مراسم « الحاليصاه » أمام ثلاثة قضاة ، وان جاز أن يكونوا اسرائيليين عاديين لا يعملون بالقضاء . ويلزم لصحة المراسم استخدام الحذاء ، ولا يكفى استخدام الصندل ، الا أن يكون ذا كعب (٣) ، بحيث يهبط الرجل درجة بعد خلعه . ولا يهم أن يكون الصندل غير مملوك للأخ المتنصل ، ولا أن يكون مصنوعا من الخشب المغطى بالجلد ، ولا أن يوضع الصندل الأيسر فى القدم اليمنى ، ولا أن يكون الحذاء واسعا ما دام يسمح بالمشى ، ولا أن يكون ضيقا طالما يغطى معظم القدم ، ولا أن يحدث الخلع ليلا ، وان كان الخلع يبطل اذا انصب على القدم اليسرى (٤) .

---

(١) ما سبق نبذة ٨٣ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٧ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٦٣ .

(٣) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٢ الفقرة الأولى نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٦٨ .

(٤) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٢ الفقرة ٢ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٧١ — ١٧٢ .

ويحضر الأخ الحى وأرملة الأخ المتوفى أمام هيئة المحكمة،فيشرع أعضاؤها فى نصيحة الرجل ، ثم تقول المرآة لقد رفض أخو زوجى أن يبقى على اسم أخيه فى اسرائيل وأبى أن يتزوجنى ، فيجيب هو أنه يرفض اتخاذها زوجة . ويدور الحوار باللغة المقدسة وهى العبرية . ثم تقترب المرأة منه فى حضور الشيوخ ، فتخلع نعله من قدمه وتبصق أمامه بطريقة واضحة للقضاة . ثم تضيف : هكذا يفعل بالرجل الذى لا يبنى بيت أخيه » . ويقول القضاة : « فيدعى اسمه فى اسرائيل بيت مخلوع النعل » . ويردد جميع الحاضرين : « مخلوع النعل .. مخلوع النعل .. مخلوع النعل » (١).

١٧٤ — ولعل عدم ملاءمة نظام يبوم لمجتمع التجارة بعد زوال الملكية الجماعية دفع مدرسة هلال (سنة ٣٠ ق.م) الى التضييق على قدر الامكان من نطاق تطبيقه . فهذه المدرسة مشهورة بالتفسير المرن لمسايرة تطور الحياة وهى التى صاغت الأحكام الأولى للمشنا قبل أن يجمعها ربى يهوذا بقرنين .

لذا تعدد الفقرة الأولى من باب «يباموت» خمس عشرة حالةيحرم فيها زواج «يبوم» ، بسبب موانع القرابة أو روابط المصاهرة بين أرملة المتوفى والأخ الحى ، كأن تكون الأرملة فى ذات الوقت الابنة غير الشرعية للأخ الحى ، أو ابنة زوجته من زيجة أخرى ، أو حماته أو أم حماته الخ (٢) . فاذا توافرت حالة من هذه الحالات بالنسبة الى الزوجة الأولى التى تركها المتوفى ، أعفيت زوجاته الأخريات أيضا من واجب « يبوم » (٣) . واذا ولد

(١) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٢ الفقرة ٦ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٧٥ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الأول الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١ .

(٣) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الأول الفقرة ٤ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١٦ — ١٧ .

أخ ثالث بعد وفاة الأخ الأول ، وتزوجت أرملتــه الأخ الثانى ثم مات بدوره أعفى الأخ الثالث من زواج الأرملة باعتبــار أن الأخين الاول والثالث لم يكونا فى معيشة واحدة [1] . كذلك يعفى الأخ الحى من واجب « يبوم » اذا كان هو كوهين الأعظم ، اذ يحظر على كبيرالكهنة الاقتران سوى بعذراء لم يمسسها بشر [2] .

وتتفنن مدرسةهلالفى توسيع نطاقحالات الاعفاء[3]حتىانكمش نظام « يبوم » فى حدود ضيقة للغاية ، لعدم ملاءمته مجتمع التجــارة

---

(١) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الثانى الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعــة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٢ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل الثانى الفقرة ٤ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٧ .

(٣) كان يتزوج أخان أختين ، ثم يموت الأخان عن أخين آخرين ، فان الأخــين الباقيين يعفيــان من الالتزام بزواج الأرملتين ، لأن كلا منهما لو كان بمفــرده لالتزم بزواج الأرملتين ، ولما كانت هاتان أختين ولا يجوز الجمع بين الأختين ، فان كلا من الأخــين الباقيين لن يتمكن من أداء واجب « يبوم » ولا تفضل أخت على أخرى فينتهى الأمر بالاعفاء . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٣ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٣٨ .

وتطبق المشنا نفس الحل من باب أولى اذا توفى الأخان المتزوجان عن أخ حى واحد ، لأنه لن يستطيع الجمع بين الأختين . وكذلك الحال اذا كانت الأرملتان أما وابنة ، اذ لا يجوز الجمع بينهما . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٣ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٤٥ .

بل يكفى أن يتوفى أخان تاركين أرملتين ولو أجنبيتين عن بعض ، حتى يعفى الأخ الثالث من الالتزام بزواج أى منهما ، بدعوى أن سفر التثنية يفترض فى اليبوم وجود أرملة واحــدة ، فلا يسرى هذا النظــام اذا وجدت أرملتان . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٣ الفقرة ٩ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٥١ .

واذا تزوج أخان أختين وتوفى أحدهما ثم توفيت زوجة الآخر ، حرمت الأرملة الباقية على الأخ الحى ، كما كانت محرمة عليه من قبل أثناء حياة أختها ، بناء على قاعدة عدم جواز الجمع بين الأختين . تلمود أوشليم باب « يباموت » الفصل ٣ الفقرة ١١ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم٢ ص٥٢ .

واذا كان الأخ الحى قد خطب من قبل أخت الأرملة ، امتنع عليه زواج الأرملة والتزم أيضا بطلاق خطيبته ، بدعوى عدم جواز الجمع بين الأختين . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٩ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم٢ ص٦٦ .

وتفرق اليهود فى الأرض . وقد تجرأ العلماء الربانيون على هذاالنظام البالى ونبشوا من نطاقه قدر المستطاع ، لكنهم عجـزوا عن القضـاء عليه نهائيا خوفا من الاصطدام بالعقيدة الدينية .

ولم تتخذ هذه الخطوة الجريئة سوى خلال القرن التاسع عشر، اذ أصدر الربانيون الأحرار فى مدينة فيلادلفيا بالولايات المتحـدة ١٨٦٩ ، ومدينة أوجسبورج بألمانيا ١٨٧١ ، قرارا بتحـريم اليبـوم والحاليصاه تحريما باتا لعدم ملاءمتهما للحياة العصرية (١) .

١٧٥ ـ والعجيب أن مراسم خلع النعل ، وقلنا انها تولدت عن عادات اليهود فى ابرام الصفقات التجارية خلال الألف الأولى ق.م. ،ثم ارصاد أرملة الأخ ورأينا أنه نظام منتشر لدى قبائل بدائية عديدة مثل الماساى والباتتو ، كل ذلك ظل طافيا على نهر الزمان الى القرنالعشرين وأدرجه الربانيون السفرديم فى مجموعتهم ١٩١٢ . اذ جاء بها:«المتوفى زوجها اذا لم يترك أولادا وكان له شقيق أو أخ لأبيه عدت له زوجة شرعا ولا تحل لغيره مادام حيا الا اذا تبرأ منهـا » (المادة ٣٦) . و « تبرؤ سلف الزوجة المتوفى زوجها عن غير عقب من التزوج بهـا منصوص على طريقته فى سفر التثنية بالأصـحاح ٢٥ » ( المادة ٤٣ ) ، وهى طريقة خلع النعل .

وقد عرضت قضية من هذا النوع على المحاكم المصرية سنة١٩٥٦، اذ رفعت أرملة المتوفى دعوى نفقة على أخيه الحى ، استنادا الى أنهـا زوجته الشرعية الى أن يتبرأ منها . فقضت المحكمة بأن « الزواجماهو

---

(١) ماركوس كون ، زواج الليڤريت ، بالموسوعة اليهودية العالمية ( باللغة الانجليزية ) جـ٦ ( ١٩٤٨ ) ص ٦٣٨ عمود ٢

الا عقد كباقى العقود من أركانه الرضاء ولا يتم الا بعد آن يتبادل الطرفان التعبير عن ارادتين متطابقتين ، فركن الزواج الايجاب من طرف والقبول من الطرف الآخر . وحيث ان شريعة طرفى الخصوم تعتبر أرملة الأخ المتوفى كزوجة لشقيق المتوفى بمجرد وفاة الشقيق ورتبت لها حقوقا كالزوجة تماما بفرض نفقة لها على شقيق زوجها ، كل ذلك دون توقف على رضاء الطرفين ، الا أنه قد يقال ان الشقيق يمكنه أن يتخلص من هذا الزواج باعطاء أرملة أخيه « الحاليصاه » وهى أشبه بالطلاق لكى ينهى هذه العلاقة ، ولكن الحال بالعكس بالنسبة لأرملة المتوفى فانها لا يمكنها التخلص من هذا الزواج اذا رغبت عنه فى حالة قبول الشقيق للزوج ، مما يعدم الرضا من جانب الزوجةويجعل الارادتين غير متطابقتين . الأمر الذى ترى معه المحكمة أن الأساس الذى بنيت عليه قاعدة الزواج متعارض مع قاعدة من النظام العام هى الرضاء الواجب توافره من الطرفين لانعقاد كافة العقود وهو فى عقد الزواج الذى يجمع بين آدميين ألزم لما لهذا العقد منعظيم الأثروالشأن ويتعين لذلك عدم الأخذ بقاعدة ارصاد الأرملة لأخى زوجها لتعارضها مع النظام العام » (١) .

ان زواج يبوم الذى نشأ خلال الألف الثانية ق.م. لدى رعاة الأغنام من بنى اسرائيل،باعتباره وسيلة لتصفية تركة المتوفىوالاحتفاظ بثروته داخل عشيرته ، واستمر فى بداية مرحلة الزراعة حينما وزعت الأرض بين الأسباط وامتنع نقل حصة سبط الى سبط آخر ، ثم تحول فى عهد مملكة يهوذا الى نظام اختيارى بعد زوال الملكية الجماعية للأسباط وظهور الملكية الفردية فى أبشع صورها وهى الاقطاع ، ان

---

(١) محكمة القاهرة الابتدائية فى القضية ٥٦/١٠١٢ بتاريخ ١٩٥٦/٦/٢٥ وقد ورد فى : اهاب حسن اسماعيل ، شرح مبادىء الأحوال الشخصية للطوائف الملية القاهرة ١٩٥٧ ص ٦٣ ــ ٦٤ ، وكان اذ ذاك ممثل النيابة ومقدم المذكرة التى حكم بناء عليها ، راجع نص المذكرة ص ٦٢ .

هذا النظام البالى العتيق هو من أطلال الماضى السحيق ، ولا يمكن أن تبعث فيه الحياة مهما نفخت فيه العقيدة الدينية (١) .

### ١٧٦ ــ الرضا الموصوف :

يجيز التلمود تعليق الرضا بالزواج على شرط . وهنا نلمس أثر هيمنة الرجل على وسيلة التعيش وتحكمه التام فى ابرام الزواج ، اذ لم يكن من شأن التجارة سوى تدعيم مكانته التقليدية التى ورثهــا عن مرحلتى الرعى والزراعة . فالمبادأة كلها بيد الرجل ، يضع ما يشاء من الشروط ، أما المرأة فيتوقع منها مطابقتها للأوصاف المتفق عليها .

فاذا تزوج يهودى امرأة ، واشترط خلوها من العيوب الجسدية، ثم اتضح عكس ذلك ، كان الزواج باطلا (٢) . ويحيل التلمود (٣) فى بيان العيوب المفسدة للرضا والمبطلة للزواج ، الى التحديد الوارد فى سفر اللاويين بالنسبة الى العيوب التى تمنع « الكوهانيم » من أداء الخدمات الدينية . ويحظر هذا السفر الكهنوت على من يلى : «لا رجل أعمى ولا أعرج ولا أفطس ولا زوائدى . ولا رجل فيه كسر رجل أو كسر يد . ولا أحدب ولا أكتم ولا من فى عينه بيــاض ولا أجرب ولا أكلف ولا مرضوض الخصى » (٤) . فاذا توافر عيب من هذه العيوب فى المرأة ، بينما اشترط الرجل خلوها من العيب ، وقع الزواج باطلا .

---

(١) هذا وقد ورد فى سفر اللاويين الذى حرر فى عهد السبى أو بعده ، أى خلال القرن السادس أو الخامس ق.م. ، ومن ثم يعد لاحقا لسفر التثنية وناسخا لأحكامه فيما تعارض معه ، ورد أنه « اذا أخذ رجل امرأة أخيه فذلك نجاسة » (الأصحاح ٢٠ الآية ٢١) ، وهذا نسخ ضمنى لاجراءات الحاليصاه وارصاد أرملة الأخ فى سفر التثنية .

(٢) أما اذا تزوجها بدون شرط ثم تبين أن بها عيوب ، لم يكن الزواج باطلا لــكن جاز للرجل الطلاق وضاع على المرأة مؤخر الصداق . تلمود أورشليم باب « كتــوبوت » الفصل ٧ الفقرة ٧ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٩٧ .

(٣) فى الموضع المذكور فى الهامش السابق .

(٤) سفر اللاويين الأصحاح ٢١ الآية ١٨ الى ٢٠ .

كذلك اذا علق الرضا على أمر محرم ، فسد الرضا وبطل العقد . كأن يعقد الزواج لقاء جاموسة مقرر رجمها ، أو فرس سوف يكسر عنقها ( بسبب جريمة قتل من مجهول ) ، أو طـــير نذره أبرص حين شـــفائه ، الى غير ذلك (١) .

ويكشف التلمود فى أكثر من موضع عن حياة مجتمع التجار المعتاد ابرام الصفقات وقرنها بمختلف الشروط . اذ تفرق المشنا بين الشرط الذى يقترن بالعقد ، فيتعلق على تحقق الشرط نفاذ العقد ، وبين الشرط الذى يدرج فى العقد فينعقد العقد ويصبح الشرط أثرا من آثاره ، فان قال الرجل للمرأة تزوجتك على أن أقدم لك مائتين من النقد خـــلال ثلاثين يوما ، ثم سلمها المبلغ قبل فوات المدة انعقد العقد وتم الزواج ، لكن اذا انقضت المهلة دون أن يسلمها شيئا بطل العقد لعـــدم تحقق الشرط ، أما اذا قال لها تزوجتك على مائتين من النقد صح العقـــد والتزم بأن يسلمها المائتين (٢) ، والفرض الأول يعنى امكان تعليق العقد على شرط ارادى محض فيتوقف ابرامه ونفاذه على مطلق مشيئة الرجل كما هو متوقع فى مجتمع يسوده الرجال .

١٧٧ ــ الوكالة فى الزواج :

كذلك من النظم المتولدة عن مجتمع التجارة فكرة الوكالة فى الزواج . فنظام الوكالة بوجه عام لا يبرز الا فى بيئة تنشط فيها المعـــاملات بين الناس وتصل الى حد يحتم على أصحابها ــ بسبب كثرتها ــ الاكتفـــاء بمن ينوب عنهم فيها . لذلك كان القانون الرومانى القديم أيام الأسرة

---

(١) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة ٩ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص٢٥٣ .

(٢) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٣ الفقرة ٢ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص٢٦١ .

البطريركية فى مجتمع الزراعة ، يجهل تماما فكرة الوكالة فى التصرفات القانونية(١) .

ولا نجد أثرا لوكالة الزواج فى كتاب التوراة الذى يعكس أوضاع مرحلتى الرعى والزراعة ، حيث الصفقات التجارية محدودة والمبادلات بين الناس قليلة(٢) . أما نصوص التلمود فتنظم بشىء من التفصيل أحكام الوكالة فى الزواج .

فيجوز للرجل أن يعقد على زوجته بنفسه أو بوساطة مندوب . وتستطيع المرأة أن تقبل الزواج بنفسها أو عن طريق وسيط ، يتسلم نيابة عنها مبلغ المهر وسند الخطبة . واذا تجاوزت البلوغ الأول الخاص بالزواج دون أن تصل الى البلوغ الثانى المؤهل للتصرف ، جاز لوالدها استلام المهر وسند الخطبة بنفسه أو عن طريق شخص آخر(٣) .

ويلتزم الوكيل بتنفيذ تعليمات موكله . فان طلب الرجل من ممثله أن يعقد على المرأة فى مكان معين فعقد عليها فى مكان آخر ، لم ينعقد الزواج (٤) .

من جهة أخرى يجوز للوكيل اضافة الصفقة الى نفسه ، فيستطيع أن يتزوج المرأة شخصيا اذا قبلت . وتدعم الجمره هذا الحل بحجتين: القياس على الشئون التجارية ، حيث يجيز مجتمع « الجيتو » بازدواج أخلاقه(٥) الخدعة فى الوصول الى الهدف ، باعتبار أن الغاية تبرر

---

(١) جيرار ، الوسيط المبدئى فى القانون الرومانى ( باللغة الفرنسية ) ، الطبعة الثامنة باريس ١٩٢٩ روسو ص٦١٨ .

(٢) حقا ان ابراهيم أرسل خادمه للبحث عن زوجة لابنه اسحاق « سفر التكوين الأصحاح ٢٤ » لكنه استخدمه باعتباره امتدادا لشخصه لا بصفته وكيل .

(٣) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة الأولى نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٣٩ .

(٤) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة ٣ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٤٨ .

(٥) راجع ما سبق نبذة ١٦٤ .

الوسيلة،ثم حرص الوكيل على أداء الفرض الديني الذي يحث كل رجل على الزواج ، فيكافأ بأن ينال المرأة (١) .

هذا ويجوز للموكل الغاء الوكالة في أي وقت ، صراحة أو ضمنا. فاذا فوضت المرأة مندوبها في تزويجها برجل معين ، ثم عقدت زواجها على رجل آخر ، كانت من حق هذا الرجل الثاني (٢) .

وقد أورد حاي بن شمعون نصوصا مقتضبة عن الوكالة : «يجوز للرجل أن يوكل غيره في التقديس اذا منعه مانع عن الحضور شخصيا» ( المادة ٦٢ )و « لا يصح أن يكون الوكيل أجنبيا أو أخرس أو غير بالغ عاقل رشيد » ( المادة ٦٣ ) .

ولا شك في سريان الأحكام السابقة المذكورة في التلمود ، فتستطيع المرأة أيضا أن توكل غيرها في الزواج بالرغم من اقتصار النص على ذكر « الرجل » ، ويلتزم الوكيل بتعليمات موكله ، لكن له اضافة الصفقة الى نفسه ، الى غير ذلك .

ثانيا : الاعتداد بالغلط :

١٧٨ ــ واذا كانت الشريعة التلمودية لا تتطلب رضا الزوجين لانعقاد الزواج فهي على نقيض ذلك تعتد بفساد الرضا نتيجة للغلط . ومرد ذلك التناقض في موقف التلمود انما يرجع الى تباين المنابع التي استقى منها ، تباين طبقات التربة على مر العصور الجيولوجية : من جهة مجتمع الرعي ثم الزراعة وقد تجمدت أحكامه في كتاب التوراة ، ومن

---

(١) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٣ الفقرة الأولى نص المشنا وتعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٥٥ .

(٢) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٤ الفقرة ٨ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٨٤ .

الجهة الأخرى مجتمع التجارة الذى دونت فى كنفه نصوص التلمود . فالسلطة الأبوية التى تبلورت فى عهد العشائر وتضمنت اذ ذاك حـق الحياة والموت للأب على الأولاد ، ترسبت بقاياها عبر الزمان فى ولاية الاجبار المقررة حاليا للأب فى تزويج بناته الصغيرات ، والتسليم بصحة الزواج ولو عارضت البنت المجبرة ، ومن ثم لم يكن الرضـا بالزواج شرطا ضروريا لانعقاده . واعتياد التجار ابرام الصفقات فى عهد التفرق، واعتبار الغلط مفسدا للرضا ومبطلا للعقد ، أدى الى تطبيق القـواعد التجارية على عقد الزواج ، فعظم الاهتمام بالغلط فى الشريعة التلمودية.

ان التوراة لاتعتد بالغلط ولو اكتنف شخص المتعاقد . فيعقـوب عمل سبع سنوات لقاء مهر «راحيل» ، وفى ليلة العرس صـحب أبوها أختها « ليئة » ، وقدمها بدلا منها الى يعقوب . وفى الصباح اكتشف يعقوب هذا الاستبدال ومع ذلك اعتبر زواجه بليئة صحيحا ولم يطعن فيه (١) . أما التلمود فيحتفى بالغلط ، ويجعل منه تارة سببا للطـلاق مع ضياع حقوق المرأة ، كما هو الحال فى المنازعة لعدم البـكارة أو العيوب الأخرى ، على ماسنرى عند الحديث عن انحـلال الزواج ، وطورا مدعاة لفساد الرضا وبطلان العقد من أساسه . ونجتزىء بهـذه الحـالة الآن .

فاذا قال اليهودى لليهودية تزوجتك بهذا الدينار الفضة فاذا به ذهب ، أو على أن أكون غنيا فاذا به فقير ، أو بشرط أن أكون كاهنـا فاذا هو سادن ، أو على أن أكون من المدينة فاذا هو قروى ، أو عـلى أن يقع بيتى قريبا من الحمام فاذا هو بعيد ، فى كل هذه الأحوال وفى الحالات العكسية لايتحقق الرضا ولا ينعقد العقد (٢) .

---

(١) سفر التكوين الأصحاح ٢٩ الآية ١٨ وما بعدها .

(٢) تلمود اورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة ٢ الى ٤ نص المشنا ، طبعـة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٤٧ . وانظر أيضا الفصل ٣ الفقرة ٣ نص المشنا ص ٢٦٣

وتقول الجمره فى تفسير الحكم السابق : فاذا كان الغلط الى أسوأ فمن العدل انصاف المرأة وابطال الزواج . كأن يفصح الزوج أنه كاهن فاذا به سادن ، أو موسر فاذا به معدم . أما اذا تمخض الغلط عن حقيقة أحسن ، فقد تفضل المرأة الوضع الأقل ، لذا يعتد أيضا بالغلط . كأن تستريح المرأة الى أسرة السادن وتخشى من تعاظم أهل الكاهن ، أو تميل الى هدوء الريف وتعزف عن سكنى المدينة ، أو ترغب فى النزهة أثناء الطريق متى كان الحمام بعيدا عن البيت (١) .

ولا يعتد بالغلط الا اذا نجم عن تدليس الطرف الآخر . أما اذا كان مجرد وهم خالط نفس المتعاقد فلا أثر له ويظل العقد صحيحا . كأن يتوهم الرجل ان المرأة ابنة كاهن فاذا بها ابنة سادن ، أو غنية فاذا بها فقيرة ، لأن المرأة هنا لم تسع الى ايقاع الرجل فى الغلط (٢) .

هذا عن عنصر الرضا ، لا يشترط توافره لانعقاد الزواج ، وان اعتد بفساده اعتدادا كبيرا .

## ٢ ــ ركن المهـــر

### ١٧٩ ــ لزوم المهـر :

رأينا كيف تبلور نظام المهر لدى الشعوب البدائية منذ توافر المال فى مجتمع الرعى ، وسار عليه بنو اسرائيل فى عهد العشائر وعصر الاقطاع (٣) . ومازال المهر فى الشريعة التلمودية ركنا لازما فى الزواج

---

(١) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة ٢ تعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٤٨ .

(٢) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٣ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٦٤ .

(٣) ما سبق نبذة ٨١ ونبذة ١٣٧ ونبذة ١٥١ .

وشرطا قانونيا لانعقاده . فاذا لم يرد له ذكر لم يبطل العقد بل يسرى المهر الذى حدده الشرع (١) .

والمهر قسمان : معجل ومؤخر . ويسمى المؤخر « كتوباه » ، أى مايكتب فى العقد ويتفق عليه فيه ، ويهدف الى توفير معيشة لائقة للمرأة بعد انحلال الزوجية بالطلاق أو الوفاة . لذا حدده التلمود بمبلغ كاف لتحقيق هذا الغرض فى ظروف المعيشة التى دون فيها خلال القرون الأولى للتقويم الميلادى : ٢٠٠ «زوز» للبكر و ١٠٠ فقط للثيب (٢) . أما اذا كانت البكر ابنة «كوهين» تنتمى الى طبقة الكهنة الوراثيين ، ارتفع مهرها الى ٤٠٠ «زوز» (٣) وهو ضعف مهر البكر العادية . فما زال اليهود فى ظل التلمود مجتمعا طبقيا ، يضم عامة الشعب وطبقة الكهنة ، مثل أسباط بنى اسرائيل ابان رعى الغنم (٤) . لقد أضاف مجتمع الاقطاع بعد استعمار كنعان طبقة حاكمة قوامها النبلاء ، فلما زال الحكم السياسى بعد السبى البابلى وتشرد اليهود فى العالم،وتكوموا

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٤ الفقرة ٩ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص٦٠ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة ٢ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص٧ .

ويسرى مهر البكر بالنسبة الى الصبية التى عاشرها رجل ، طالما لم تبلغ ثلاث سنوات ويوم ، اذ يؤدى صغر سنها طبقا لشرح الجمره الى استعادة بكارتها . والحال كذلك بالنسبة الى الفتاة البالغة التى عاشرت صبيا دون التاسعة ويوم ، لأن ضعف الصبى لا يؤثر على غشاء البكارة . أما من فقدت البكارة عرضا اثر حادث ، فيرى أغلبية العلماء الربانيين أنها لا تستحق سوى مهر الثيب ، باعتبار أن مثل هـذا الحادث يقلل من رشاقتها !! تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة ٣ نص المشنا وتعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ١٠ ـ ١١ .

ويفهم من ذلك ان مضاعفة المهر ثمن لغشاء البكارة فى حد ذاته ، وليس لأن الثيب سبق لها الحصول على مهر من زوجها الأول .

(٣) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة ٥ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ١٣ .

(٤) ما سبق نبذة ١٢٩ .

فى حوارى « الجيتو » ، اختفت طبقة الأمراء لكن بقى التمييز الطبقى وعاد الى ماكان عليه ، بين عامة الشعب وصفوة الكهنة .

وهكذا تعالى الكهنوت ماديا بدلا من أن يسمو روحانيا ، وآثر معيار الذهب ولفظ ميزان العدل ، فرفض المساواة فى الدين بين الشعب ورجال الدين .

ويتطلب الربانيون السفرديم ركن المهر فى الزواج، وقد نصوا عليه فى مستهل مجموعتهم بصدد تعريف الخطبة . ويلتزم الزوج فى عقد الزواج بالمهر لزوجته ولو لم يأخذ منها شيئا ( المادة ٩٨ ) . ويحدد المهر الشرعى للبكر بمائتى محبوب أو سبعة وثلاثين درهما فضة نقية ، ولغير البكر النصف غنية كانت أم فقيرة ( المادة ٩٩ ) وهى نفس التفرقة بين البكر والثيب الواردة فى التلمود ، وان لم يذكر المهر الخاص بابنة كوهين .

هذا ولا يشترط فى المهر أن يسلم نقدا ، بل يصح أن يكون عينا عقارا أو منقولا (١) . كذلك يجوز زيادة المهر طبقا لمشيئة الطرفين عن الحد الأدنى المذكور ، ولو وصل الى ١٠٠٠ «زوز» (٢) .

١٨٠ ـ عادة الدوطة :

وقد أبقى التلمود على عادة الدوطة التى ظهرت بين سادة الاقطاع بسبب وفرة الأرض ، حينما كان والد العروس يقدم «هدية زواج» هى غالبا حقل (٣) ، فأمسى فى مجتمع التجارة يدفع مبلغا من النقود يعاون الزوج على شئون التجارة . ويلتزم الزوج فى العقد بأن يرد المبلغ

---

(١) تلمود اورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٤ الفقرة ٩ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٦٠ .

(٢) تلمود اورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٥ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٦٥ .

(٣) ما سبق نبذة ١٥١ .

نصف مضاعف ، نظرا لاستثماره فى التجارة وتزايده مع الزمن . فاذا قدمت الزوجة عند انعقاد الزواج ألف دينار ، رد لها الزوج عند انحلال الزوجية ١٥٠٠ دينـار ، وهكذا (١) .

بل أصبحت «هدية الزواج» لدى مجتمع التجارة اجبارية ،فالتاجر فى حاجة الى رأس مال ليقيم تجارته ، وهو يلتزم بصـداق مؤخر ، فيتوقع هدية معجلة ، لذا نص التلمود على حد أدنى للدوطة هـو ٥٠ «زوز» ، يلتزم به والد الزوجة ولو لم يذكر فى العقد (٢) .

وتقضى مجموعة حاى بن شمعون بأن « مايأخذه الزوج من الزوجة يشترط لها عليه مضاعفا أو نصف مضاعف حسب عرف البلد » ( المادة ١٠٠ ) وهذا اقرار لفكرة الدوطة ، لكن يبدو أنها اختيارية ، اذتضيف نفس المجموعة أن الزوج يلتزم بالمهر ولو لم يأخـذ من الزوجة شيئا ( المادة ٩٨ ) فالزواج لا ينعقد بغير مهر ، لكن يجوز أن يتم بغير دوطة.

١٨١ ـ الخلاصة :

ازدحمت الشريعة التلمودية برواسب الماضى السحيق . حقا انهـا ربطت الزواج بالبلوغ الفزيولوجى ، غـير أنها سمحت لرب الأسرة بتزويج ابنته الصغيرة ، واستبقت زواج «يبوم» رغبت الأرملة أم كرهت فأهدرت ركن الرضا فى انعقاد الزواج .

من جهة أخرى اعتدت بشوائب الرضا مثل الغلط ، نقلا عن قواعد المعـاملات فى مجتمع يسوده التجار ، فتناقضت الأحكام القانونية فى صدد ابرام الزواج .

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٦ الفقرة ٣ نص المشنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٨٤ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٦ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٨٦ .

كذلك استبقت نظام المهر وهدية الزواج ، اللذين تولدا فى مجتمع الرعى ومجتمع الزراعة . وحددت تعريفة للبكر والثيب ، تضـاعفت بالنسبة الى ابنة كوهين .

المبحث الثانى : الموانع السلبية

قد يبطل الزواج اذا حال مانع دون انعقاده ، ولا تتـرتب آثاره القانونية بالرغم من توافر شروطه الموضوعية . وتضم الموانع عدة حالات على رأسها نظام المحرمات ، يليها الزواج بغير اليهود ، وسبق ارتباط أحد الطرفين ، ثم الحظر لأسباب صحية ، وأخيرا ممنوعات الكاهن .

١ ــ نظـام المحـرمات

١٨٢ ــ التوراة والتلمود :

لم يعرف بنو اسرائيل فى مرحلة الرعى نظام المحارم من جهـة الأب . فتزوج ابراهيم أخته سارة ، واقترن عمرام بعمته يوكابد (١) . وحقق الزواج من الداخل غرضا اقتصاديا هـو حفظ الثروة داخـل العشيرة . ولما وزعت الأراضى بعد الفتح على الأسـباط ، حظـر على البنات الزواج من الخارج وشاع الاقتران بابنة العم ، حتى لا يتحول نصيب لبنى اسرائيل من سبط الى سبط . وحين عاد اليهـود من الأسر وأقاموا الدولة الثيوقراطية وغدت الأرض ملك الله لا يتمتع مسـتغلها سوى بحق حيازتها ، زالت أهمية الثروة كدافع الى الزواج من الداخل وصدر سفر اللاويين يوسع من نطاق المحـارم (٢) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٣٤ .

(٢) ما سبق نبذة ١٤٨ .

وقد اعتمد التلمود ماجاء فى سفر اللاويين وتوسع العلماءالربانيون فى حالات التحريم ، بعد أن زالت ملكية الأرض واشتغل اليهودبالتجارة واختفى نظام العشائر . ولجأ الحاخامات الى القياس ، فمثـلا حرمت التوراة على الرجل أن يتزوج حفيدته (١) فاستنتج التلمود شـمول التحريم للجدة ، باعتبار أنالنزول من الرجل الى حفيدته يكون درجتين فيقاس الصعود درجتين الى جدته (٢) .

١٨٣ ـ وقـد أورد حـاى بن شـمعون فى مجمـوعة الربانيين المصريين نوعى التحريم المذكورين فى التوراة والتلمود ، لكن ميـز بينهمامن حيث الأثر القانونى . فمحرمات التوراة ثابتة بنص مبـاشر ، لذا كان جزاؤها عدم انعقاد الزواج أصلا ، بينما محرمات التـلمود من اجتهاد العلماء ، فاكتفى بابطال العقد واجبار الرجلعلى الطلاق .

وتقول مجموعة الربانيين : « لايصح العقد مع وجود قرابة تحريم أو مانعشرعى » ( المادة ٣٧ ) . و «قرابة التحريم نوعان . نوع لا ينعقد فيه العقد ولا يحتاج الى طلاق والأولاد لا يعدون شرعيين ، ونوع يكون العقد فيه باطلا ويجبر الرجل على الطلاق ولا يعد أولاده غير شرعيين» ( المـادة ٣٨ ) .

« محرمات النوع الأول هن : الأم ،والبنت ، وبنت البنت، وبنت الابن ، وامرأةالعملأب ، وبنتالزوجة ، وبنت بنتها ، وبنت ابنها ،والحماة وأمهـا ، والاخت ، والعمـة ، والخالة ، وامرأة الأب ، وامرأة الابن ، وامرأة الأخ ، وأخت الزوجة » ( المادة ٣٩ ) . وتلك هى الحـالات

---

(١) سفر اللاويين الأصحاح ١٨ الآية ١٠ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٢ الفقرة ٤ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٩ .

الواردة فى سفر اللاويين[1] ، لذا ترتب عليها عدم انعقاد العقد بدون حاجة الى طلاق واعتبار الأولاد غير شرعيين .

ومع ذلك يجوز الزواج بأخت الزوجة اذا توفيت ( المادة ٤٢ ) . ذلك أن تحريم الجمع بين الأختين فى التوراة والتلمود على السواءانما يستند الى دفع الحرج بينهما حال حياتهما . وهذا لايتحقق متى توفيت الأخت الأولى [2] .

و « يحرم التزوج بغير الشرعيين ذكورا واناثا من محرمات النوع الأول فاذا حصل التزوج مع ذلك أكره الزوجان على الطلاق واذا ولدا عدت أولادهما أيضا غير شرعيين » (المادة ٤٤) .

و « محرمات النوع الثانى هن ، الجدة ، وامرأة الجد ، وامرأة ابن الابن وامرأة ابن البنت ، وبنت بنت الابن ، وبنت ابن الابن ، وبنت

---

(١) سفر اللاويين الأصحاح ١٨ الآية ٦ الى ١٨ : « لا يقترب انسان الى قريب جسده ليكشف العورة . أنا الرب . عورة أبيك وعورة أمك لا تكشف . انها أمك لا تكشف عورتها . عورة امرأة أبيك لا تكشف . انها عورة أبيك . عورة أختك بنت أبيك أو بنت أمك المولودة فى البيت أو المولودة خارجا لا تكشف عورتها . عورة ابنة ابنك أو ابنة بنتك لا تكشف عورتها . انها عورتك . عورة بنت امرأة أبيك المولودة من أبيك لا تكشف عورتها انها أختك . عورة أخت أبيك لا تكشف . انها قريبة أبيك . عورة أخت أمك لا تكشف . انها قريبة أمك . عورة أخى أبيك لا تكشف . الى امرأته لا تقترب . انها عمتك . عورة كنتك لا تكشف . انها امرأة ابنك . لا تكشف عورتها . عورة امرأة أخيك لا تكشف . انها عورة أخيك . عورة امرأة وبنتها لا تكشف . ولا تأخذ ابنة ابنها أو ابنة بنتها لتكشف عورتها . انهما قريبتاها . انه رذيلة . ولا تأخذ امرأة على أختها للضر لتكشف عورتها معها فى حياتها » .

وقد اعتمد التلمود هذه الحالات : تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٢ الفقرة ٦ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص٢٥٠ ، وباب « يباموت » الفصل ٣ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٤٥ .

(٢) سفر اللاويين الأصحاح ١٨ الآية ١٨ : « ولا تأخذ امرأة على أختها للضر لتكشف عورتها معها فى حياتها » . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ١٦ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٧٣ : « اذا توفيت امرأة الرجل جاز له الزواج بأختها وكذلك اذا طلق امرأته ثم ماتت .. » .

بنت البنت . وبنت ابن البنت ، وبنت بنت ابن الزوجة ، وبنت بنت بنت الزوجة ، وجدة أبى الزوجة ، وجدة أم الزوجة ، وجدة الجد ، وامرأة العم لأم . وامرأة الخال » ( المادة ٤٠) . وتلك هى الحالات المستنتجة فى التلمود من اجتهاد العلماء (١) ، فاكتفى بصددها بابطـــال الزواج واجبار الرجل على الطلاق مع بقاء الأولاد شرعيين .

هذا و « لاقياس فى المحرمات بنوعيها فهن مستثنيات حصرا علون أو سفلن وما عداهن حلال » ( المادة ٤١ ) . وهو رأى علماء التلمود (٢) وهذا يعنى امكان الزواج بابنة الأخ وابنة الأخت .

٢ ـ الزواج بغـير اليهـود

١٨٤ ـ رأينا كيف تحول شعب الله المختار الى شعب المنبوذين، وكيف حظر عبيد السبى البابلى الزيجات المختلطة ، حتى لايمتزج الزرع المقدس بالشعوب النجسة (٣) .

ويطبق التلمود المبدأ نفسه على الأجانب معتنقى الديانة اليهودية فتحرم المشنا على اليهود تزويج بناتهم الى العمونيين والموآبيين وذريتهم الى الأبد ، لكن تجيز الزواج ببنات هذين الشعبين منذ الجيل الأول. اذ يقضى سفر التثنية بألا يدخل عمونى ولا موآبى فى جماعة « يهوه » الى الأبد (٤) ، لأنهم لم يلاقوا بنى اسرائيل بالخبز والماء فى الطـريق

(١) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٢ الفقرة ٤ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٢٨ وما بعدها ، والفصل ١١ الفقرة الأولى تعليق الجمره ، ص١٥٤ وما بعدها .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٢ الفقرة ٤ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٨ .

(٣) ما سبق نبذة ١٤٩ .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآية ٣ .

عند خروجهم من مصر (١) . ويستخدم نص التثنية المذكر باعتبـار أن واجب معاونة بنى اسرائيل يقع على الرجال من أبناء عمومتهم المؤآبيين والعمونيين ، فلا يمتد التحريم الى النساء ، ومن ثم جاز لليهود الزواج بنساء الشعبين المذكورين اذا دخلن جمـاعة «يهوه» . أما المصريون والأدوميون فيحرم الزواج بهم الى الجيل الثالث فقط (٢) .

ويعد الربانيون السفرديم اتحاد الدين والمذهب شرطا لصحة الزواج فاذا كان أحد الطرفين من غير الدين أو من مذهب آخر فلا يجوز العقد بينهما ويقع الزواج باطلا (المادة ١٧ ) .

٣ ـ سبق الارتبـاط

١٨٥ ـ الاقتصاد والقانون :

اذا سبق لأحد الطرفين أن ارتبط بزواج ، اختلف الحكم طبقـا لما اذا كان المرتبط هو المرأة أم الرجل . فالرجل فى مجتمع التجـارة مثل أجداده فى مرحلتى الرعى والزراعة ، يسيطر على الحياة الاقتصادية ويتمتع بالصدارة الاجتماعية ، أما المرأة فهى «بعوله» أى فى حيازة بعلها اعتبرت فيما مضى جزءا من «البيت» ، مثلما كانت عند الرومان قطعـة من « الفميليا » .

وهى لاتستطيع أن تنتقل من بيت الى آخر الا بعد أن تنفصـم علاقتها بالبيت الأول ، وتنتهى بعولتها للرجل السابق بالطلاق أو الوفاة . لذا ذكرت مجموعة الربانيين أنه « لايجوز العقد على امرأة غير خالية أو غير ثابت طلاقها شرعا أو وفاة زوجها » ( المادة ٣٥) .

---

(١) سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآية ٤ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٨ الفقرة ٣ نص المشنا وتعليقات الجمره ، طبعا « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١١٩ وما بعدها .

أما الرجل فله الزواج بامرأة ولو سبق ارتباطه بامرأة أخرى .كان أجـداده فى عهـد العشائر أيام كثرة التنقل واقتصـار المال عـلى الأغنام وقلة أعمال الرعاة ، يتخذون زوجتين أو ثلاث . فلما استقروا فى أرض كنعـان واشتغلوا بالزراعة الراقية واحتـاجوا الى الأيدى العـاملة زيدت الزوجات الى العشرات . فهل تغيرت الأوضـاع لدى مجتمع التجار فى حـوارى « الجيتـو » ؟

١٨٦ ــ تعدد الزوجات :

لم يرد بالتوراة أى قيد بخصوص عدد الزوجات التى يتخذهاالرجل الواحد ، بل تزوج سليمان ٧٠٠ من النساء عدا ٣٠٠ من الاماء . غـير أن حاجة مجتمع التجارة الى الأيدى العاملة تقل عن حاجة مجتمـع الزراعة ، لذا اقتصر واجب انجاب البنين على اثنين ، وانكمش أيضاعدد الزوجات الشرعيات .

وتفترض نصوص التلمود أن الرجل يتزوج مثنى وثلاث ورباع ، جاء ذلك بصدد تنظيم حقوق الزوجات الأربـع فى مؤخر الصـداق فتفضل الأولى على الثانية ، والثانية على الثالثة ، وهذه على الرابعـة فاذا أبرمت عقودهن جميعا فى يوم واحد تزاحمن على التركة قسـمة غرماء (١) .

يقصر التلمود اذن الزواج على أربع . وقد أصدر أحد العلماءفتوى صريحة فى هذا المعنى ، وذهب حاخام ثان الى عدم وجود حـدود ، واتجه عالم ثالث الى الزام الرجل بطلاق الزوجة الأولى بناء على طلبها ، فىحالة زواجه بامرأة أخرى (٢) .

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ١٠ الفقرات ١ الى ٦ نص المشـنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ١٢٧ وما بعدها .

(٢) أنظر : ا. كوهين ، التلمود المرجع السابق ص ٢١٨ .

أما ولى الأمر فيبيح له التلمود ١٨ امرأة ، قياسا على ما ورد فى كتب اليهود بصدد الملك داود . وان ذهب ربى سيمون الى حرمان ولى الأمر من الزواج بنساء كثيرات ولو كن متدينات ، فى حين أباح له ربى يهوذا تعدد الزوجات بغير حدود ، على ألا تكن نساء فاسدات (١) .

وفى القرون الوسطى أصدر الحاخام «جيرشوم Gershom » حوالى سنة ١٠٠٠ ميلادية قرارا بتحريم تعدد الزوجات بالنسبة الى اليهود الاشكنازيم ، لكن لم يمتد الحظر الى اليهود السفرديم (٢) .

١٨٧ ــ وقد حاول الربانيون فى مصر أن يحصروا تعدد الزوجات فى أضيق نطاق . فجاء فى مجموعتهم : « لاينبغى للرجل أن يكون له أكثر من زوجة وعليه أن يحلف يمينا على هذا حين العقد وان كان لاحجر ولا حصر فى متن التوراة » (المادة ٥٤) وجاء أيضا : « اذا كان الرجل فى سعة من العيش ويقدر أن يعدل أو كان له مسوغ شرعى جاز له أن يتزوج بأخرى » ( المادة ٥٥ ) . ومثال المسوغ الشرعى جنون الزوجة ( المادة ١٣٢ ) .

فالتوراة فى عهد الرعى والزراعة أطلقت حرية الرجل ، والتلمود فى عصر التجارة حددها بأربع ، ومجموعة القرن العشرين تقصرها على « زوجة أخرى » وبشروط ثلاثة : سعة العيش والقدرة على العدل والمسوغ الشرعى . ولأن التوراة غير صريحة فى تقييد حرية الرجل تلجأ مجموعة الربانيين الى حث الرجل على الاقتصار على واحدة بأن يحلف يمينا على هذا حين العقد .

---

(١) تلمود أورشليم باب « المحاكم Sanhédrin » الفصل ٢ الفقرة ٦ نص المشنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٦ قسم ١ ص٢٥٠ .

(٢) شارل روبنستاين ، تعدد الزوجات ، فى الموسوعة اليهودية العالمية (باللغة الانجليزية) جـ٨ (١٩٤٨) ص ٥٨٤ عند صفحة ٥٨٥ ع ١ .

لقد ورث اليهود تعدد الزوجات عن أجدادهم رعاة الأغنـام ، وتفشى النظام نفسه عندالماساى رعاة الأبقار . فتعدد الزوجات عنوان الأسرة البطريركية ، كلاهما ازدهر مع سيادة الرجل ، بعد تربية الماشية واكتشاف المحراث (١) .

ولا عجب أن تبقى عليه القبائل البدائية ، فان ضيق أفقها وجمود حياتها يمنعها من تطوير نظمها وتقاليدها . لقد أمست عادات الأجداد أثقـالا يجرها الأحفاد ، واستبدت أرواح الأسلاف بتكييف مصير الأجيـال، وعجز المرء عن الخلاص الا فى طفرات الثورات ، مثل قوله تعـالى : « فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة » .

١٨٨ ـ سبق الزنى :

يتصل أيضا بموضوع سبق الارتباط بين الطرفين قيام عـلاقة غير مشروعة بينهما . وقد جاء فى التلمود : اذا زنى رجل بامرأة متزوجة ، ثم طلقت هذه من زوجها واقترنت بشريكها فى الزنى ، ثم افتضـح أمر علاقتهما الآثمـة ، كان الزواج الثانى غير مشروع وأجبر الزانى على هجر امرأته (٢) .

غير أن علاقة الزنى لا ترقى الى مستوى الزواج بالنسبة الى نظام المحرمات ، فمن زنى بامرأة جاز له الزواج بابنتها أو أمها أو أختها ، لأن حظر الجمع بين محـــرمين متوقف على قيام رباط الزوجية ولا تكفى عـلاقة الزنى(٣) .

---

(١) ما سبق نبذة ٨٤ ونبذة ١٠٤ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٢ الفقرة ١٠ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٣٤ ــ ٣٥ .

(٣) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١١ الفقرة الأولى نص المشنا طبعة «شواب» مجلد ٤ قسم ٢ ص١٥٣ .

ويأخذ الربانيون بأحكام التلمود ، وتحرم المختلية على من اختلت به واذا عقد عليها كلف شرعا بطلاقها ( المادة ١٩٠ ) ولو رزقت منه ، ولا يلزم بما لها من الحقوق ( المادة ٣٤٧ ) .

١٨٩ ــ سبق الطلاق :

ويندرج اخيرا فى هذا الصدد حالة قيام علاقة زوجية بين الرجل والمرأة انتهت بالطلاق ، ثم ارتباط المرأة بزيجة ثانية انحلت بالطلاق أو الوفاة ، اذ لا يستطيع الزوج الأول أن يعود الى مطلقته ويتخذها زوجة .

ويبرر سفر التثنية ذلك الحكم بأن الزوجة متى اقترنت برجل آخر قد « تنجست »، فلا تصلح للعودة الى زوجها الأول ، « لأن ذلك رجس لدى الرب ، فلا تجلب خطية على الأرض »(١) .

ويعتمد التلمود ما ورد بالتوراة(٢) .

ويقول الربانيون : « تحرم المطلقة على مطلقها اذا تزوجت غيره أو تقدست » ( المادة ٣٨٢ ) . ويوحى هذا النص بأن عقد الزواج يكفى للتحريم ولا يلزم الدخول . فى حين تفصح عبارة التثنية عن حكمة التحريم ، وهى تنجس الزوجة ، وذلك لا يكون الا بالدخول .

كذلك تحرم المرأة على مطلقها اذا كان سبب الطلاق هو عقم مظنون أو اشاعة كاذبة حول سوء سلوك المرأة ، لحمل الرجل على التريث بتهديده بأن الطلاق اذا أوقعه سوف يكون بائنا لا رجعة فيه(٣) .

---

(١) سفر التثنية الأصحاح ٢٤ الآية ٤ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ١٤ الفقرة الأولى تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص١٩٣ .

(٣) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٤ الفقرة ٧ و ٨ نص المشنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص١٢ وما بعدها .

٤ ـ الحظر لأسباب صحية

١٩٠ ـ اعتبر العلماء الربانيون الزواج فرضا دينيا بقصد انجاب الذرية ، فحظروا الزواج على من لا يستطيع تحقيق هذا الغرض ، مثل مرضوض الخصيتين ومقطوع الاحليل[١] ، استنادا الى ما جاء فى سفر التثنية : « لا يدخل مخصى بالرض أو مجبوب فى جماعة الرب »[٢] .

وتقضى مجموعة الربانيين بتحريم الزواج على من كان مرضوض الخصيتين أو مخصيهما كلتيهما أو احداهما أو مجبوب الاحليل ( المادة ٤٥ ) . وتضيف أن الجنون المطبق فى أحد الاثنين مانع من الزواج ومبطل لانعقاده ( المادة ٤٧ ) ومن ثم يمتنع زواج المجنون ولو رضى ولى أمره ، لعدم ادراك المجنون ما هية الزواج[٣] .

٥ ـ ممنوعات الكوهانيم

١٩١ ـ رأينا كيف انتظم الكهنوت فى سلك رئاسى على قمته « كوهين الأعظم » أثناء السبى البابلى ، بعد تركيز السلطة بيد رجال الدين . وقد دون اذ ذاك سفر اللاويين وأدمجه عزرا فى التوراة حينما نشرها سنة ٤٤٤ق٠م٠[٤] . وخص رجال الدين أنفسهم بقواعد طبقية تميزوا بها عن عامة الشعب . فألزم سفر اللاويين كوهين الأعظم أن يتزوج عذراء يهودية لم يمسسها بشر ، وحرم عليه الأرملة والمطلقة والمدنسة والزانية ، حتى « لا يدنس زرعه بين شعبه »[٥] .

---

(١) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٨ الفقرة ٢ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ١١٥ ٠

(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٣ الآية الأولى ٠

(٣) أما زواج الأخرس أو الخرساء فينعقد بواسطة السلطة الشرعية ، المادة ٤٨ .

(٤) راجع : هيرمان شتراك ، المدخل الى العهد القديم ( باللغة الألمانية ) الطبعة الرابعة ميونخ ١٨٩٥ بيك ص ٥٢ وما بعدها ٠

(٥) سفر اللاويين الأصحاح ٢١ الآية ١٣ و ١٤ ٠

واعتمد التلمود الاتجاه نفسه فمنع كوهين الأعظم من الزواج بالأرملة والمدخول بها ومجرد المخطوبة ومن خدشت بكارتها عرضا . ومن ثم لا يكفى أن تكون الفتاة عذراء لم يمسسها بشر بل يجب أن يحتفظ جسدها بغشاء البكارة . وأباح اثنان من العلماء هما ربى أليعازر وربى سيمون لكوهين الأعظم أن يقترن بالفتاة المراهقة دون الثانية عشرة ونصف. وحظرت المشنا على كوهين العادى الزواج بالمطلقة ومن أجرت الحاليصاه[1] .

وذكرت مجموعة الربانيين أنه « يحرم على الكاهن التزوج بالمطلقة منه أو من غيره .. وبالزانية . فاذا تزوج أجبر على الطلاق واذا أعقب كان النسل خارجا عن الكهنوت والمرأة من هذا النسل لا تحل لكاهن » (المادة ٤٦) .

ان كهنة اليهود طبقة ممتازة لا تقترن الا بالعذارى من بنات صهيون .

## المبحث الثالث : الاجراءات الشكلية

١٩٢ ــ يصحب الزواج عادة لدى الشعوب المختلفة بعض الاجراءات يقصد بها فى الغالب اضفاء العلانية على ارتباط الطرفين[2] . ويبدأ تلاقى الزوجين بمرحلة تمهيدية هى الخطبة ، تليها شكليات معينة ينعقد بها الزواج ، تجرى فى زمان مذكور فى الشرع .

---

(١) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٦ الفقرة ٢ و ٤ نص المشنا طبعة «شواب» مجلد ٤ قسم ٢ ص ٨٨ و ص٩٠ .

(٢) وينسترمارك ، تاريخ الزواج الانسانى المرجع السابق جـ٢ ص٤٣٣، وما بعدها .

## ١ ـ التطـور التــاريخى

### ١٩٣ ـ التوراة والتلمود :

ما موقف الشريعة التلمودية فى صدد الاجراءات الشكلية ؟

كان الزواج فى ظل التوراة قبل هيمنة رجال الدين عقـدا مدنيـا لا يحتوى على جانب شـكلى . وقد وردت فى سـفر التثنية عبارتان أساسيتان ، الأولى « اذا اتخذ رجل امرأة وحين دخل عليها .. »(١) ، والثانية : « وكتب لها كتاب طلاق ودفعه الى يدها وأطلقها من بيته ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر »(٢) . فاستنتج علماء التلمود من هاتين العبارتين أن الزواج يتم باحدى طرق ثلاث : نقود تسلم الى المرأة ، وعقد يحرر بالزواج ، والدخول بالمرأة ومعاشرتها . كما أنهـا تعود حرة بطريقتين : خطاب الطلاق ووفاة الزوج(٣) .

فقول التوراة اذا « اتخـذ » رجل امرأة أى اذا « اشتراها » ، يفصح عن احدى طرق الزواج وهى استحواذ الرجل على المرأة بالمال . وقول التوراة « وحين دخل عليها » ، يشير الى وسيلة أخرى لاقتنـاء المرأة هى المساكنة . وتطلب التوراة « كتاب » طلاق لانحلال الزواج يقاس عليه صلاحية العقد لقيام الزواج ، فالمحرر قادر على انهـاء حالة الزوجية وصالح من باب أولى لانشائها ابتداء . ومن ثم جاز انعقـاد الزواج بطرق ثلاث : تسـليم المـال ، وتحرير العقـد ، والمعـاشرة الجنسية(٤) .

---

(١) سفر التثنية الأصحاح ٢٢ الآية ١٣ .

(٢) سفر التثنية الأصحاح ٢٤ الآية ١ ـ ٢ .

(٣) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل الأول الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ١٩٣ .

(٤) تلمود أورشليم باب « قدوشين » فى الموضع السابق تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ١٩٣ ـ ١٩٤ .

تلك هي نصوص التوراة وتعليقات التلمود ، لا تشترط أية مراسم دينية لانعقاد الزواج ، كما هي الحال لدى كافة الشعوب التى لا يحكمها رجال الدين .

١٩٤ ــ الكهنوت والشكليات :

فلم يصل « الكوهانيم » فى عصرالرعى الى الصدارة الاجتماعية ، بل لم ينخرطوا فى سلك كهنوتى الا منذ السبى البـابلى وبعد العودة الى أورشليم.غير أن تطور النظم الانسانية مثل تقلصات القشرة الأرضية جد بطىء يستغرق قرون . فلم يبلغ الحاخامات ذروتهم فى الهيمنة على الشعب الا خلال القرون الوسطى حينما اشتد اضطهاد اليهود واستحكم نظام الجيتو فبسط رجال الدين نفوذهم على العبـاد المتقين وتطلبوا مراسم دينية لانعقاد الزواج ، من بينها ضرورة حضـور ( ربى ) أى حاخام فى الصلوات ، منذ القرن الرابع عشر للميلاد(١) .

هـذا ولم يعد اليهود الاشـكنازيم يعقـدون الزواج عن طريق الدخول ، فتلك طريقة بدائية لا تناسب العصر الحديث . وأمسى السبيل الوحيد اعطـاء الزوجة قطعة رمزية من النقـد تعبر عن ثمن الشراء ، وتسلم فى حضور شـاهدين عدلين الى الزوجة ان كانت بالغة أو الى والدها ان كانت قاصرا ، وهى الطريقة الأولى المذكورة فى التلمود . ويلى ذلك تلاوة « بركات العروسـين » فى حضـور عشر من الرجال البالغين(٢) .

وسنرى أن الربانيين السفرديم فى مصر قد جاروا ذلك التطور .

---

(١) جيورج هيرليتز ومكس جرونوالد ، الزواج وعادات الزواج فى الموسوعة اليهـودية العالمية ( باللغة الانجليزية ) ١٩٤٨ جـ ١٠ ص ٤٨٠ عند صفحة ٤٨١ ع ٢ .

(٢) ماركوس كون ، الزواج فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ٧ ص ٣٦٩ عند صفحة ٣٧٣ ع ١ .

## ٢ ــ ماهية الخطبــة

١٩٥ ــ يعرف الربانيون الخطبة بأنها « عقد يتفق به الخــاطبان على أن يتزوجا ببعضهما شرعا فى أجل مسمى بمهر مقدر بشروط يتفقان عليها » ( المادة الأولى ) . فالخطبة مرحلة تمهيدية تسبق الزواج ، يحتاج انعقادها الى شروط معينة ويرتب انقضاؤها آثارا قانونية .

### أولا : انعقاد الخطبة

١٩٦ ــ أركان الخطبة :

« الخطبة عقد يتفق به الخاطبان على أن يتزوجا » . ومن ثم يبدو أن رضا الطرفين عنصر ضرورى لانعقــاد الخطبــة . وتنظم مجموعة الربانيين موضوع الرضا فتقول ، ان « الخاطب أمره فى يده لا يجــوز أن ينوب عنه أحد الا بتوكيل » ( المادة ٤ ) . و « والراشــد أمرها فى يدها ولكن جرت العــادة أن والدها ينوب عنها متى كانت الخطبــة بقبولها كما جرت العادة أيضا أن اليتيمة ينوب عنها والدتها أو أحــد اخوتها أو أحد أقاربها » ( المادة ٣ ) . ولم تحدد المجموعة معنى الرشد بخصوص الخطبة ، لذا يرجع الى سن الرشد بالنسبة الى الزواج ، وهى ثلاث عشرة سنة للرجل واثنتا عشرة ونصــف للمرأة وبحيث أن تنبت عانتها ولو شعرتين ( المادة ٢٣ ) . ويستطيع من يبلغ هذه السن الزواج، فمن باب أولى يكون له الخطبة ، لأن من يملك الأكثر يملك الأقل[١] .

---

(١) أما سن العشرين المذكورة فى المادتين ٦٧٧ و ٦٧٨ من مجموعة حاى بن شمعون ، فهى خاصة بالتصرفات المدنية مثل بيع العقار ، ولا يتصور أن تتطلب لابرام الخطبة ، والا جاز لمن بلغ سن ١٣ الزواج وامتنع عليه الخطبة ، وهذا تناقض بين .

لكن ما قلناه عن الزواج ينطبق أيضا على الخطبة ، رضا الطرفين ليس ضروريا لانعقادها ، بل يكفى رضا الوالد اعمالا للسلطة الأبوية السابقة الموروثة من عهد الرعى ، حيث كان الأب يملك حق الحياة والموت على أولاده . فالقاصر يجوز لوالدها أن يخطب لها ، واذا كانت يتيمة جاز لوالدتها أو أحد اخوتها أن يخطبوا لها ( المادة ٢ ) .

وتنعقد الخطبة بعهد شرعى يسمى « القنيان » ( المادة ٦ ) ، ويعنى « اقتناء » الرجل للمرأة . ويشمل ما يعطيه لها من مهر ومايتفقان عليه من شروط . ويجوز توثيقه بعقد كتابى وتضمينه غرامة يلتزم بها من يعدل عن الخطبة من المتعاقدين ( المادة ٧ ) .

واذا توافر مانع من موانع الزواج بطل القنيان على الوجه سالف الذكر (١) .

١٩٧ ــ مدة الخطبة :

الخطبة مرحلة تمهيدية للزواج يقصد بها ائتلاف الخطيبين قبل الارتباط النهائى . لذا ذكرت مجموعة الربانيين أن الخطبة اتفاق على الزواج فى أجل مسمى ، لكنها لم تعين هذا الأجل .

وقد حدد التلمود سنة بالنسبة الى البكر من يوم تمام الخطبة ، حتى تتمكن من اعداد حاجياتها ، أما اذا كانت أرملة فيكفى مدة ٣٠ يوما . فاذا انقضى الميعاد دون أن يتم الزواج ، تكفل الخاطب بمصاريف اطعام خطيبته(٢) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٨٢ وما بعدها .

(٢) تلمود أورشليم باب «كتوبوت» الفصل ٥ الفقرة ٣ نص المشنا طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ١ ص ٦٩ .

## ثانيا : انقضاء الخطبة

### ١٩٨ ـ العدول عن الخطبة :

كانت الخطبة فى عهد الاقطاع فى ظل التوراة خطوة أولى نحو الارتباط النهائى وليست مجرد مرحلة تمهيدية ، فتعامل الخطيبة معاملة الزوجة من حيث الاحتباس الجنسى وعقوبة الزنى(١) .

وقد تأثر التلمود بماورد فى التوراة فسوى فى أكثر من موضع بين الخطيبة والزوجة من حيث المعاملة . فاذا لم يستطع الخاطب الزواج بخطيبته التزم بأن يسلمها « كتاب طلاق » (٢) ، وتسرى على الخطيبة المتوفى خاطبها عدة ثلاثة أشهر مثل الأرملة (٣) ، وتتساوى الخطيبة مع الزوجة من حيث عقوبة الزنى وهى الرجم (٤)(٥) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٥٠ .

(٢) ويحدث ذلك اذا قام مانع شرعى كالجمع بين الأختين . كأن تكون الخطيبة أختا لزوجة أخى الخاطب ثم يموت الأخ فيلتزم الخاطب بتزوج أرملة أخيه ولا يستطيع الجمع بينها وبين أختها ( خطيبته ) ، فيسلم لها كتاب الطلاق . تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ٩ نص المشنا ، طبعة « شواب » المجلد ٤ قسم ٢ ص ٦٦ .

كذلك تتحدث بعض نصوص المشنا عن الخطيبة التى طلقت . تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٤ الفقرة ٣ ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٤٩ .

(٣) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٤ الفقرة ١٠ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٦٦ ، وان كانت آراء العلماء تتباين فى هذا الصدد .

(٤) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٤ الفقرة ٣ وهو رأى (ربى) « أداء بن أحوا » الوارد فى الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٥٦ .

فاذا كانت الخطيبة قاصرا رجم شريكها وحده . تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٣ الفقرة ٩ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٤٥ .

(٥) لكن تفترض بعض نصوص التلمود أن الخطبة عقد غير لازم ، يمكن فصمه بارادة أى من الطرفين . فاذا خطب رجل امرأة على أن يتزوجها فى ظرف ٣٠ يوما ، ثم قبل فوات هذا الميعاد تزوجت بآخر ، اعتبر الزواج الأخير صحيحا . تلمود أورشليم باب «قدوشين» الفصل ٣ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٥٥ .

وهذا يعنى امكان انحلال الخطبة بارادة منفردة ، للمرأة نفسها أن تنهيها دون سبق انذار .

ولما تفرق اليهود فى الأرض واشتغلوا بالتجارة واستوطنوا أوربا، تكشف لهم تدريجيا عجز الخطبة بالمعنى التلمودى عن أداء وظيفتها وتعارف الخاطبين . فشرع علماء الدين خلال القرون الوسطى فى تطوير العادات الموروثة .

كان الاحتفال بالخطبة يسمى « عروسين » ، ومراسم الزواج يطلق عليها «نسوين» ،فضم الاحتفالان وأقيما معا فى وقت واحد ، وسبقتهما مرحلة تمهيدية جديدة هى الخطبة بمعناها الحديث عرفت باسم « شدوقين » ( من « شدق » وهو جانب الفم ومعناه القول المبدئى )، وصارت اتفاقا غير لازم يتم بعقد « القنيان » أى الاقتناء ، وتضمنت قائمة الشروط وأهمها غرامة العدول التى تصل عادة الى نصف المهر . وأطلق على عقد الخطبة لفظ « شطار تنائيم » أى مستند الشروط ، وصحبه عادة « تكيت كف » أى سلام باليد[1] .

١٩٩ ــ وقد اعتمدت ذلك الحل مجموعة الربانيين ، فأجازت فسخ الخطبة بارادة الاثنين أو ابطالها بارادة أحدهما (المادة ٥) ، ولم تلزم ناقض الخطبة سوى بدفع الغرامة المنصوص عليها فى القنيان (المادة ٨)، على سبيل التعويض عما لحق الطرف الآخر من اضرار ، متى كان العدول بغير مسوغ شرعى .

واذا أهدى أحد الخاطبين شيئا الى الآخر ثم فسخت الخطبة وجب على المهدى اليه رد ما استلم أودفع قيمته اذا فقد. الا أن تكون الهدية من المستهلكات أو مما يتلف بالاستعمال فردها أو تعويض قيمتها غير واجب ( المادة ١٤ ) ، باعتبارها قدمت على سبيل الهبة لا فى مقابل الزواج .

---

(١) ماركوس كون ، فى مقاله السابق عن الزواج ، الموسوعة اليهودية العالمية جـ٧ ص٣٧٢ العمود الثانى ، نفس المؤلف ، مقال « الخطبة «Betrothal» » فى الموسوعة ذاتها جـ ٢ ص ٢٥٤ ــ ٢٥٥ .

٢٠٠ ـ مسوغات العدول :

تسقط الغرامة بالرغم من العدول اذا توافر مسوغ لمسلك العادل ( المادة ٩ ) .

أولا : اذا ظهر بأحد الخاطبين عيب لم يكن يعلم به الخاطب الآخر .

ثانيا : اذا طرأ العيب أو حدث جنون أو مرض معد بعد الخطبة .

ثالثا : اذا ثبت شرعا على احدى العائلتين ارتكاب الفحشاء .

رابعا : اذا اعتنق قريب أحد العائلتين ديانة أخرى أو مذهبا آخر .

خامسا : اذا ساء سلوك الخاطب أو أسرف .

سادسا : اذا اتضح أن الخاطب عديم التكسب .

سابعا : اذا علم الخاطب أن المخطوبة مات لها زوجان .

ويذكر التلمود بعض عيوب المرأة التى تؤدى الى العدول ، مثل الرائحة الكريهة فى الفم ، والعرق المستفيض ، والزائدة الجلدية ولو بدون شعر[1] . وقد تأثر علماء التلمود هنا أيضا بأحكام عقد البيع وفكرة العيوب الخفية وطبقوها على « صفقة » الزواج .

ويهم شعب الله المختار ألا يختلط بالشعوب النجسة دنا الاختلاط أم بعد ، فيبيح للخاطب العدول ولو كان من اعتنق ديانة أخرى مجرد قريب أحد العائلتين .

---

(١) تلمود اورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٧ الفقرة ٨ تعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص١٠٠ .

ويتشاءم اليهود من المـرأة التى مات لها زوجان ، اذ قد يمـوت زوجها الثالث(١) .

٢٠١ ـ وفاة أحد الخاطبين :

اذا توفى أحد الخاطبين انقضت الخطبة وسقطت الغرامة وردت الهدايا ( المادة ١٠ ) . لكن يلاحظ أن وفاة أبى الخطيبة أو المتعهـد بالغرامة لا تبطل العقد بل ينفذ وتسرى الغرامة على الورثة (المادة ١٢) اذ لا تركة الا بعد سداد الديون .

٣ ـ أوجه الشكلية .

٢٠٢ ـ ما هية الشكلية :

ذكرت المشنا طرقا ثلاثة لانعقاد الزواج : تسليم المال وتحرير العقد والمعاشرة الجنسية ، ثم تغيرت الأوضاع مع الزمن فاختفت طريقة الدخول بالمرأة وتبلورت الطقوس الدينية وبرز عنصر الشكلية(٢) .

وجارى حاى بن شمعون تطور الأيام . فأبقى على الاجراء الخاص بتسليم مبلغ رمزى الى المرأة ، كناية عن ثمن الشراء وفكرة المهر التى ورثها اليهود عن رعاة الأغنام . واحتفظ بتحرير عقد الزواج وقد عظمت أهميته فى مجتمع التجارة لتنظيم المسائل المالية بين الزوجين . ثم تطلب المراسم الدينية المستجدة خلال القرون الوسطى عقب سيطرة علماء الدين .

« فأركان العقد ثلاثة . (الأول) تسمية المرأة على الرجل وتقديسها عليه بقبولها ولو بخاتم يعطيه اليها يدا بيد بحضرة شاهدين شرعيين

---

(١) ماركوس كون ، فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ٧ ص ٣٧١ ع ٢ .

(٢) ما سبق نبذة ١٩٣ .

قائلا لها بالعبرية تقدست لى زوجة بهذا الخاتم أو بكذا ان كان شيئا آخر . (الثانى) العقد شرعيا مكتوبا . (الثالث) الصلاة الدينية صلاة البركة بحضرة عشرة رجال على الأقل » (المادة ٥٦) .

٢٠٣ ـ تقديس المرأة :

يقصد بتقديس المرأة تخصيصها للرجل وتحريمها على سائر الرجال وكان يتم عند رعاة الأغنام بدفع ثمن الشراء وهو المهر . ثم تبدلت الأحوال فى عصر التجارة وأمسى المهر مؤجلا بل أخذ التاجر من زوجته دوطة يتجر بها ثم يعيدها نصف مضاعفة[1] . فاستعيض عن تعجيل المهر باجراء رمزى هو تسليم المرأة شيئا ما ، خاتما أو شيئا آخر .

ويجب أن يكون الشيء ملك الرجل والخاتم يلزم أن لا يكون بحجر ولو ثمينا ( المادة ٨ ).

ولا يعتد بالتقديس الصادر من الصغير ( المادة ٥٩ ) . لكن يجوز للرجل أن يوكل غيره فى التقديس اذا منعه مانع من الحضور شخصيا ( المادة ٦٢ ) . ولا يصح أن يكون الوكيل أجنبيا أو أخرس أو غير بالغ عاقل رشيد ( المادة ٦٣ ) .

والتقديس عنصر جوهرى فى ركن الشكل بغيره لاتعد المرأة زوجة شرعا ( المادة ٥٧ ) . وهو يربط المرأة فلا تحل لآخر الا بالطلاق أو الوفاة ( المادة ٦٠ ) . لكنه وحده لا يكفى فيمتنع على الزوج الدخول بالزوجة قبل استكمال باقى العناصر الشكلية ( المادة ٦١ ) . وتفصل السلطة الشرعية فى المنازعات الخاصة بصحة التقديس ( المادة ٦٤ ) . ولا يعتد به الا اذا تم بواسطة مأذون شرعى ( المادة ٦٥ ) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٨٠ .

٢٠٤ ــ كتابة العقد :

لا يشترط اجراء العناصر الشكلية الثلاثة فى وقت واحـد ، بل يجوز تقديم التقديس وارجاء العنصرين الآخرين ( المادة ٦٠ ) . غير أن كتابة عقد الزواج الشرعى شرط ضرورى لاقامة الرجل مع المرأة ولا يكفى مجرد التقديس ( المادة ٦٦ ) . ويعرف عقد الزواج بالعبرية بكلمة « كتوباه » ، ويجب أن يشتمل على ذكر المهر وحقوق وواجبات الزواج الشرعية وما يشترطه الزوجان على بعضهما مما لا يخالف الأصول أو الشرع . وما يكون أخذه الزوج من الزوجة وما يجب عليه لها من مؤجل الصداق ( المادة ٦٧ ) .

ويتبع العقد نظام وأحكام البلد الذى حصل فيه ( المادة ٦٨ ) ، ومن ثم يتولى تحريره طبقا للقانون رقم ٦٢٩ لسنة ١٩٥٥ موثق منتدب من وزارة العدل بتوثيق زواج غير المسلمين المتحدين فى الملة .

٢٠٥ ــ الصلاة الدينية :

تجرى الصلاة الدينية بحضور عشرة رجال على الأقل ، وتتضمن سبع بركات وفقا لمراسـم كهنوتية ، رسخت تقـاليدها منذ القـرون الوسطى[1] .

٤ ــ زمان الانعقاد .

٢٠٦ ــ جرت عادة اليهـود على منع الاحتفـال بالزواج فى أيام معينة ، وفى الأمر تفصيل .

استهل التلمود باب «كتوبوت» فى شئون الزواج ، بتحديد اليوم الرابع ( الأربعاء ) لزواج العذراء واليوم الخامس ( الخميس ) لزواج الأرملة . اذ تنعقد المحاكم مرتين فى الأسبوع ، اليوم الثـانى واليـوم

---

(١) أنظر : هيرلتز وجرونوالد ، فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ١٠ ص ٤٨١ ع٢ .

الخامس ، فاذا رغب الزوج فى رفع دعوى بخصوص ثيوبة زوجته ، أتيحت له الفرصة صباح اليوم التالى مباشرة[1] . ثم مضت القرون وتأثر اليهود بالشعوب الأوربية ، فأقلعوا تدريجيا عن العادات التلمودية وأمسى الزواج يتم فى أى يوم من أيام الأسبوع[2] .

من جهة أخرى سار التلمود على منع الزواج « وسط العيد » العذراء والأرملة على السواء ، حتى لا تضيع بهجة العيد الفرحة بالزواج [3]،وحتى لا يندفع الناس الى تأجيل الزيجات لأيام الأعياد، فيتأخر تكاثر اليهود وانتشارهم فى العالم[4] .

وتقضى مجموعة حاى بن شمعون بمنع الزواج أيام السبوت وأيام الأعياد المنهى عن العمل فيها سواء أوائلها أو أواخرها أو أواسطها (المادة ٥١) ، كذلك التسعة أيام الأول من شهر آب والأربعة وعشرون التالية لعيد الفصح وان جاز التقديس فيها عند الضرورة ( المادة ٥٢ )، كذلك أثناء أيام الحداد وهى ثلاثون يوما ( المادة ٧٠ ).

٢٠٧ ــ الخلاصة :

جرفت الشريعة التلمودية مثل النهر العجوز رواسب قانونية من عصر الرعى ومرحلة الزراعة ، مزجتها بعقلية التجارة التى سادت عهد التفرق فالأب يتمتع بولاية الاجبار تجاه ابنته الصغيرة ، يستطيع أن يزوجها لمن يشاء ولا تملك هى حق المعارضة ، مثلما كانت الحال أيام

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ١ .

(٢) هيرلتز وجرونوالد ، فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ١٠ ص٤٨٠ ع٢ .

(٣) تلمود أورشليم باب « موعيد قاطون » الفصل الأول الفقرة ٧ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ١ ص ٣١٠ ــ ٣١١ .

(٤) تلمود أورشليم باب « موعيد قاطون » الفصل الأول الفقرة ٧ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ١ ص ٣١١ ، وباب « جطين » الفصل ٤ الفقرة ٥ تعليق الجمره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص١٠ .

العشائر حينما تمتع الأب بحق الحياة والموت على أولاده . والأخ يرث أرملة أخيه كماهو الوضع لدى قبائل الرعى ، وان أتاحت له اجراءات الحاليصاه أن يتخلص من تلك الزيجة الكريهة . من جهة أخرى تعتد الشريعة التلمودية بالغلط كما هو الشأن فى عقود البيع فى البيئة التجارية ، وتضع تسعيرة طبقية للمهر ، ابنة الكاهن ضعف البنت من عامة الشعب ، والبكر ضعف الثيب .

وتوسع العلماء الربانيون فى نظام المحارم واستنتجوا بالتفسير حالات مماثلة لما ورد فى سفر اللاويين ، وحظر مجتمع الجيتو الزواج بغير اليهود ، وورث عن عهد الرعى تعدد الزوجات ، وامتنع على الكهنة الزواج بغير العذارى .

وتوطدت هيمنة رجال الدين على عامة الشعب فى القرون الوسطى ، فأمسى الزواج عقدا شكليا يحتاج الى مشاركة الحاخام ، بغيره لا يحل للرجل أن يدخل بامرأته ، ولو تراضيا على الزواج .

تلك بايجاز شروط انعقاد الزواج عند اليهود السفرديم ، خليط من تراث الرعاة وأحكام التجار ونفوذ الكوهانيم . فهل ترسبت بعض القواقع القديمة فى نطاق آثار الزواج .

### الفرع الثالث : آثار الزواج .

٢٠٨ ــ يولد عقد الزواج آثارا بالنسبة الى كل من الزوجين ، فيرتب لهما وعليهما حقوقا والتزامات[١] . ويهمنا ايضاح مدى تفاعل البيئة التجارية وحياة الجيتو ، مع رواسب مجتمع الرعى والزراعة، على

---

(١) أنظر : ماركوس كون ، فى الموسوعة اليهودية العالمية جـ٧ ص٣٧٣ ع٢ وما بعده .

كل من مركز الزوج ووضع الزوجة فى الشريعة التلمودية ، ثم بيان أثر الزواج فى نطاق ثبوت النسب .

١ ــ مركز الزوجين .

٢٠٩ ــ حقوق الزوج :

ورثت الشريعة التلمودية من عصر الرعى مبدأ سيادة الرجل على المرأة ، وأضاف اليها مجتمع التجارة سيطرة الرجل على المسائل المالية ، « أليست الزوجة ملك الزوج ، ألا تكون أموالها أيضا ملكه »(١) ؟ ان للرجل على المرأة ما تكسبه من عملها وماتجده من لقية وحق الانتفاع بأموالها والحصول على التعويض ممن اعتدى عليها الى غير ذلك(٢).

تلك النظرة المزدوجة من رعاة الأغنام وتجار الجيتــو ، ألهمت الأحكام الواردة فى مجموعة الربانيين عن حقوق الزوج . فمن جهة ، متى زفت الزوجة الى زوجها حقت عليها طاعتــه والامتثــال لأوامره ونواهيه الشرعية ( المادة ٧٣ ) ، والتزمت بخدمة زوجها بشخصها خدمة لا يهينها بها ( المادة ٧٤ ) ، ولم يجز لها منع الرجل عن نفسها بغير عذر شرعى والا عرضت حقوقها للضياع ( المادة ٩٧ ) .

ومن جهة أخرى ، أموال الزوجة نوعان ، نوع يقبضه الرجل وهو المعروف بالدوطة ( المادة ٨٦ ) ، ويستغله كما يشاء وان كان يتحمــل تبعة هلاكه ( المادة ٨٨ ) ، ولا يرد الى الزوجة الا عند الطلاق أو الوفاة

(١) راجع مناقشات المشنا : تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٨ الفقــرة الأولى وما بعدها ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص١٠٣ وما بعدها .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٦ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ١ ص ٨٢ .

( المادة ٩٠ ) ، فيعيده عينا والا ثمنا ( المادة ٩١ ) . ونوع لا يقبضه الزوج وانما ينتفع به ( المادة ٨٦ ) ، فى مقابل تحمل مصروفاته (المادة ٩٤)، ويمتنع عليه التصرف فيه بغير اذن الزوجة ( المادة ١٤٣ ) ، كما يمتنع على الزوجة التصرف فيه بغير اذن الزوج ( المادة ٨٥ ) ، وتستعيد حريتها فى التصرف عند الطلاق أو الوفاة ( المادة ٨٧ ) فتستلم الأموال الانتفاعية بحالتها التى تكون عليها نقصت قيمتها أو زادت ( المادة ٨٩ ) .

بل للرجل ـ ما دام يوفى ما عليه من التزامات ـ الحق فيما تكسبه المرأة من كدها ، أى من اشتغالها بما تشتغل به نساء البلدة عادة ( المادة ٧٥ ـ ٧٦ ) ، وفيما تعثر عليه الزوجة من لقية ( المادة ٧٥ والمادة ٨٣ ) ، وكذلك فى ثمرة مالها واذا توفيت ورثها ( المادة ٧٥ ) .

مازالت المرأة أجيرا بلا أجر ، مثلما كانت فى عهد الرعى ، بل استجد احضارها الدوطة وتسليمها أموالها الى زوجها للانتفاع بها ، أما الرجل فسيد على زوجته سيد على جسدها سيد على مالها .

٢١٠ ـ التزامات الزوج :

يلتزم الزوج بالانفاق على زوجته ورعايتها ومساكنتها ، وهذه الالتزامات الثلاثة تقابلها حقوق الزوجة ، وسنعالجها فيما يلى .

٢١١ ـ حقوق الزوجة :

للزوجة عدة حقوق مالية ، ومطالبة الزوج برعايتها ، وكذلك مباشرتها جنسيا .

فلها المهر ( المادة ٩٨ ) ، الذى يدفع معظمه مؤجلا عند الطلاق أو الوفاة ، ولها استرداد الدوطة مضاعفة أو نصف مضاعفة حسب الاتفاق

( المادة ١٠٠ ) ولها أيضا مؤونتها وكسوتها وتمريضها اذا مرضت واطلاق سراحها اذا أسرت ودفنها عند الوفاة ، واذا مات الرجل وبقيت فى بيته تأكل من ماله ما دامت أرملة اذا شاءت هى وبناتها الى أن يتزوجن ( المادة ١٠٦ ) .

ومؤونة المرأة أكلها وشربها مما يأكل الرجل ويشرب ، على أن يوسع لها بقدر معيشة أهلها متى كان مقتدرا ( المادة ١٠٧ ) . والكسوة الشرعية هى كسوة الصيف والشتاء بحسب عادة البلد مع مراعاة حالة الزوج من يسر أو عسر ( المادة ١٢١ ) . وللمرأة الحق فى طلب المسكن الشرعى بما يلزمه من أثاث بقدر حاله الرجل (المادة ١٢٢) . واذا مرضت وأزمن مرضها خيرها زوجها بين أخذها حقوقها لتنفق على نفسها وبين الطلاق ولكنه تخيير ممقوت ( المادة ١٣١ ) . واذا أسرت عمل الرجل وأنفق لفك أسرها وليس له أن يطلقها من أجل أسرها ولا أن ينفق من مالها اذا كان موسرا (المادة ١٣٣) . واذا ماتت احتفل زوجها الاحتفال اللائق بدفنها وبنى لها القبر المناسب وقام بما يلزم حسب عرف البلد ومكانة أهلها ومكانته ( المادة ١٣٧ ).

وتعد كل هذه الحقوق مقابل استمتاع الرجل بالمرأة ، لذا تترتب من حين العقد ولو لم يطأ الرجل المرأةمادام لا مانع من الوطأ(المادة ١٠٢) ويراعى فى تقدير النفقة حالة الزوجين ، والزمان والمكان ، فاذا كان الرجل فقيرا فعليه الضرورى مع تمييز أيام السبت والأعياد (المادة ١٠٨) فاذا تغيب الزوج أنفقت الزوجة على نفسها من مال زوجها وللمحكمة حجز أمواله وبيعها تنفيذا لحكم النفقة ( المادة ١٢٠ ) . واذا استدانت الزوجة من أجل النفقة حال غياب زوجها لزمه الدين ( المادة ١١٣ ) . وما يملكه الرجل يكون ضامنا شرعا لما للزوجة من حقوق (المادة ١٤٥) .

من جهة أخرى يمتنع على الرجل ضرب امرأته ولو بعلة تأديبها بل عليه أن يحبها ويحترمها (المادة ١٤٦) . كما عليه أن يرعى زوجته

فليس لهأن يسافر برا وبحرا الا باذنها (المادة ١٤٢) ، ولها منعه اذا كان السفر الى جهة بعيدة ( المادة ١٢٩ ) .

ويلتزم الرجل بمواقعة زوجته ( المادة ١٠٦ ) ، فيباشرها مع مراعاة قوته وصحته وعمله ( المادة ١٢٤ ) . واذا منع هذا الواجب عد فى الشرع ظالما مخالفا ( المادة ١٢٥ ) . لكن للزوجة أن تعفو اكتفاء بمولودين ذكر وأنثى ( المادة ١٢٦ ) (١) . واذا مرض الرجل صبرت امرأته ستة أشهر فاذا لم يشف جاز لها طلب طلاقها ومؤجل الصداق ( المادة ١٢٧ ) . وللسلطة الشرعية مد المهلة اذا كان المرض يرجى شفاؤه (المادة ١٢٨)

٢١٢ ـ التزامات الزوجة :

ألقى التلمود عدة التزامات على عاتق الزوجة تكشف عن ظروف الحياة وقت تدوينه . فعلى المرأة طحن القمح وصنع الخبز وغسل الغسيل وطهى الطعام وارضاع الولد واعداد الفراش وغزل الصوف. فاذا استحضرت خادمة أعفيت الزوجة من طحن القمح وصنع الخبز وغسل الغسيل . فاذا استعانت بخادمتين لم تلتزم حتى بطهى الطعام ولا بارضاع الولد . واذا كان لها ثلاث خادمات لم تعد فى حاجة الى اعداد الفراش وغزل الصوف . واذا وصل عدد الخادمات الى أربع استطاعت أن تجلس على كرسيها طوال النهار.وان ذهب (ربى) أليعازر الى ضرورة قيامها بغزل الصوف ولو كان لها مائة خادمة ، لأن الفراغ يولد سوء الأفكار (٢) .

---

(١) وهو رأى مدرسة هلال ، راجع ما سبق نبذة ١٦٧ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٥ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٧٤ .

فاذا امتنعت الزوجة عن أداء واجبها انقص عن كل أسبوع سبعة دينارات من مؤجل الصـــداق . فى حين أن غرامـــة الزوج اذا لم يؤد واجباته هى ثلاثة دينارات فقط فى الأسبوع [1].

وتلتزم الزوجة وفقا لمجموعة حاى بن شمعون بخـــدمة البيت وبالرضاعة ان كانت هى وزوجها فقيرين (المادة ٧٨) .واذا كان الرجل موسرا أو كانت الزوجة دخلت له بمال غير يسير أعفيت من خدمـــة البيت الا بقدر ما ينبغى (المـــادة ٧٧) . واذا أدعت المرأة ميسرة الرجل فأنكر لزمتها البينة (المادة ٧٩) . واذا نذرت أن لا ترضع فنذرها لغـــو لا قيمة له (المادة ٨٠) .

هذا عن خدمة البيت . وتلتزم الزوجة كما سبق بطاعة الزوج وعدم منع نفسها عنه .

٢١٣ ــ الخلاصـــة :

تولد علاقة الزوجية مجموعة من الحقوق والالتزامات المتقـــابلة . فالزوج سيد على الزوجة لكن عليه رعايتها ، وليس لها أن تمنع نفسها لكن يتحمل الزوج نفقتها ، وأموال الزوجة بوجه عام تخضع لهيمنة الزوج .

٢ ــ ثبوت النسب .

٢١٤ ــ أحوال ثبوت النسب :

يترتب على الزواج نسبة الولد لأبيه ، فاذا كان من غير الملة فلأمه ( المادة ٢٨٨ ) . وأقل مدة الحمل سبعة شهور وغالبها تسعة وأقصاها

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٥ الفقرة ٨ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٧٨ .

سنة ( المادة ٢٨٩ ) . وتعتبر السبعة أشهر كاملة شرعا ولو لم يكن الا يوم من الشهر الأول ويوم من السابع ( المادة ٢٩٠ ) أى خمسة أشهر ويومين .

فاذا كان الوضع بعد سنة من غياب الرجل فالمولود ابن زنى شكا ( المادة ٢٩١ ) ، وللرجل نفى النسب قبل الوضع وبعده (المادة ٢٩٣) . كما له أن يقر بالنسب (المادة ٢٩٥) . واذا نفى النسب له أن يرجع اليه ( المادة ٢٩٧ ) .

ونفى النسب أو الاقرار به متروك للرجل ، أما الزوجة فلا يقبل منها نفى نسب حملها (المادة ٢٩٩) .

واذا حملت الفتاة بعد التقديس وقبل ابرام العقد واجراء الصلاة ، ونسبت الحمل الى خاطبها وأقر به صحت النسبة اليه (المادة ٣٠٠).

واذا غاب الرجل واعتقدت الزوجة وفاته وتزوجت وحملت نسب الحمل الى الرجل الثانى (المادة ٣٠٦).

أما اللقيط ، وهو من كان القاؤه بغرض اهلاكه (المادة ٣١٨)،فاذا أدعى أحد أنه أبوه أو واحدة انها امه وكان لم يزل بمكانه ولاح على الدعوى صدقها نسب الى مدعيه أو مدعيته (المادة ٣١٩). أما اذا نقل من موضعه ثم ادعاه انسان فلا ينسب له مالم يؤيد دعواه (المادة٣٢٠).

٢١٥ ـــ آثار ثبوت النسب :

متى ثبت النسب تساوى فى الحقوق والواجبات المولود عن غير عقد شرعى لأبوين من الملة والمولود عن عقد شرعى (المادة ٣٠٤) . أما من انتفى نسبه فلا نفقة له (المادة ٢٩٨) . وهذا يعنى ترتب الحق فى النفقة على ثبوت النسب .

٢١٦ ــ استحكام الطبقية :

رأينا كيف انقسمت اليهودية العتيقة الى طبقتين : عامة الشعب ورجال الدين ، قبل ظهور الاقطاع وبعد زواله (١) . وقد أمعن التلمود في رسم الحدود بين فئات اليهود ، فاختلق طبقة من «المنبوذين» لا تتزاوج الا فيما بينها ، وتتكون من فئات ست هى : من اعتنق الدين، والعبد الذى اعتنق ، وابن الزنى ، و «النتنيم» ( جمع «نتن» ) وهم العبيد من خدام «يهوه» الذين خصصوا لنظافة المعابد (٢)، ومن كان أبوه مجهولا ، واللقطاء (٣) . وعاشت هذه الطبقة المنبوذة داخل شعب المنبوذين ، فان الذليل لا يشعر بكيانه الا اذا أذل من هو أضعف منه.

وأبقت مجموعة حاى بن شمعون على هذا الوضع الى اليوم .فابن الزنى ــ ولا ذنب له فيما قارفه والداه ــ يدخل طبقة المنبوذين ولا يستطيع أن يخرج منها هو وذريته أبدا . لا يتزوج سوى بنت زنى مثله ومن درجته ، فابن المحرمة بنص التوراة ( محرمات النوع الأول ) لا يتزوج سوى واحدة مثله ولا يليق لبنت المحرمة بتفسير التلمود ( محرمات النوع الثانى ) ( المادة ٣١٠ ) . واذا كان المتعاقدان من زنى وجب النص على حالتهما فى العقد ليكون الناس على بينة من أمرهما

---

(١) ما سبق نبذة ١٢٩ ونبذة ١٥٩ .

(٢) راجع فى « النتنيم » : أرنست رينان ، تاريخ شعب اسرائيل جـ٣ ص٥١٦ و جـ٤ ص ٢٨ ــ ٢٩ .

(٣) تلمود أورشليم باب « قدوشين » الفصل ٤ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ١ ص ٢٧٦ .

وانظر فى ابن الزنى والنتنيم : باب « يباموت » الفصل ٢ الفقرة ٤ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٧ ، والفصل ٤ الفقرة ١٣ الى ١٦ نص المشنا ص ٧٢ ــ ٧٣ ، والفصل ٦ الفقرة ٢ نص المشنا ص٨٨ ، والفصل ٨ الفقرة ٣ نص المشنا ص١١٩ .

( المادة ٣١١ ) . واذا كان أحد المتعاقدين من الزنى فذريتهما الى الأبد ذرية زنى لا يجوز العقد عليها ( المادة ٣١٢ ) . واذا حملت بنت الزنى من أجنبي فالمولود لا ينسب وذريته مثله ذرية زنى (المادة ٣١٤) . ولاينسب اللقيط ويعد من أبناء الزنى المشكوك فى أمرهم ولا يجوز له العقد على واحدة من الملة ولو كانت بنت زنى يقينا ( المادة ٣١٧ ) ، وهو حكم فاق فى نزعته الطبقية حدود التلمود ، اذ فرق بين اللقيط وبنت الزنى وحظر الزواج بينهما .

مازالت اذن آثار الزواج تحمل رواسب العهود الخوالى ،ولننظر الى طرق انحلال الزواج . وهل أفلتت من شوائب الماضى .

## الفرع الرابع : انحلال الزواج

٢١٧ ــ متى تقدست المرأة أى تخصصت لرجل معين ارتبطت به شرعا فلا تحل لغيره الا بالطلاق أو الوفاة (١) . و لاجدال فى أن الوفاة تنهى الزوجية ، وتتقاضى الأرملة مالها من حقوق فى العقد(٢) . ولن نقف طويلا عند هذا السبب ،وانما الذى يحتاج الى بيان هو انقضاء الزوجية بالطلاق .

أيهما يملك الطلاق فى الشريعة التلمودية الرجل أم المرأة،ومامصير الحقوق المالية للزوجة بعد الطلاق ، وهل للرجل مطلق الحرية فى كافة الأحوال ؟ تلك مسائل ثلاث نعالجها على التوالى .

---

(١) المادة ٦٠ من مجموعة حاى بن شمعون .

(٢) المادة ٢٣٧ من نفس المجموعة .

### ١ ـ الطلاق بوجه عام

#### ٢١٨ ـ سلطان الرجل :

وورثت الشريعة التلمودية عن عهد الرعى هيمنة الرجل على مصير المرأة . كان رعاة الأغنام «يشترون» المرأة بالمهر ، فكان لا يتصور أن تفر من وجه الرجل بعد ما دفع فيها «الثمن» ، فهو سيدها وبعلها وهى حزء من «البيت» مثل الرقيق والماشية (١) . بل ان العبد اذا أبق امتنع رده الى سيده(٢) ، أما المرأة فرهن مشيئة ذلك السيد لا تستطيع الخلاص منه أبدا ، كما هو الحال عند رعاة الأبقار من قبيلة الماساى(٣). وصدر سفر التثنية فى أواخر عهد الاقطاع متأثرا بالتقاليد الموروثة من عهد الرعى ، فتحدث عن الطلاق باعتباره حقا خالصا للزوج ، وان اشترط لحدوثه تحرير «كتاب الطلاق» (٤) . ثم خصص له التلمود بابا كاملا بعنوان «جطين» ، فأقحم عادات الرعاة الى قلب مجتمع التجارة.

وجاء فى مجموعة حاى بن شمعون : « لا يرفع قيد الزواج الا بالطلاق » (المادة ٣٢١) ، و «الطلاق فى يد الرجل» ( المادة ٣٢٤ ) ، و «قبول المرأة الطلاق ليس شرطا» (المادة ٣٢٥) .

ان الزواج قيد تكبل به المرأة لا يفكه سوى الرجل فالمرأة التى دفع فيها المهر كالعبد الذى اشترى بالمال ، كلاهما يعتقه سيده متى شاء بغير حساب .

---

(١) ما سبق نبذة ١٣٩ .

(٢) ما سبق نبذة ١٤٧ .

(٣) ما سبق نبذة ٨٢ .

(٤) سفر التثنية الأصحاح ٢٤ الآية الأولى .

٢١٩ ــ «عتق» المــرأة :

بل ان نصوص التلمود تقرن بصريح العبارة طــلاق المــرأة بعتق العبد ، فكلاهما اجراءان لا يحتاجان سوى لارادة منفردة هى مشيئة السيد ، يصدر قراره بطرد المرأة أو عتق العبد ، فتنفذ رغبته السنية من غير أدنى مناقشة (١) .

وتجيز مدرسة هلال الطلاق دون ابداء أسباب ولأتفــه الأمور ، كأن تفسد المرأة الطعام أو يجد الرجل أجمل منها ، استنادا الى ما ورد فى سفر التثنية الآية الأولى من الأصحاح ٢٤ : « اذا أخــذ رجل امرأة وتزوج بها فان لم تجد نعمة فى عينيه لأنه وجد فيها عيب شىء وكتب لها كتاب طلاق ودفعه الى يدها وأطلقها من بيته »(٢).

ويسهل التلمود سبل الطلاق ، فيصححه ولو كان الشهود من غير اليهود ، فلا يصلح الشاهد الوثنى للدلالة على مديونية اليهودى ،لكن يعتد بشهادته فى طلاق الرجل امرأته (٣).

ويجيز التلمود تحرير كتاب الطلاق بأية وسيلة ، ولو على «قرن جاموسة» ترسل الى المرأة ، أو على « يد عبد » يسلم للزوجة (٤).

وقد اعتمد حاى بن شمعون أحكام التلمود فى جوهرها ،فلم يضع أية عراقيل لمواجهة سلطة الرجل ، وأجاز الطلاق ولو فى مرض الموت

---

(١) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل الأول الفقرة الأولى والفقرات ٤ و ٥ و ٦ ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٢٥١ ص٢٥٩ ص٢٦٠ ص٢٦٢ .

(٢) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٩ الفقرة ١١ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٨٢ .

(٣) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصــل الأول الفقرة ٥ نص المشنا وتعليق الجمــره طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٣٦٠ .

(٤) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٢ الفقرة ٣ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص٢٧٠ .

(المادة ٣٤١) ، بل لم يعلق الطلاق على دفع الرجل حقوق المرأة اذاكان معسرا (المادة ٣٢٦) . وكانت كتب اليهود بعد عهد السبى وتحت تأثير الأنبياء ، قد اعتبرت الطلاق أمر مكروها عند الله (١). ففسر الربانيون ذلك الحكم بأنه ينصرف الى الزوجة الأولى فقط . لذا ذكر حاى بن شمعون أنه لا يليق بالرجل أن يطلق أول زوجة له بغير مقتض ( المادة ٣٢٨ ) ، كأن تسوء أخلاقها وتخرج عن الحشمة (المادة ٣٣٠).

٢٢٠ ــ شروط الطلاق :

وضع التلمود لصحة الطلاق شروطا ثلاثة أوردها حاى بن شمعون. فيجب أولا أن يصدر من الزوج ارادة معتبرة بالطلاق ، بأن يكون متمتعا « بعقله وصحوه » (المادة ٣٤٠) ، غير مريض بمرض خطيرأفقده الرشد (٢) . فيمنع المرض من الطلاق اذا كان مؤثرا على القوى العقلية (المادة ٣٤١) ، أما اذا أضر بالنطق فقط جاز الطلاق بالاشارة ( المادة ٣٤٢ ) .

ويشترط التلمود ثانيا ان يتم الطلاق كتابة بحضور شاهدين مع ذكر التاريخ (٣) . كما نصت مجموعة الربانيين على عدم صحة الطلاق شرعا الا أمام المحكمة بوثيقة بحضرة شاهدين (المادة ٣٣٦) ، ويقوم القاضى هنا بدور الموثق يتلقى رغبة الزوج ، ومن ثم يمتنع الطلاق فى أيام السبت والأعياد الدينية (المادة ٣٣٤) حيث لا تعمل المحاكم ،كذلك يوم الجمعة استعدادا ليوم السبت ، ولا يحصل ليلا الا اذا دعت الضرورة (المادة ٣٣٥) .

---

(١) ما سبق نبذة ١٥٤ .

(٢) تلمود اورشليم باب « جطين » الفصل ٧ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ٢ ص ٤٥ .

(٣) تلمود اورشليم باب « جطين » الفصل ٩ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٧٤ .

ويتطلب التلمود ثالثا لصحة الطلاق اعلام المرأة به ، فيسلم الرجل كتاب الطلاق للمرأة بنفسه أو بواسطة رسول (١) . وتقول مجموعة حاى بن شمعون : « يسلم الرجل بيده وثيقة الطلاق الى يد مطلقتـه قائلا لها استلمى وثيقة طلاقك فأنت طالق وصرت حلا لغيرى » (المادة ٣٥٤) . وتبيح المجموعة نفسها توكيل شخص آخر ، فلا يتم الطلاق الا بعد استلام المرأة وثيقته من الوكيل (المادة ٣٥٥ وما بعدها) .

وقد ترتب على ضرورة اعلام المرأة بالطـلاق عـدم جواز طلاق المجنونة قبل شفائها (المادة ٣٣٣) ، وان جاز طلاق الصغيرة المميزة (المادة ٣٣١) وكذلك الخرساء (المادة ٣٣٢) (٢).

ويسـتطيع الزوج تعـليق «عتق» امرأته على شرط أن تدفع «فدية» (٣) . لكن لا يملك المطلق تحريم المرأة على أحد ويعـد كل شرط من هذا القبيل باطلا (٤) .

ويفقد الرجل حق الطلاق فى الحالتين الواردتين فى سفر التثنية، وهما ادعاء الرجل كذبا أن زوجته ليست بكرا ، ومعاشرة الرجل الفتاة العذراء قبل العقد عليها (٥) . وقد ذكرت مجموعة حاى بن شمعون أن من انتهك بكارة الفتاة ثم عقد عليها لزمته شرعا ولها منع الطلاق الا اذا زنت (المادة ٤١٤) .

---

(١) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل الأول الفقرة ٦ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٢٦٢ ، والفصل ٣ الفقرة ٣ وما بعدها نص المشنا ، مجلد ٥ قسم ١ ص ٢٨٠ وما بعدها ، والفصل ٤ الفقرة الأولى وما بعدها نص المشنا ، مجلد ٥ قسم ٢ ص ١ وما بعدها ، والفصل ٦ الفقرة الأولى وما بعدها نص المشنا ، مجلد ٥ قسم ٢ ص ٣٤ وما بعدها .

(٢) وهو حكم التلمود ، « جطين » الفصل ٥ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٢٦ .

(٣) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصـل ٧ الفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٥٦ .

(٤) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٩ الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٧٠ ، كذلك المادة ٣٤٤ من مجموعة حاى بن شمعون .

(٥) ما سبق نبذة ١٥٤ .

## ٢٢١ ـ آثار الطلاق :

متى طلقت المرأة حصلت على حقوقها المشروطة لها فى وثيقة الزواج (الكتوباه) ، وأهمها مؤخر الصداق واسترداد الدوطة حسب الاتفاق (١).

ولا يسوغ بعد الطلاق اقامة المرأة مع الرجل ( المادة ٣٥٠ )، وتطرد من منزل الزوجية ، الا أن يكون الملك لها أو لأبويها فيكلف الرجل بالانتقال (المادة ٣٥١).

فاذا اختلى الرجل بامرأته بعد الطلاق زال أثره ولم يجز له طلاقها الا بكتاب طلاق جديد (٢) . وهذا يعنى امكان رد المرأة بدون أى اجراء شكلى .

وتحل المرأة بعد الطلاق لأى رجل (المادة ٣٤٤) ، لكن لا يجوز العقد عليها قبل انتهاء عدتها الشرعية ، تسعين يوما لا يحسب منها يوم الطلاق ولا يوم العقد (المادة ٣٧٦) . وتجب العدة فى جميع الأحوال ولو كان الرجل مريضا أو غائبا ، أو كانت الزوجة عاقرا أو عجوزا (المادة ٣٧٧) . وتمتد العدة فى حالة الحمل الى ما بعد الوضع (المادة ٣٧٨) (٣).

هذا وللرجل أن يعود الى مطلقته يعقد عليها ولا تعتد ( المادة ٣٨١ ) . لكن تحرم المطلقة على مطلقها اذا تزوجت غيره أو تقدست ( المادة ٣٨٢ ) . على ما سبق أن رأينا .

---

(١) وراجع المادة ٣٤٥ من مجموعة حاى بن شمعون .

(٢) وهو رأى مدرسة هلال : تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٨ الفقرة ٤ و ٨ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص٦٢ و ص٦٥ ، ومجموعة حاى بن شمعون المادة ٣٧٢ .

(٣) واذا كان للمطلقة صغير تربصت حتى يكمل السنتين ( المادة ٣٧٨ ) . ولها أجر على الرضاعة ( المادة ٣٨٨ ) ونفقة الرضيع ( المادة ٣٨٩ ) .

## ٢ ـ الحقوق المالية للزوجة

يقع الطلاق بمشيئة الرجل له أن يمارسه متى رغب دون رقابة . وتحصل الزوجة كقاعدة عامة على حقوقها المالية وفى مقدمتها مؤخر الصداق . لكنها تفقد جزءامن هذه الحقوق فى بعض الأحوال ، نذكر منها ما يلى:

### ٢٢٢ ـ المنازعة حول البكارة :

يدفع فى البكر كما سبق القول ضعف مهر الثيب ، ويطبق العلماء الربانيون أحكام البيع على عقد الزواج ، ويعتدون بفساد الرضا نتيجة للغلط اعتدادا كبيرا .

فقد استهل التلمود باب « كتوبوت » فى شئون الزواج بتحديد اليوم الرابع لزواج العذراء ، حتى يستطيع الرجل أن يطعن فى البكارة صبيحة اليوم التالى حينما تنعقد المحكمة (١) . فاذا تبين أن المرأة ليست بكرا ، قام عقد الزواج على أساس من الغلط ، وجاز للزوج طلاق زوجته مع حرمانها من مؤخر الصداق (٢) . واذا ادعت المرأةفقد بكارتها عرضا نتيجة حادث ، صدقت الى أن يثبت العكس (٣).

أما اذا كانت ثيوبة المرأة بسبب اختلائها بخاطبها ، كأن يتناول الطعام على مائدة والدها دون حضور شهود ، لم يستطع بعد ذلك

---

(١) ما سبق نبذة ٢٠٦ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة ٦ نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ١ ص ١٤ .

(٣) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة ٧ نص المشنا ، طبعة «شواب» مجلد ٥ قسم ١ ص ١٦ .

الطعن فى الزواج بدعوى عدم البكارة ، لأن الخلوة الصحيحة بينه وبين خطيبته يحتمل أن تؤدى الى معاشرتها (١).

وتنظم مجموعة حاى بن شمعون دعوى انكار البكارة ، وتقضى بعدم قبولها اذا لم ترفع على اثر أول اختلاء بالزوجة (المادة ١٥١)،فاذا تمهل الزوج افترض أن امرأته بكر . واذا رفع دعواه وأثبت أنها تصرفت فى بكارتها أو هى أقرت بذلك فلا حق لها الا فيما دخلت به ( المادة ١٥٣ ) . واذا تعذر الاثبات فالرجل يصدق بعد قبوله الحرمان الشرعى (المادة ١٥٠) . واذا ادعت هى أن سبب زوال البكارة عارضى نتيجة حادث صدقت بعد قبولها الحرمان الشرعى (المادة ١٥٤)،وحصلت على ما فى العقد من حقوق مخصوما منها قيمة المهر الشرعى(المادة١٥٢).

٢٢٣ ــ ظهور عيب فى المرأة :

نجم أيضا عن تطبيق التجار لأحكام البيع على عقد الزواج ، تأثر الحقوق المالية للمرأة بما يظهر فيها من عيوب . لقد نصح التلمود الرجل أن يشاهد المرأة قبل الارتباط بها ، واستخلص العلماء قواعد مشابهة لحالة معاينة المشترى للمبيع ، وفرقوا من حيث النتائج بين العيب الظاهر والعيب الخفى .

يمتنع على الزوج أن يعارض بما فى المرأة من عيوب ظاهرة ، اذ يفترض فيه أنه رآها من قبل وارتضاها . بل لا تقبل المنازعة بسبب العيب اذا وجد فى المدينة حمام عام ، اذ كان فى استطاعة الزوج أن يكلف قريباته بزيارة الحمام مع العروس والاطلاع على ما بها من عيوب خفية(٢) .

(١) تلمود اورشليم باب « كتوبوت » الفصل الأول الفقرة الأولى بتعليق الجمره ، والفقرة ٥ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص٤ و ص١٢ فى المتن وهامش ٢ .

(٢) تلمود اورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٧ الفقرة ٧ الى ٩ نص المشنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص ٩٧ و ص٩٩ .

ذلك ما ورد فى التلمود .

وتقول مجموعة حاى بن شمعون اذا ظهر أن المرأة معيبة بحيث لا تليق للرجل فليس لها عند الطلاق الا ما دخلت به ، فاذا هى ادعت اللياقة فحصت شرعا وبقيت بلا نفقة حتى يتم الفحص ( المادة ١٥٨ ) .

وتميز المجموعة بين العيب الذى يعلم به الرجل والذى لا يعلم به . فاذا ظهر بالزوجة عيب شرعى لم يكن يعلم به الرجل ، فليس لها عند الطلاق الا ما دخلت به بكرا كانت أم ثيبا ( المادة ١٥٩ ) . ويعد عيبا شرعيا كل زيادة أو نقص أو تلف أو فساد أو أى رائحة كريهة فى المرأة ( المادة ١٦٠ ) .

أما اذا كان العيب غير خفى أو علم به الرجل وسكت عد راضيا به فاذا رغب فى الطلاق مع ذلك لزمته حقوق الزوجة (المادة١٦١) . واثبات العلم على الزوجة وعلى الرجل النفى ( المادة ١٦٢ ) . ولا تقبل جهالة الرجل بالعيب مهما كان خفيا اذا دخل على المرأة ولم يتكلم (المادة١٦٣) .

٢٢٤ ــ زنى المرأة :

اذا اشتبه الرجل فى زنى امرأته خضعت وفقا للتوراة لتجربة التعذيب بالماء المر ، كما هو الشأن لدى قبائل بدائية كثيرة(١) . وقد أبقى التلمود على هذه الوسيلة البربرية فى الاثبات(٢) ، وأضاف اليها ألوانا أخرى من التنكيل . فاذا أقرت المرأة بخيانتها حرمت من مؤخر الصداق وذهبت الى سبيلها (٣) . أما اذا ادعت براءتها عذبت حتى تقر ، بأن تحمل الى باب المدينة ويعرى الكاهن جسدها حتى بطنها وينثر شعرها ويخلع حليها

---

(١) ما سبق نبذة ١٥٥ .

(٢) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل الأول الفقرة الأولى نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٢٢٢ .

(٣) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل الأول الفقرة ٥ نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٢٣ .

ويلبسها رداء أسود يربطه بحبل خشن فوق ثديها العــارى ، وتتوافد نساء المدينة لرؤية الزوجة المتهمة فى هذه الحــالة المهينة[1] . ثم يشرع الكاهن فى اجراءات تجربة الماء المر على الوجه الذى سلف عملا بما هو وارد فى التوراة [2] . ومتى اجترعت المرأة الكأس المرة وانفعل جسدها من فرط ما تناولته من قاذورات ، ثبتت اداتتها وحملت خارج المعبد قبل أن تدنسه بما عسى أن يصدر منها من قىء أو حيض[3] . وتحرم على زوجها وكذلك على عشيقها بعد ذلك[4] .

ولم تتضمن مجموعة حاى بن شمعون اجراءات التعذيب بالماء المر ، فتلك مسألة خاصة بقانون العقوبات المصرى لا بالشريعــة التلمودية البالية . لكن ورد بالمجموعة أنه اذا ثبت شرعا زنى المرأة حرمت على زوجها وكلف بطلاقها بلا حقوق ( المادة ١٨١ ) . وليس لها غير ما هو موجود مما دخلت به فما فقد أو سرق أو تلف أو بيع لا حق لها فيــه ( المادة ١٨٣ ) .

أما اذا كان الزنى اغتصابا شرعا فلا تحرم الزوجة ولا تسقط حقوقها ( المادة ١٨٤ ) . ما لم يكن الزوج كاهنا فتحرم عليه ويلتزم بطلاقهــا مع بقاء حقوقها ( المــادة ١٨٥ ) ، اذ لا يليق بكوهين أن يعاشر امرأة تدنست من رجل آخر ، ولو كان بغير خطأ منها .

وقد يرقى اختلاء المرأة برجل آخر الى مرتبة الزنى من حيث الآثار. فمتى نهى الرجل امرأته عن أحد وأنذرها بحضرة شــــاهدين ثم ثبت

---

(١) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل الأول الفقرة ٥ و ٦ نص المشنا طبعة «شواب» مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٣٣ ـ ٢٣٥ .

(٢) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل ٢ الفقرة ٢ وما بعدها نص المشنا وتعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص٢٤٥ وما بعدها .

(٣) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل ٣ الفقرة ٤ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٥٩ .

(٤) تلمود أورشليم باب « سوطه » الفصل ٥ الفقرة الأولى نص المشنا طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٧٧ .

اختلاؤها به ومكثها معه وقتا ما حرمت على زوجها ولا حق لها ( المــادة ١٨٨ ) (١)

وكما تحرم الزانية على الزوج تحرم أيضــا على من اختلى بهــا واذا عقد عليها كلف شرعا بطلاقها ( المادة ١٩٠ ) ، ردا لقصـــدها عليهــا .

٢٢٥ ـ مخالفة المرأة للشريعة أو الآداب :

انطبعت الشريعة التلمودية بهيمنة الرجل على مصير المرأة ،فجردتها من حقها فى مؤخر الصداق متى خرجت على أحكام الشريعة أوتخطت حدودالآداب . مثال الحالة الأولى أنتقدم المرأة الى زوجها طعاما محرما أو تغالط فى مواعيد الطمث أو لاتصنع الخبز المرفوع . ومثال الحــالة الثانية أن تخرج مكشوفة الرأس أو تتهادى فى مشيتها أو تمزح مــع الشبان أو تلعن أهل زوجها فى حضوره او تصيح بصوت مرتفع يسمعه الجيران (٢) .

وقدساير حاى بن شمعون أحكام التلمود سالفة الذكر ( المــادة ١٧٧ وما بعدها ) .

٢٢٦ ـ منع المرأة نفسها :

ولما كان الرجل يدفع المهر مقابل الاستمتاع بالمرأة ، فاذا منعتهذه نفسها عن زوجها لكراهيتها له،سقط حقها فى مؤخرالصداق واحتفظت بما هو موجود مما دخلت به واسترد الزوج ما اشتراه لها من ماله أو أهداه اليها ( المادة ١٦٩ )

---

(١) وهو أيضا حكم التلمود باب « سوطه » الفصل الأول الفقرة ٣ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٢٧ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٧ الفقرة ٦ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص٩٤ .

أما اذا كان للكراهية عند الزوجة عذر مقبول كأن كان الرجل مقامرا أو مسرفا أو سكيرا أو ساقط الأخلاق أو مهددا لها فى نفسها أو فى مالها ، فلا تعد كارهة شرعا وللمحكمة سلطة تقديرية تصدر حكمها وفقا للظروف ( المادة ١٧٥ ) .

٢٢٧ ـ عقم المرأة :

تعرضنا من قبل لواجب الانجاب الملقى على اليهود (١) . وقد ألزمت المشنا كل رجل متزوج لمدة عشر سنوات دون ذرية ، أن ينهى علاقته بالزوجة العاقر ويقترن بامرأة أخرى (٢) .

وأورد حاى بن شمعون تلك القاعدة التلمودية ، فذكر أن عقم الزوجة عشر سنين ان كانت بكرا أو خمسا اذا كانت ثيبا يوجب على الرجل شرعا أن يطلقها ولها حقوقها المذكورة فى العقد (المادة ١٦٤) .

ويشترط لحساب مدة العقم أن تمضى والزوجان مقيمان معا لم يمتنع الرجل عن زوجته بارادته أو بغير ارادته والا سقط من المدة ما يسقط ( المادة ١٦٥ )

واذا أجهضت المرأة ابتدأ حساب المدة من يوم الاجهاض ( المادة ١٦٦ ) ، واذا تكرر الاجهاض بعد الزواج ثلاث مرات تلو بعضها جاز للرجل الطلاق وللزوجة مالها فى العقد من الحقوق ( المادة ١٦٧ ) .

لاتفقد المرأة اذن فى كل حالات العقم حقوقها ، اذ لا يد لها فيما أصيبت به ، على عكس ماسبق من أحوال ترجع الى خطأ من جانبها .

---

(١) ما سبق نبذة ١٦٧ .

(٢) تلمود أورشليم باب « يباموت » الفصل ٦ الفقرة ٦ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٤ قسم ٢ ص ٩٣ .

### ٣ ــ تكليف الرجل بالطلاق

٢٢٨ ــ الشريعة التلمودية :

عرف بنو اسرائيل فى عهد الرعى نظام الأسرة البطريركية ، حيث يتمتع الأب بحق الحياة والموت على أولاده ، وتكون المرأة جزءا من البيت مثل الرقيق والماشية ، يحتفظ بها بعلها دون أن تستطيع الفرار .

وتثبتت على مر القرون سلطة الرجل فى الطلاق وغريزة استحوازه على المرأة . وشعر علماء التلمود بمدى مايصيب المرأة من ضيم فى بعض الأحوال ، وما تستدعيه العدالة من ضرورة تخليصها من زوجها . ولم يتمكنوا من الخروج صراحة على العادات الموروثة والانتقاص المباشر من سلطات الزوج ، فلجأوا الى طريق ملتو هو اكراه الزوج على الطلاق بشتى الوسائل المعنوية ، كتجريده من الحقوق الملية والاشتراك فى الشعائر الدينية ، الى أن يفىء .

لذلك فرقت المشنا بين الأمراض العادية وغير العادية ، ونصت على اجبار الرجل على الطلاق مع تسليم مؤخر الصداق اذا أصيب بعاهات خطيرة بعد الزواج (١) ، مثل البرص أو السرطان . كذلك يجبر الزوج على الطلاق ويلزم بمؤخر الصداق اذا كان يعمل فى القاذورات ذات الروائح الكريهة ، أو صهر النحاس أو دبغ الجلود ، ويستوى أن تكون هذه الأعمال قديمة أو مستجدة ، رضيت بها الزوجة من قبل أو جهلت وجودها ، طالما أنها لم تعد تطيق المعيشة مع زوجها (٢) .

---

(١) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٧ الفقرة ٩ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص١٠١ .

(٢) تلمود أورشليم باب « كتوبوت » الفصل ٧ الفقرة ١٠ نص المشنا ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ١ ص١٠١ .

ويضيف علماء التلمود قياسا بالأولى علىماسبق ، الزام الرجل بالطلاق اذا امتنع عن الانفاق [1] .

٢٢٩ ــ الربانيون السفرديم :

أخذ حاى بن شمعون بأحكام التلمود . فاذا طرأ على الرجل بعد الزواج عيب أو عاهة لم يجز للمرأة طلب الطلاق ( المادة ٢٠٣ ) ، لكن يكلف الرجل بالطلاق اذا أصابه برص أو مرض معد ( المادة ٢٠٤ ) ،أو صرع (المادة ٢٠٥) ، أو كان بالرجل رائحة كريهة فى أنفه أو فمه لأنه اشتغل دباغا وما أشبه ( المادة ٢٠٦ ) ، ولو علمت الزوجة من قبل ( المادة ٢٠٧ والمادة ٢٠٨ ) ، أو كان الرجل عنينا أو عقيما وكانت الزوجة فى عوز الى غلام ( المادة ٢١٠ ) ، أو منع الرجل نفسه عن زوجته بلا موجب ( المادة٢١٤ ) ، أو أعوز الرجل وعجز عن القوت الضرورى ( المادة ٢١٥ ) ، أو اعتاد الزنى أو ضرب زوجته أو اطعامها غير الحلال (المادة ٢١٦) ،أو تكدرت المعيشة لسوء أخلاق الزوج أو لتشدده فى الانفاق ( المادة ٢٢١ ) .

فى كل هذه الأحوال يلحق المرأة ضرر فوجب تخليصها من الرجل مع احتفاظها بحقوقها المالية .

٢٣٠ ــ الخلاصة :

ورثت الشريعة التلمودية عادات رعاة الأغنام ، فجعلت الطلاق فى يد الرجل بلا توقف على قبول المرأة ، وقرنت بصريح العبارة طلاق المرأة بعتق العبد ، باعتبارهما لا يحتاجان سوى لارادة منفردة هى مشيئة السيد .

وتحصل المرأة بعد الطلاق على حقوقها المالية وفى مقدمتها مؤخر الصداق . لكنها تفقد بعضا من هذه الحقوق فى حالات غير

---

(١) تلمود أورشليم باب « جطين » الفصل ٩ الفقرة ٩ تعليق الجمره ، طبعة « شواب » مجلد ٥ قسم ٢ ص ٨١ .

قليلة ، فقد طبق مجتمع التجار أحكام البيع على عقـد الزواج ، وأباح للرجل الطعن فى الصفقة بسبب العيوب الخفية ، كما احتفظ التلمـود بالطرق البربرية فى اثبات الزنى .

ثم شعر العلماء بما يلحق المرأة من اجحاف ، فى وقت تشمخ فيه حقوق الرجل كالحصن المنيع . فداروا حول ذلك الحصن ليدخـلوه من الباب الخلفى وأكرهوا الرجل على الطلاق كلما أصيبت المـرأة بضرر .

# خاتمة

٢٣١ ــ خطورة الاستنتاجات العامة :

ماذا عسى يكون هدف الخاتمة فى دراسة تطورية للنظم القانونية؟

قد يقال ان تاريخ الماضى يفسر الحاضر ويمهد للمستقبل . غير أن استخلاص نتائج عامة من وقائع محدودة لايكشف عن دقة علمية .فمن بين خضم الأحداث يجرى الباحث بالضرورة اختيارا لا يعصم من الزلل، ملقيا الضوء على بعض النواحى تاركا فى الظلام النواحى الأخرى. ثم ان الباحث هو نفسه نتاج بيئة معينة ، تدفعه الى ملاحظة بعض الأشياء ورؤيتها فى اتجاه معين،وهو قد يسعى لاشعوريا دون تعنت أو تعمد ، الى الباس الحقيقة ثوبا فضفاضا قد لايتفق مع الواقع القائم.

وينتقى الباحث قطاعا محدودا للبحث والتنقيب ، ضاربا صفحا عن سائر القطاعات ومركزا جهوده على مجاله المختار ، وقد تنجو استنتاجاته من الافتعال والانزلاق ، غير أنها لاتصلح على أية حال سوى لقطاعه المحدود . فهو كالرحال الذى يخرج من غابة ليدخل أخرى ، يتصور العالم قاطبة مغطى بالغابات ، ولو صبر قليلا حتى صعد الى مرتفع ونظر من حوله ، لتبين أن مساحة الشجر تشغل جزءا ضئيلا من سطح الأرض .

يجدر اذن والحال كذلك أن نقصر الخاتمة على مجال البحث ، القبائل البدائية وبنى اسرائيل ، فلا نحاول من قريب أو بعيد رفع ماتتوصل اليه من نتائج الى مستوى الحقائق الشاملة .

٢٣٢ ــ الاقتصاد والجماعات البدائية :

اتبعنا خلال هذا المؤلف المنهج العلمى الحديث فى الربط العالمى للظواهر ، فدرسنا صلة القانون بالاقتصاد والدين ، ورجعنا الى التطور

التاريخى فى ضوء الأحداث الاجتماعية ، واذا كان الاقتصاد هو الأساس الذى يقوم عليه البناء القانونى ، فان الاقتصاد نفسه يرتبط بالبيئة والمناخ ، ويتوقف على جهود الانسان. فمجتمع الالتقاط يتميز بعدم الاستقرار سعيا وراء الرزق وسط الأراضى القاحلة ذات الكلأ الموسمى ومن ثم لاتسنح الفرصة لنشوء روابط قوية بين الزوجين ولا يستشعر الرجل ضرورة الاستئثار بالمرأة . فاصطبغت علاقات الزواج بمظاهر شتى من التفكك ، مثل حق الليلة الأولى وعادة الزواج الجماعى والاباحية الجنسية فى المواسم .

ومجتمع الصيد عرف اختزان الطعام وتوافر لديه المال وتولدت عادة الاستئثار . فبدأت بعض القبائل تطالب المرأة بالاخلاص . لكن تأثرت معظم القبائل بطابع التنقل والترحال ، فقدمت الزوجات الى الضيوف وخطفت النساء الغريبات .

ومجتمع الرعى كون ثروة ضخمة من الأبقار ، أمست عاملا جوهريا فى تطور النظم القانونية . فحلت الدية محل الثأر ، واستجد نظام الارث ، وتميز عامة الناس من المحاربين عن الصفوة المختارة من رجال الدين . ولأن الرجل صاحب الثروة وحاميها ، اتبعت البطون النظام الأبوى ونسب الولد لأبيه وفرض على النساء الزواج من داخل القبيلة حفظا على الثروة من الضياع . وظهر على الأخص نظام المهر يدفعه الرجل صاحب الثروة ، وشاع الزواج بأرملة الأخ ليرتد الى الاخوة ماساهموا فيه من مهر . وغلب تعدد الزوجات لانماء ثروة الأبقار ، وحرمت المرأة من مكنة الطلاق ، وباتت كالسلعة لاخلاص لها من حائزها .

ومجتمع الزراعة البدائية تولت فيه المرأة الزراعة بالعصا المعقوفة، فبرزت أهميتها الاقتصادية واحتلت الصدارة الاجتماعية . واتبعت البطون النظام الأموى ونسب الولد للأم وتلقى الميراث عن الخال.

وانعقد الزواج باتفاق الأمهات وانتقل الزوج الى منزل الزوجة وتمتعت المرأة بحق الطلاق .

ومجتمع الزراعة الراقية اعتمد على استخدام المحراث واحتاج الى السواعد المفتولة . فهيمن الرجل على الاقتصاد وانتزع الصدارةمن المرأة وأشاع عبادة الأسلاف . وظهرت الملكية الخاصة وانقسم المجتمع الى طبقات وتكونت الأسرة البطريركية . وساد النظام الأبوى ونسب الولد للأب كما هو الشأن فى مجتمع الرعى . واستقر الانسان فى الأرض واستأثر الرجل بالمرأة فاختفت عادات الرحل.وتعددت الزوجات لحاجة الاقتصاد الزراعى الى الأيدى العاملة . وعظمت سلطة الرجل على زوجاته وأولاده وأمست مثل القلعة الشامخة لا تنال منها الرياح ، تسجن بداخلها كل من يلوذ بكنفها .

٢٣٣ ــ الاقتصاد وبنو اسرائيل :

ولم يختلف رعاة الأغنام من بنى اسرائيل فى نظمهم القانونية عن سائر الرعاة ، اذ غلب النظام الأبوى ونسب الولد لأبيه وتكونت الأسرة البطريركية ، وتمتع الأب بحق الحياة والموت على أولاده ، وانزلقت المرأة الى مكانة دنيا وأمست جزءا من « البيت » شأن العبد والأمة والثور والحمار والأشياء الأخرى . وساد الزواج من الداخل حفظا على الثروة من الضياع ، بل عرف الزواج بالمحارم مثل العمة والأخت لأب . ونجم عن تواجد المال اتباع نظام المهر ، وان قدم أيضا عن طريق أداء عمل . وتعددت الزوجات فى حدود ضيقة وتمتع الرجل دون المرأة بحق الطلاق واتبع الزواج بأرملة الأخ ابقاء للثروة داخل العشيرة .

وتحول بنو اسرائيل بعد اغتصاب كنعان الى الاقتصاد الزراعى فى ظل سيطرة الاقطاع ، فانتقل جزء من سلطة الأب الى شيوخ المدينة، وعرفت «هدية الزواج» الى جوار نظام المهر ، وتعددت الزوجات بالعشرات

واحتفظ الرجل بحق الطلاق . ثم سكر الرعاة ولانت طباعهم بعد أن أقاموا فى أرض «اللبن والعسل» ، وارتدوا عن دين «يهوه» وعبدوا آلهة الزراعة ذات الأعياد المبهجة ، فانحرفوا بالحياة الزوجية ومارسوا الدعارة المقدسة. كما نجم عن اختفاء الملكية الجماعية اتباع اجراءات «الحاليصاه» للتخلص من زواج يبوم .

وتميز عهد التلمود بغلبة طابع المنبوذين ، بعد التفرق فى الأرض والاقامة فى الجيتو والاشتغال بالتجارة . فساد ازدواج الأخلاق وتأصلت فلسفة البرجوازية وقيس الزواج على البيع . وازدحم التلمود برواسب الماضى ، فأبقى على سلطة الأب فى تزويج ابنته الصغيرة واحتفظ بزواج يبوم فى حدود ضيقة . لكن اعتد التجار بشوائب الرضا مثل الغلط واستبقوا نظام المهر مع تأجيل الصداق وتعجيل الدوطة . وحددت تعريفة للبكر والثيب ، تضاعفت بالنسبة الى ابنة كوهين . وقلت حاجة التجار الى الأيدى العاملة فاقتصر تعدد الزوجات على أربع . وسيطر الرجل على الاقتصاد فهيمن على أموال زوجته . وقرن التلمود طلاق المرأة بعتق العبد ، كلاهما يتمان بارادة منفردة هى مشيئة السيد ، وتخلص الرجل من حقوق المرأة فى حالة الطلاق اذا تصرفت فى بكارتها أو ظهر بها عيب باعتبار أن الصفقة لم تطابق المواصفات .

٢٣٤ ــ أثر الدين على القانون :

واذا كان الاقتصاد يتمتع بنصيب الأسد فى بلورة النظم القانونية ، فان الدين هو الآخر يقوم بدور يتعذر انكاره فى نطاق نظام الأسرة.

يعنى الدين لغة القيد والقهر واحساس المرء بوجود قوى غالبة مسيطرة عليه. وقامت الأديان البدائية على أساس من الخوف والأمل ، الخوف من الكون تجاه العالم المجهول ، والأمل فى استرضاء تلك القوى بتلاوة

المديح وتقديم الأضاحى ، ولجأت الجماعات البدائية الى فكرة المحرم أو التابو ، تلقيه على ما ترغب فى حمايته من أمور ، فيتملك أفراد الجماعة الفزع ويتجنبوها . فعلت ذلك فى الاتصال بالمحارم ، أحاطته بعقاب الهى فضمنت الكف عنه . وانحصر أثر الدين فى مجال نظام المحرمات ، وتعاقبت مع الزمن المراحل البدائية دون أن يرتبط الزواج بمراسم دينية ، بل ظل مسألة مدنية لايتدخل فيها الكهنة .

ولم يكن للدين من أثر على الزواج لدى رعاة الأغنام من بنى اسرائيل . فشاع الزواج من الداخل حفظا على الثروة من الضياع ، وتمتع الرجل صاحب الثروة بحقوق مطلقة على زوجاته وأولاده ، وتثبتت تلك الحقوق فى صلب كتاب التوراة ، وانتقلت مع تعاليم الدين الى المراحل الاقتصادية التالية .

ولما تغيرت الأوضاع الاقتصادية بعد زوال الملكية الجماعية ،غلبت تعاليم الأنبياء اثر كفاح دام قرون ، فألغى تدريجيا الزواج بالمحارم ، وأمسى الزواج رابطة مقدسة ، وتطلب انحلال الزواج « كتاب طلاق » وحرم الزوج من حق الطلاق فى بعض الأحوال .

وأبرمت القبائل حلفا مزعوما مع «يهوه» صارت بموجبه شعب الله المختار ، وان كان هذا لم يمنع سليمان فى أوج عظمته من الزواج باجنبيات . أما بعد السبى البابلى وذلة اليهود ، فقد حظروا الزواج بالأجنبيات غير اليهوديات ، حتى لايختلط الزرع المقدس بالشعوب النجسة .

لكن ظل الزواج طوال مرحلة الزراعة بغير مراسم كهنوتية ، لأن الكهنة بالرغم من نفوذهم لم ينتظموا في سلك رئاسى . وانبسط ذلك النفوذ الى بعض نواحى الزواج ، مثل حالة المرأة المشتبه في زناها واجراء الاختبار بالماء المر .

وخضع عصر التجارة لهيمنة الربانيين « الحاخامات » ، وهم العلماء الذين جمعوا التلمود ثم تولوا تفسيره . فتوسعوا فى نظام المحارم بالقياس على حالات التوراة ، اذ لم تعد هناك ثروة يرجى الحفاظ عليها داخل العشيرة ، وقد زالت الملكية الجماعية بزوال الملكية العقارية واشتغال اليهود بالتجارة . ولعل السبب نفسه دفعهم الى التضييق من نطاق الالتزام بزواج أرملة الأخ . وأبقى الربانيون على تحريم الزواج بغير اليهود ، وتحتم هذا الحظر نتيجة لحياة الجيتو واضطرار اليهود الى اعتزال الشعوب الأخرى . وقد أوضحنا كيف قصر التلمود تعدد الزوجات على أربع بعد انكماش حاجة التجار الى الأيدى العاملة. ولم يتمكن الأحبار من اقتحام القلعة المنيعة التى يتحصن فيها الرجل بحقوقه الموروثة عن عهد الرعى ، فداروا من حولها وأجبروا الزوج على ايقاع الطلاق فى الحالات الصارخة ، حيث تدعو العدالة الى تخليص الزوجة من سجن تلك القلعة .

وفى القرون الوسطى بسط الحاخامات نفوذهم المطلق على شئون الأسرة وتوطدت هيمنة رجال الدين على عامة الشعب.فاحتاج الزواج الى مراسم شكلية ولم يتم بغير مشاركة الحاخام وأداء الصلوات .

وفى النصف الثانى من القرن الماضى تمكن الربانيون الأحرار فى المجتمع الصناعى فى أوربا وأمريكا من تحطيم بعض القيود الموروثة عن رعاة الأغنام فى الألف الثانية ق.م ، بأن قضوا على نظام الزواج بأرملة الأخ ، فى حين عجز يهود الشرق الى الآن عن مثل هذه الخطوة .

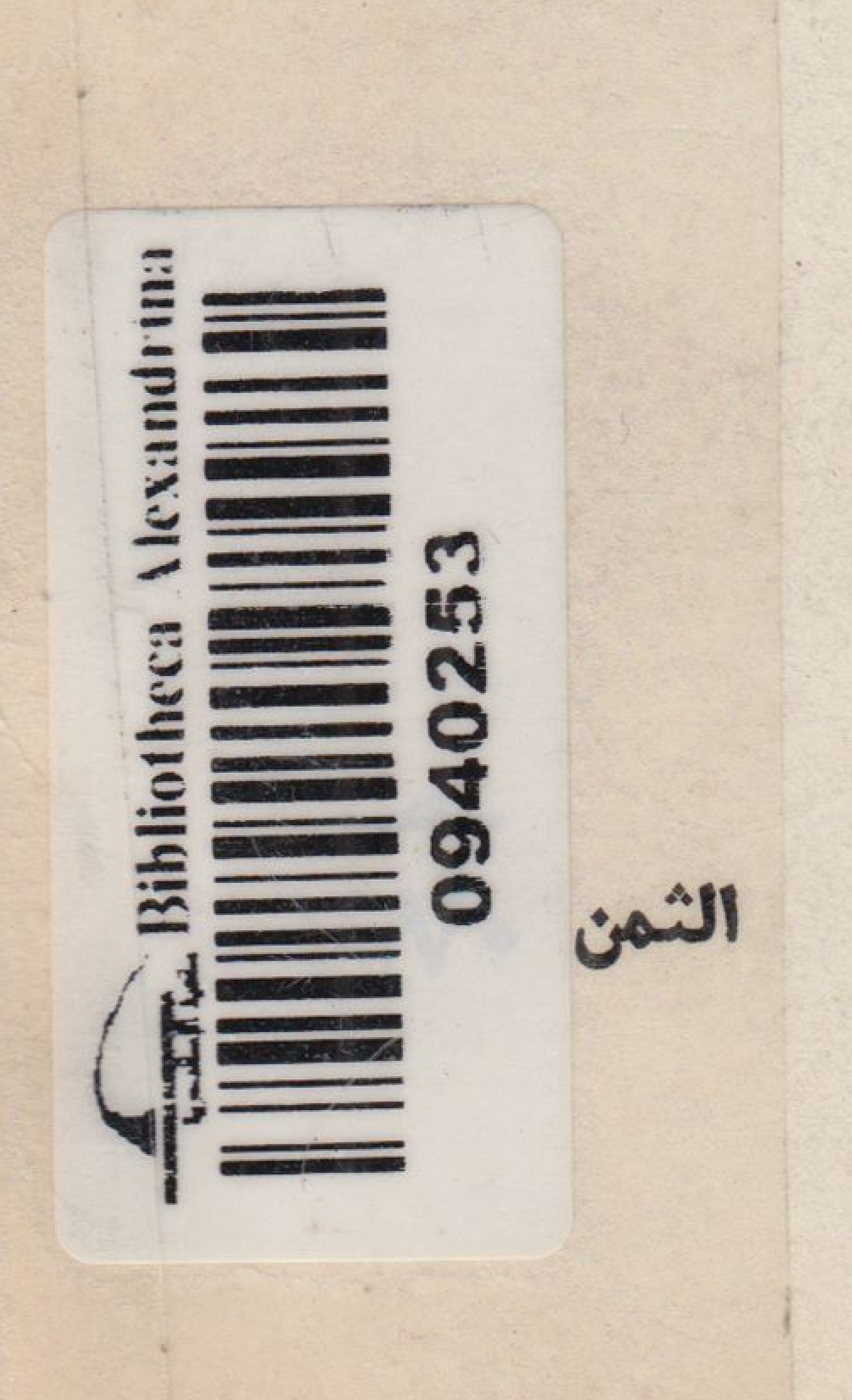
٢٣٥ ــ الاقتصاد والدين :

ان الاقتصاد فى الشعوب البدائية يحدد معالم الصورة فى نظام الأسرة ، والدين يرسم الاطار العام لهذه الصورة .

ان اقتصاد الأزمنة الخوالى تحتضنه العقيدة الدينية ، ثم يحملها بساط الأيام الى مجتمعات اقتصادية مغـــايرة ، فيمسى الاطار الدينى لايناسب الواقع الاقتصادى ، وتغلى الحياة الاجتماعية مكظومة مئات السنين ، حتى تنفجر فجأة كالبركان فى ثورة دينية اصلاحية ، تكسـح رواسب الماضى وتخرج بدين جديد . ثم تتعاقب القرون فى بطء وتتجمد الأوضاع ثانية ، ويتعثر الانسان فى جهد يجر أغلال الماضى .. ألا أيتها الحياة ان سنتك التطور ..

# فهرس

صفحة




الثمن